



# المرشد حول الاعتداءات الجنسية على الشبيبة وصغار السن

الكشف عنها وطرق تقديم المساعدة

دليل تدريبيّ معلوماتي

تأليف وإعداد  
جنان عبده



## السّوار

الحركة النسوية العربية لدعم ضحايا الاعتداءات الجنسية

WWW.ASSIWAR.ORG

ليس السكوت من ذهب!

أَمْعِنِ النَّظْرَ؛ اِفْعَلِ شَيْئًا!



يصدر هذا المرشد بفضل منحة مائيّة قدمها  
الصندوق العربيّ لحقوق الإنسان

طاقم السوار الذي تابع انجاز هذا العمل:

ليلى جاروشي - حسن  
عرين هواري  
لميا نعامنه - سيمانوكا

تدقيق وتحرير لغوي: حناّ حاج  
تصميم: أندرجاوند ستوديو  
الرسومات تابعة لاولاد شاركوا ببعض الورشات التي اقامتها السوار ضمن مشروع  
المدارس

السوار- الحركة النسوية العربية لدعم ضحايا الإعتداءات الجنسيه  
ASSIWAR - The Feminist Arab Movement in Support of Victims of  
Sexual Assault

ص.ب. 44803، حيفا  
هاتف 04-8514038 فاكس 04-8536378

assiwar@gmail.com  
www.assiwar.org

# محتوى

## مقدمة

- 8 كلمة لا بدّ منها...  
9 لماذا اخترنا التوجّه اليكم؟  
11 عن الدليل: لماذا الآن؟!  
18 مبنى الدليل

## الباب الأول

- 22 عن السوار ومشاريعها  
22 هوية السوار واهدافها  
23 خط الطوارئ  
23 مشروع الاعلام والتثقيف  
24 برنامج التوعية في المدارس  
24 مشروع العمل مع المهنيين والجمهور العام

## الباب الثاني

- 28 الاعتداءات الجنسيّة على الأطفال وحمايتهم منها بين القوانين والواقع:  
البعد العالمي والمحليّ  
28 وثيقة دولية لحماية حقوق الأطفال  
29 ماذا يحتاج الأطفال في حياتهم؟  
29 دور العائلة في تطبيق حقوق الطفل  
30 لماذا من المهمّ العمل بشكل فعّال على تقديم الحماية للأطفال؟  
31 ما هو الاعتداء على الأطفال  
31 الاعتداء الجنسيّ على الأطفال؛ الصرخة غير المسموعة

- 35 المضايقات والاعتداء عبر الإنترنت
- 36 الاعتداء الجنسي على الأطفال- حقائق وأرقام
- 37 بعض أكبر ضحايا العنف الاسري هم أصغرهم
- 38 أين تحدث الاعتداءات ومن هو المعتدي؟
- 50 الاعتداء الجنسي غير المرئي
- 51 لماذا لا يجري التبليغ؟ لماذا يستمر صمت الضحايا؟
- 52 أهمّ العوامل التي تعيق أو تمنع الضحية من تقديم شكوى للشرطة
- 55 من أهمّ الأمور التي يركّز عليها قانون العقوبات المحليّ وواجب التبليغ
- 57 مسار التبليغ الملزم للمعلّمين وفق القانون،  
وكما ورد في تعليمات وزارة المعارف
- 58 كيف تشعر ضحايا الاعتداء الجنسي:  
(الصدمة النفسيّة trauma) واضطراب ما بعد الصدمه
- 60 الصدمة النفسيّة الناتجة عن الاعتداء الجنسي من قبل أحد الأقارب
- 61 مميزات وعلامات مؤشّره على تعرّض طفل لاعتداء جنسيّ:
- 62 مراحل أزمة الاعتداء الجنسيّ
- 63 مميزات الأزمة لدى الضحايا العربيّات

## إجمال

- 66 أهميّة أن نعرف عن ظاهرة الاعتداء الجنسيّ ولاسيما على الأطفال

## الباب الثالث

- 70 أنشطة وفعاليّات تدريبيّة
- 70 بعض التوجيهات والملاحظات التي تسهّل استعمال الدليل
- 72 فعاليّة رقم (1) الاعتداءات على الأطفال- ظاهرة عالميّة
- 75 فعاليّة رقم (2) الاعتداءات على الأطفال- ظاهرة عالميّة،  
وثيقة حقوق الطفل (1)
- 77 فعاليّة رقم (3) الاعتداءات على الأطفال- ظاهرة عالميّة،  
وثيقة حقوق الطفل (2)
- 78 فعاليّة رقم (4) الاعتداءات، أنواعها ومدى وانتشارها في مجتمعنا العربيّ

- 82 فعالية رقم (5) مؤشرات الاعتداء وكيفية التصرف وأهمية التبليغ
- 88 فعالية رقم (6) القوانين المحليّة (قانون العقوبات وقانون وجوب التبليغ)  
دور المعلمين وكيفية تلقي المساعدة (اقتراح رقم 1)
- 90 فعالية رقم (7) القوانين المحليّة (قانون العقوبات وقانون وجوب التبليغ)  
دور المعلمين وكيفية تلقي المساعدة (اقتراح 2)
- 91 فعالية رقم (8) مميزات الضحايا والمعتدين
- 93 فعالية رقم (9) الاعتداء - أفكار مسبقة ومخطوءة وأثرها على الضحايا
- 94 فعالية رقم (10) شرف العائلة- من هي الضحية؟ فيلم "ياسمين"
- 96 فعالية رقم (11) من هم الضحايا؟ يحدث هذا في مجتمعنا

98 مراجع

102 ملحق

# مقدمة

## كلمة لا بد منها...

إلى جمهور المعلمين/ات والمستشارين/ات وجميع الطواقم التربويّة العاملة في مدارسنا العربيّة

### تحية طيبة وبعد،

يسرّنا أن نضع بين أيديكم/نّ، في ما يلي، الدليل التدريبيّ الإرشادي والمعلوماتي حول ظاهرة الاعتداءات الجنسيّة على الشبيبة والاطفال، والتي تشكّل واحدة من أقسى الجرائم وأشكال العنف الممارس ضدّهم. نسعى من خلال هذا الكراس إلى إطلاعكم على حجم الظاهرة ومميّزاتها، والأثر الذي تخلفه هذه الاعتداءات في ضحاياها؛ لا سيّما أنّ الإحصائيّات المتكرّرة والمتراكمة تعود لتشير إلى أنّ المعتدي -في غالبية الاعتداءات- هو أحد أفراد العائلة، أو أحد المقربين للضحيّة والمسؤولين عن رعايتها، ممّا يؤكّد أهميّة وضروية أن يتلقّى الضحايا الدعم والمساعدة اللازمين، وذلك أنّهم يفقدون أهمّ عنصر من عناصر الأمان والثقة حين يتحوّل مصدر الرعاية والأمان إلى مصدر الاعتداء ويتحوّل البيت إلى مصدر التهديد والخوف والألم المتكرّر. ونحن بدورنا نؤكّد على حقّهم في تلقيّ الدعم والمساعدة، وحقّهم في البوح بما لديهم عن الموضوع، والخروج من دائرة الصمت والإخراص والخوف والحجل التي يفرضها عليهم المعتدي وتسهم الكثير من المفاهيم والعادات والممارسات الاجتماعيّة في ترسيخها واستمرارها؛ إذ نرى -من خلال التوجّهات التي تصلنا، وتؤكّد ذلك الأبحاث المختلفة- ضحايا يتحدّثون عن الجريمة ويكشفون عنها بعد مرور سنوات، في حين يبقى الاعتداء لدى الكثيرين سرّاً رهيباً يقضّ مضاجعهم، ويؤثّر على مجرى حياتهم على مدى سنوات طويلة، دون أن يشركوا أحداً بذلك أو يفكّروا أن يتوجّهوا لطلب المساعدة والحماية.

إنّ التعامل الصحيح في الوقت المناسب، وتقديم الدعم المعنويّ والنفسيّ والعلاج المطلوب للضحايا، من شأنهما أن يساهما في تخفيف الصدمة والأثر القاسي الذي قد تتركه هذه الاعتداءات على حاضر الضحايا ومستقبلهم، كأفراد وكجزء من

المجتمع ومن جيل المستقبل. علاوة على ذلك، هناك أهميّة في التبليغ عن هذه الجرائم، وذلك لوقف الاعتداء، ومنع حصول اعتداء قادم على أشخاص آخرين، وللتشديد على أنّ الاعتداء الجنسيّ هو جريمة، وأنّ على المعتدي أن ينال عقابه باعتباره مجرماً.

## لماذا اخترنا التوجه إليكم؟

إننا نؤمن بالدور المهمّ والحاصّ الذي يمنحكم إياه موقعكم التربويّ، وبإمكانية التأثير الإيجابيّ من هذا الموقع على الطلاب ولصحتهم. فقربكم من الطلاب، وقضاؤكم ساعات طويلة معهم خلال اليوم وعلى مدار العام الدراسيّ، يوفران لكم إمكانيّة ملاحظة حصول تغيّرات سلوكيّة ونفسية وتحصيليّة دراسيّة لديهم قد يكون سببها وقوعهم ضحايا لنوع من أنواع الاعتداء، أو مرورهم بأيّ أزمة على خلفيّة أخرى، تتطلّب -في كلّ حال من الأحوال- التدخّل الفعّال لمساعدتهم وفحص الدوافع والمسبّبات لهذه التغيّرات بالتعاون مع اختصاصيين في المجال.

هذا الموقع القريب من الطلاب يتيح لكم أن تكونوا أوّل من يصلون إليهم لتقديم العون لهم. ولذا، فالتعامل الصحيح مع الأمر يجعل الطلاب يرون فيكم أيضاً عنواناً وأذنًا مصغيّة يحتاجونها وقت الضيق، ممّا يضع على كواهلكم مسؤوليّة جمّة، نرى أنّكم قادرون على تأديتها بالشكل الصحيح والكامل، خاصّة إذا توافرت لديكم المعرفة والمعلومات والآليات المطلوبة لمواجهة الموضوع بمهنيّة وإنسانيّة؛ إذ تدلّ إحصائيّات السوار الأخيرة للعام 2009، كما دلّت إحصائيّات السنوات التي سبقتها، وإحصائيّات مراكز مشابهة تعتمد على التوجّهات إلى خطوط الطوارئ، أنّ نسبة كبيرة من الاعتداءات الجنسيّة ما زالت تمارس على أولاد في سنّ الدراسة، دون سنّ الثامنة عشرة، وأنّ غالبية الاعتداءات ما زالت تحدث في البيت والبيئة القريبة من الطفل وأنّ نسبة لا بأس بها تحدث كذلك ضمن إطار المدرسة. ويتبيّن، للأسف، أنّ من بين الضحايا أطفالاً في سنّ مبكّرة، وأنّ بينهم ذكوراً وإناثاً، وهو ما يعني أنّه قد يكون بين طلابكم ضحايا هم في أمسّ الحاجة إلى مساعدتكم وانتباهكم. إنّ التوعية في الموضوع قد تشكّل، هي في حدّ ذاتها، رادعاً للمعتدين الذين قد يكون بعضهم من بين معارفكم، وتقلّل بدورها من إمكانيّات حدوث الاعتداء الذي يجري في المعتاد جرّاء استغلال المعتدين سلطتهم على الضحيّة كقائمين على تربيتها ورعايتها، وأحياناً استغلال عدم وعيها أو فهمها لما يحدث، أو اقتناعهم بأنّ الضحيّة لن تبلغ عمّا يجري ولن تكشف أمرهم. في هذه الحالة تزيد التوعية، في رأينا،



احتمالات حماية الضحايا لأنفسهم أو على الأقل تبليغهم عن الاعتداء لاحقاً، إن لم يتمكنوا من أن يصدّوه. ومن المهم أن نعرف أن غالبية الاعتداءات لا يُستعمل فيها العنف الجسديّ، ولا تترك علامات وآثاراً مرئية على جسد الضحية، وذلك أنّها -كما تدلّ الإحصائيات- تحصل بغالبيتها من قبل شخص معروف للضحية، وتكون اعتداءات متكرّرة، لذا لا يلجأ المعتدي إلى استعمال العنف الجسديّ كي لا يفتضح أمره، وكي يتمكن من الاستمرار في ارتكاب جريمته، لأنّ سلطته تغني -في الكثير من الأحيان- عن استعمال القوة، ممّا يجعل هذه الاعتداءات أصعب أنواع الاعتداء، ويحمّلنا مسؤولية إنسانية أخلاقية وتربوية في صدّها وكشفها. يمكن تحقيق هذا الأمر، إن وُجد الوعي والمسؤولية الكافيان لدى أفراد المجتمع ومؤسساته، كلّ في موقعه ووظيفته، إضافة إلى سنّ القوانين الملزمة والعمل على تطبيقها.

إنّنا نرى أهميّة في دوركم التربويّ في التواصل مع الطلّاب والضحايا بينهم والإصغاء لهم وتصديقهم لدى توجّههم إليكم لطلب المساعدة، ونبّه إلى ضرورة عدم الاستهتار بهم أو بأقوالهم، مهما بدت هذه لكم غير واقعية وصعبة التصديق، خاصّة عندما تتحدّث طالبة أو طالب عن تعرّضهما لاعتداء من أحد أفراد العائلة القريبة أو تعرّضهما لتحرّش أو حتّى اعتداء جنسيّ من قبل أحد المعلّمين الزملاء، أو أحد الطلّاب، على سبيل المثال، وهي أمور تحدث حقّاً، للأسف، وليست من نسج الخيال. علينا جميعاً أن نكون أهلاً للثقة التي وضعوها فينا، أن نعمل بشكل مهنيّ على تقديم المساعدة لهم ونشجّعهم على تلقّيها، وتوجيههم -إذا استدعى الأمر- إلى مهنيين مختصّين في المجال، والاحتراس ألاّ نسارع إلى فحص الأمر مع المتهم بالاعتداء مثلاً، لئلاّ ننبّه للأمر، فيقوم بتهديد الضحية من جديد وترهيبها بهدف إخراسها. بل علينا أن نقوم، إضافة إلى دعمنا للضحية، بما يمليه علينا واجبنا التربويّ والإنسانيّ من واجب التبليغ لدى العنوان الصحيح. عندها تُسهمون من موقعكم في تحمّل الهمّ الجماعيّ وتحمّل المسؤولية الإنسانية، وكجزء من هذا المجتمع، وتسهمون في الحدّ من هذه الآفة، وفي تقديم يد العون للضحايا، وفي الحدّ من الجريمة. علينا الكفّ عن الصمت عن هذه الجرائم ومحاربة هذه الآفة بغية القضاء عليها. لا ينبغي لنا أن ننسى ألبتّة أنّه خلف كلّ قصة، وخلف كلّ حالة نسمع عنها، هناك إنسانة ضحية تعاني، وهناك مجرم حرّ طليق، وهناك جريمة تُرتكب ويُسكت عنها.

# عن الدليل

## لماذا الآن؟

ترى السوار أنّ ظاهرة العنف الجنسي هي انعكاس للعلاقات الجندرية غير المتساوية في المجتمع. ومن هذا المنطلق تكتسب دوراً في تغيير مفاهيم وموازين القوى المجتمعية، وتعمل على تدعيم الضحايا.

تتخصّص السوار في عملها في تقديم الدعم المهنيّ للإنسانيّ لضحايا الاعتداءات الجنسيّة، وترافقهنّ في كلّ الخطوات التي يحتجنها لتخطّي الأزمة التي يخلفها التعرّض لهذا الاعتداء. تعمل السوار كذلك، وبجانب مؤسّسات أخرى، على رفع الوعي المجتمعيّ وتغيير أفكار وممارسات خاطئة سائدة وتحتّ المسؤولين وأفراد المجتمع على التدخّل كلّ في موقعه والإسهام في الحدّ من هذه الجرائم، وكشفها وتقديم المساعدة للضحايا وتجريم المعتدين. تعمل السوار على التثقيف والتوعية حول الظاهرة من خلال المدارس والنشر والكتابة والظهور في وسائل الإعلام المختلفة. ومن خلال عمل السوار طيلة سنوات، اتّضح مدى انتشار الظاهرة، ومدى الحاجة إلى تقديم العون للضحايا الذين كان من بينهم نساء وأطفال من كلّ الأعمار ومن كلا الجنسين. بالمقدار نفسه، ترى السوار ضرورة وأهميّة الكشف عن الظاهرة وعدم تجاهل وجودها أو التقليل من حجمها، وأهميّة توفير الحلول لعلاجها إن أمكن، أو على الأقلّ الحدّ منها.

نحن نرى أنّه ما دامت الاعتداءات مستمرة، هناك حاجة إلى العمل على الموضوع والوصول إلى الضحايا وتقديم المساعدة لهم والوصول إلى أصحاب المهن التربويّة (لا سيّما المعلمين) وتقديم المعلومات التي يحتاجونها في تعاملهم مع الطلّاب في الموضوع. وما زلنا في جمعيّة السوار نتلقّى توجّهات لضحايا بينهم طلّاب يتحدّثون لأوّل مرّة عن الاعتداء. والكثيرون يتحدّثون عن وقوعهم ضحايا وهم في سنّ الدراسة.

نحن اليوم، وبعد خبرة سنوات من العمل في الحقل، وفي التدعيم المباشر لضحايا الاعتداءات الجنسيّة من خلال خطّ الطوارئ الذي تشغله الجمعيّة (ويعمل على مدار 24 ساعة يومياً)، ومن خلال ردود الفعل والانطباعات المتراكمة لدينا في العمل مع

جمهور المعلمين والطلاب في المدارس الثانوية العربية وبناء على الأسئلة الكثيرة والمواد التي تُطرح في هذه النقاشات، وجدنا أنه ثمة حاجة ماسة إلى إصدار هذا الكراس كدليل تدريبي ومعلوماتي مساعد للعاملين في الحقل التربوي، إلى جانب الورشات التي نجريها في المدارس، نأمل أن يكون في إمكانه أن يسهل عليهم عملهم ويوفّر إجابات للعديد من الأسئلة ويغيّر مفاهيم خاطئة لديهم ولدى طلابهم، ويساعد في نهاية الأمر الطلاب أنفسهم، والضحايا من بينهم.

من الصعوبات والمشاكل التي نواجهها في عملنا مع الطلاب أننا نصادف ضمنهم، في كثير من الأحيان، مجموعات غير واعية لظاهرة الاعتداءات الجنسية، ولدى انتشارها وقسوتها، ونلاحظ وجود أفكار مسبقة ومعلومات ومفاهيم مغلوطة وغير صحيحة حول الموضوع. ونتلقى بعد الورشات التي نجريها في المدارس، في كثير من الأحيان، توجّهات تبين أنّ جزءاً من الطلاب يتعرّض لاعتداءات، ومنهم من يعاني منذ سنوات اعتداءات مستمرة مسكوتاً عنها، بعضهم لا يعرف أنّ ما يمرّ به هو اعتداء، وبعضهم لا يعرف لمن يتوجّهون بطلب المساعدة وماذا يقولون - لا سيّما إذا كان الاعتداء صادراً عن أقرب الناس إليهم.

إنّ طرح الموضوع في الورشات الصفيّة بمشاركة الطلاب والطالبات أكّد لنا حقيقة وجود طلاب من كلا الجنسين يتعرّضون لاعتداءات جنسيّة، بعضهم تعرّض للاعتداء في سنّ مبكرة. كثير من منهم لم يتوجّهوا لطلب المساعدة خوفاً. لكنّ الورشات أكّدت لهم حقّهم وشجّعتهم على تلقي المساعدة حيث عرّفت الاعتداء بشكل واضح على أنّه جريمة وشجّعت الضحايا على التوجّه وأكّدت على حقّهم في ذلك. ومثلاً على ذلك نجد في قول إحدى الطالبات في نقاشها مع أبناء صفّها إنّ «الحرام هو عمل الحرام وليس الحديث والتوعية عن الاعتداءات الجنسيّة». بينما قالت طالبة أخرى إنّ هناك كثيرين من الأهالي يرفضون التعامل مع الموضوع، ولا يعملون على توعية أبنائهم وبناتهم وهو أمر خاطئ في رأيها، وأكّدت أنّ من حقّهم أن يعرفوا عن الموضوع، ومن حقّ المدرسة وواجبها أن توعيهم، وليس من حقّ الأهل أن يعترضوا.

إنّ الحالات التي لم يُكشف عنها أكثر من المعروفة، وما لم نسمع عنه لا يعني أنّه لا وجود له.

تدلّ التجربة كذلك على نقص في المعلومات والمعرفة من قبل المربين والمربيّات، وتثار

عندهم تساؤلات حول معرفة وتمييز ضحايا الاعتداء الجنسي بين طلابهم وكيفية التصرف. تثار أحيانا تساؤلات حول مدى إشراك الأهل؛ وحول ما إذا كان دورهم هو إشراك الأهل؛ وحول الجهة التي ينبغي أن يتوجهوا إليها إذا كان المعتدي من الأهل؛ وحول ما إذا كان ينبغي إبلاغ الشرطة إذا كان هناك اعتداء. إننا نؤكد بدورنا أنّ التصرف السريع والصحيح من شأنه أن ينقذ الضحايا أو بعضهم، وأنّ التصرف الخاطئ في هذه الحالة يساعد على استمرار الاعتداء وعدم صدّه ويسبب للضحايا ويزيد من أزمتهم وقد يعرضهم للخطر. للمعلمين/ات دور كبير وأساسي في مساعدة الطلاب والضحايا من بينهم، وعدم معرفتهم بالموضوع لا يعفيهم من المسؤولية التربوية والإنسانية والقانونية، فورا كلّ طفل ضحية ثمة معتد ما زال يتابع اعتدائه.


تعزز كلّ الأمور المذكورة سابقاً، الاقتناع لدينا بالحاجة إلى العمل (بل بضرورته) مع الطواقم التربوية، إضافة إلى العمل مع الطلاب، وذلك أنّ المعلمين يشكّلون حلقة أساسية في دعم الطلاب والكشف عن الضحايا وتشجيعهم على التوجّه لتلقّي المساعدة والعلاج والعمل على الحدّ من الظاهرة من خلال التوعية والتبليغ لردع المعتدين بالقدر الممكن. وهم يحتاجون بدورهم إلى المعلومات الصحيحة والمعرفة الشاملة عن الظاهرة ومدى انتشارها في مجتمعنا، ويحتاجون إلى أدوات ملائمة وتطوير مهارات لإثارة نقاشات ملائمة مع الطلاب. بالإمكان تزويد المعلمين بذلك من خلال دورة تدريب خاصّة إضافة إلى تزويدهم بكرّاس-دليل يتضمّن نماذج مختلفة للعمل مع الطلاب تغطّي المواضيع المطلوبة ويشمل المعلومات الضرورية في هذا المجال. في سبيل هذا جاء هذا الكرّاس.

إننا نأمل أن يكون هذا الكرّاس بمثابة محفّز إضافي لكم لطرح الموضوع في مدارسكم ومع طلابكم وتشجيع كلّ من تعرّض لاعتداء، أو من لديه أسئلة واستفسارات حول الموضوع، على التوجّه إلى خطوط الطوارئ لتلقّي المساعدة.

الصمت على الجريمة يمهد

للجريمة القادمة ويحمي

الجرائم



يتزامن إصدار هذا الكراس أيضاً مع الحملة الإعلامية والجماهيرية التي أطلقتها السوار حول ظاهرة الاعتداءات الجنسية ويأتي مكملاً لها. وقد جاءت الحملة تحت عنوان: "هو اللي لازم يخاف وينخزي مش إنت" والتي تحمل رسالة وموقف السوار من الموضوع، ومُفادها أنك كضحية لست مذنبه ولست مسؤولة عن الاعتداء، ومن حقك التوجّه وطلب المساعدة، فبذلك تحمين نفسك وتمنعين تكرار واستمرار الاعتداء. وإن ما يحدث من اعتداءات داخل البيوت ومن قبل أفراد العائلة القريبة والمعارف والأصدقاء -وهي الغالبية العظمى من التوجّهات، كما تدل إحصائيات السوار وغيرها من المراكز التي تقدّم دعماً مشابهاً- هو ليس جزءاً من خصوصيات العائلة، بل هي اعتداءات يجب كشفها لوقفها أولاً، ولمنع تكرارها ثانياً.

ما تقوله السوار هو أنّ مسؤوليتنا الإنسانية والاجتماعية، الفردية والمؤسسية، هي بكشف الاعتداءات والعمل على الحيلولة دون تكرارها، بتقديم المساعدة والعلاج للضحايا، و/أو -في المقابل- بمحاولة كشف المعتدين ليتلقوا جزاءهم. ومُفاد هذا الموقف الذي تعبّر عنه الجملة "هو اللي لازم يخاف وينخزي مش إنت" -ويعبّر عنه الكراس الحالي- أنّ المجتمع ليس حيادياً، ولا يعفينا أن نقول إنّنا لم نعرف، بل تقع علينا مسؤولية في حماية الضحايا وتقديم يد العون لهم وفي منع حصول الاعتداء القادم وذلك، من خلال التحرك الشعبي الجماهيري والمؤسسي واتخاذ مواقف وخطوات واضحة لمحاربة فردية وجماعية ضدّ هذه الآفة الاجتماعية.

تنتشر هذه الظاهرة للأسف، في مجتمعنا، كما في المجتمعات الأخرى، مع وجود علامات مميّزة لها في مجتمعنا خاصّة في تعامل المجتمع معها. تتميّز -في الأساس- بالتكتم والصمت عن هذه الحالات والتعامل معها على أنّها خصوصيات عائلية لا يحقّ للأغرب التدخّل فيها، وتوصم عادة الفتاة الضحية بوصمة العار، بدل أن ترى فيها ضحية، وتضع كلّ الثقل واللوم عليها بدل حمايتها؛ فتقع للمرّة الثانية ضحية لعادات ومفاهيم وممارسات مجتمعية خاطئة.

كثيراً ما يؤديّ التكتم على هذه الجرائم إلى استمرار الاعتداء ووقوع ضحايا آخرين، وفي المقابل يؤديّ إلى فقدان الضحية ثقتها بالنفس وبالمجتمع بعد أن فقدت الأمن والأمان حتّى من أقرب المقربين الذين من المفترض والمنتظر أن يكونوا عنواناً لتلجئ إليه لطلب الحماية، فتختلّ عند ذلك كلّ المفاهيم الإنسانية. وهنا يكمن دور المعلمين/ات والمرئيين/ات الأساسيين والمهمّ في إعادة ثقة الضحايا بالنفس وبالأخرين، من الذين اعتدى عليهم أفراداً من العائلة والمعارف، في التعامل المهني والصحيح مع

الموضوع، في الإصغاء وتصديقهم وعدم التذنب وعدم التكتّم على الموضوع والتوجّه إلى الجهات المختصة لتلقّي العلاج والتبليغ؛ وهو ما يمنح الضحيّة أملاً من جديد ويساعدها على تخطّي الأزمة.

تؤمن السوار كجمعية نسويّة بحقوق الطفل وحقوق المرأة كحقوق إنسان، وترفض كلّ تمييز وسيطرة على الآخر بسبب اختلاف الجنس أو السنّ، وترى أنّه ينبغي، لا سيّما في المجتمعات الأبويّة، التي تعكس موازين قوى غير متكافئة وغير متساوية، حيث الغلبة للكبار على الصغار وللرجال على النساء، ينبغي التّدخل الناشط والفاعل بكلّ الطرق لمساعدة الضحايا الذين سيُسلم بعضهم، للأسف، بهذا الواقع الأليم لأنّهم لا يعرفون غيره ولا يعرفون أنّ من حقّهم أن يقولوا ”لا“، ولا يعرفون أنّ هناك من يسمعهم ويقدم لهم المساعدة، لا سيّما إذا اختلطت عليهم الأمور، وإذا كان من يقمعهم هو الشخص المسؤول عن تربيتهم ورعايتهم، وإذا كان من يعتدي عليهم هو من المفروض أن يوفر لهم الحماية. عندما لا يعود البيت آمناً، علينا التّدخل كمهنيّين وتربويّين ومجتمع لتقديم الدعم والمساعدة، وذلك أنّ الضحايا يحتاجون إلى هذه المساعدة، ونبقى نحن -ربّما- حبل النجاة الأخير الممدود أمامهم.

نحن نرى أنّ العمل مع الضحايا لا يكفي للحدّ من الجريمة، وعلينا العمل في المستويات كافّة. فالإحصائيّات المتكرّرة سنة بعد أخرى، وتكرّر نوع وشكل الاعتداءات، ووقوع كثير منها على صغار السنّ، فتيات وفتياتاً، وصدورها غالباً من قبل أحد أفراد العائلة، كلّها تؤكد أهميّة تدخّل المهنيّين والمجتمع لحماية الاطفال داخل هذه العائلات، وأهميّة التحرك المجتمعيّ والمؤسّساتي، الرسميّ والشعبيّ، الجمعيات والمدارس والسلطات المحليّة، المعلّمين/ات والعَمال/العاملات الاجتماعيين/ات والاختصاصيين/ات النفسيين/ات، الأطباء/الطبيبات والمرضين/ات، كلّنا معاً لحماية الضحايا ومنع استمرار وتكرار الاعتداءات، والتدخّل أيضاً لتوفير تربية تقوم على الإيمان بالمساواة واحترام إنسانيّة الطرفين.

وعلى الدولة تقع مسؤوليّة كبرى في وضع الخطط والبرامج وتخصيص الميزانيات في سبيل معالجة الموضوع بالمستويات الوقائيّة كافّة، التدعيمية والعلاجيّة، ومرافقة الضحايا في جميع المراحل، وتجريم المذنبين وإنزال أقسى عقوبة بهم لردعهم وردع سواهم.

معالجَةُ هذه الظاهرة، والحُدُّ من هذه الآفة، ليسا من مسؤولِيَّات الجمعِيَّات النسويَّة فحسب، بل هي مسؤولِيَّة جماعيَّة. نأمل أن يشكِّل هذا الدليل لبنةً إضافيَّة، في مسار إنجاح هذه المَهْمَة الإنسانيَّة المجتمعيَّة.

### مبنى الدليل

يُقسَم الدليل إلى ثلاثة أبواب تتوزَع كالتالي: الباب الأوَّل: ويتضمَّن معلومات عن جمعيَّة السوار وأهدافها ومشاريعها، ومعلومات عن مشروع المدارس وأهدافه وجمهور الهدف، ومعلومات عن الدليل، والحاجة إليه؛ الباب الثاني: ويشمل معلومات عن الظاهرة وتعريفًا لها ولمميَّزاتها، ومدى انتشارها عالميًّا ومحليًّا، والمعايير القانونيَّة الموجهة في التعامل معها، وتأثير البنى الاجتماعيَّة على وجودها والتعامل معها، وأثر الاعتداء على الضحايا، ونماذج من ردود فعل الضحايا، وأهميَّة تلقي العلاج وأهميَّة التبليغ ومساره؛ الباب الثالث: ويشمل مجموعة من الأنشطة المقترحة للعمل مع الطلاب. يتضمَّن آخر ما في الكتاب بعضَ الملاحق ذات الصلة بالموضوع.





المنحية ليست رقماً

الضحية إنسانة لها مشاعر

وأحاسيس وكرامة إنسانية، تمسّ

هذه الجرائم بها في الصميم



# الباب الأول

## عن السوار ومشاريعها

### هوية السوار وأهدافها:

”السوار“ هي جمعية أهلية مسجلة، تناضل عضواتها ضدّ كل أشكال القمع وتجليّاته بالمستويات كافة، وتؤمن أنّ تحرير المجتمع -ولا سيّما الفئات المهمّشة والمستضعفة فيه- يستوجب محاربة كافة أشكال الاستغلال مجتمعةً وكلاً على حدة. من هذا المنطلق، ترى السوار أنّ الاعتداءات الجنسيّة ظاهرة اجتماعيّة تقع ضحيّتها النساء والأطفال لاستضعافهم اجتماعياً.

تعمل السوار، ومنذ تأسيسها في العام 1997، على تقديم الدعم لضحايا الاعتداءات الجنسيّة، وعلى محاربة ظواهر العنف عامّة والاعتداءات الجنسيّة على النساء على وجه الخصوص في المجتمع، وتقديم خدماتها للجمهور العربيّ الفلسطينيّ في البلاد، وبخاصّة في منطقة الشمال والمركز. يدير العمل في الجمعية مجموعة متطوعة من النساء الفلسطينيات اللواتي تأهّلن داخل التنظيم، بعد اجتيازهنّ دورة شاملة تخدم هذا الهدف. تندمج متطوعات السوار في البرامج والمشاريع المختلفة التي تديرها الجمعية.

تنطلق السوار من الإيمان أنّ الضحيّة إنسانة ليست مريضة ينبغي شفاؤها أو تغيير تصرفاتها، بل إنّ توفير الدعم والتفهم يشكّل الأساس لخروجها من الأزمة. تحافظ السوار في عملها على السريّة التامة التي هي مهمّة جدّاً لضحيّة الاعتداء الجنسيّ، جرّاء الظروف الاجتماعيّة غير الداعمة، حتّى الآن، في مجتمعنا.

## مشاريعها ومجالات نشاطها:

### خط الطوارئ:

تُشغَلُ الجمعيةُ خطَّ طوارئٍ يعمل على مدار 24 ساعة، لاستقبال توجّهات من نساء تعرضن لاعتداءات جنسيّة، وذلك لمنهنّ الدعم والأجواء الملائمة للحديث عن أزمتهنّ، ومحاولة مساعدتهنّ لاستنهاض طاقتهنّ لمواجهة هذه الأزمة. تستقبل التوجّه إحدى المتطوّعات اللاتي اجتزن دورة تأهيل من قبل السوار. للتخفيف على المتوجّهة، يُعرض عليها إمكانيّة التعريف باسمها ونفسها، أو استعمال اسم مستعار إذا شعرت أنّها تفضل ذلك، كذلك يمكنها اختيار الاستمرار بالاتّصال هاتفياً والتحدّث مع المتطوّعة المرافقة، أو الحضور إلى مقرّ الجمعية ومتابعة المحادثات وجهاً لوجه. إضافة إلى تقديم الدعم النفسي للمتوجّهة، تقوم المتطوّعات بمرافقة المتوجّهة عند الحاجة إلى إجراء الفحوص والعلاجات الطبيّة اللازمة، وإلى الشرطة والمحاكم إن قرّرت تقديم دعوى ضدّ المعتدي. ترافق المتوجّهة -في المعتاد- متطوّعة واحدة طيلة فترة اتّصالها. تستقبل السوار سنويّاً المئات من التوجّهات، معظمها على خلفيّة اعتداءات جنسيّة، وبعضها على خلفيّة أنواع عنف أخرى، منها ما هي توجّهات لمرة واحدة، ومنها ما تكون المرافقة فيها لفترة طويلة. في العديد من الحالات، تبيّن أنّ هذا التوجّه هو عملياً التوجّه الأوّل لهم لطلب المساعدة، أحياناً بعد سنوات من الصمت والخوف وكتمان السرّ. وبلغ معدّل استغراق علاقة المتوجّهات مع السوار نحو عام. وقد نجحنا خلال سنوات عملنا في المشروع في مساعدة آلاف المتوجّهات اللواتي وصلن إلينا

### مشروع الإعلام والتثقيف:

يرمي المشروع إلى استخدام وسائل الإعلام للتوعية في قضايا النوع الاجتماعي بصورة عامّة، ولمناقشة الظواهر المجتمعيّة من منظور نسويّ، والتوعية إلى ظاهرة العنف الجنسيّ بصورة خاصّة. كذلك يعمل على رفع الوعي لدى الجمهور العامّ في كلّ ما يتعلّق بعلاقات النوع الاجتماعيّ ومكانة النساء في المجتمع العربيّ الفلسطينيّ. كذلك يعمل المشروع على التنسيق مع المؤسسات المختلفة على قضايا تهّم النساء والمجتمع.

## برنامج التوعية في المدارس:

يرمي المشروع إلى مناقشة أفكار وممارسات الطلبة في ما يتعلّق بعلاقات النوع الاجتماعي، وعلى وجه الخصوص قضية الاعتداءات الجنسيّة لفهم أسباب الظاهرة وانعكاسها في المجتمع العربيّ الفلسطينيّ، وكيفية التعامل معها والقضاء عليها. ويرمي المشروع أيضًا إلى توفير بدائل للتعامل بين الجنسين تقوم على الاحترام المتبادل وحفظ القيمة والمحقوق الإنسانيّة، وتشجيع الطلبة على التوجّه لطلب المساعدة عند الحاجة، مع توفير العناوين المناسبة

## مشروع العمل مع المهنيين والجمهور العام:

يرمي المشروع إلى رفع الوعي وتصحيح أفكار ومواقف المهنيين، بمن فيهم العاملات والعمّال الاجتماعيّون والمرّضات والمرّضون المستشارات والمستشارون التربويّون والمعلّمت والمعلّمون، والجمهور العامّ، وذلك في ما يتعلّق بعلاقات النوع الاجتماعيّ والأفكار النمطيّة السائدة في المجتمع.

بالإضافة إلى طرح موضوع الاعتداءات الجنسيّة للنقاش العامّ كظاهرة اجتماعيّة يجب فهمها وتحليلها في سياق المجتمع، لمحاربتها والقضاء عليها. يجري ذلك من خلال تقديم محاضرات وتنظيم دورات وورشات عمل.



## الاعتداءات الجنسية

هي جرائم تنفذ ضدَّ فرد وتدفع الضحية

ثمنها بجسدها ومشاعرها

لكنها أيضًا جريمة ضدَّ الإنسانيَّة وضدَّ المجتمع وصحته وتطوره.

دعونا نأخذ دورنا في محاربتها



# الباب الثاني

## الاعتداءات الجنسية على الأطفال وحمايتهم منها بين القوانين والواقع: البعد العالمي والبعد المحلي

### وثيقة دولية لحماية حقوق الأطفال<sup>1</sup>

يمكن القول إنّ احترام حقوق الطفل يُعتبر المرآة لصحة المجتمع النفسيّة ونضجه، وإنّه كلّما أبدى أفراد المجتمع ومؤسساته احتراماً لحقوق الطفل، وعملوا على صيانتها وتطبيقها، كنّا أمام مجتمع أكثر إنسانيّة وصحة. وقد سنّت هيئة الأمم المتّحدة مجموعة من المواثيق الدوليّة لحماية الطفل وتعريف حقوقه الأساسيّة وضمانها لتأمين حياة سعيدة له، لخيره وخير المجتمع. عبّر عن هذه المواثيق في «اتفاقية حقوق الطفل» التي أُقرّت عام 1989. حدّدت هذه الاتفاقية الحقوق الأساسيّة للطفل في المجالات كافّة، ومنها الحقّ في الحياة، والحقّ في تلقي الرعاية من والديه، والحماية من التنكيل والاستغلال. تنصّ الاتفاقية بوضوح على مبدأ تمتّع جميع الأطفال بنوعية جيّدة من المعيشة كحقّ لهم لا كامتياز يتمنّع به قلة منهم. تعكس الاتفاقية عملياً رؤية خاصّة للطفل؛ فالطفل ليس مُلكاً لوالديه، بل هو إنسان يتمنّع بحقوق. من خلال هذا المنظور، شدّدت الاتفاقية على أهميّة التركيز على الطفل ككلّ.

تضع الاتفاقية الحدّ الأدنى من الاستحقاقات والحريّات التي على الحكومات والأفراد احترامها، وتُلزمهم بعدم انتهاك الحريّات الماثلة التي للآخرين، وتبني على احترام كرامة الفرد وذاته دون أيّ نوع من أنواع التمييز. وقد أكّد زعماء العالم، بإقرار هذه الاتفاقية، أنّ «كلّ إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة» ( تقرير الأمم المتّحدة 2006، ص 6).

الوثيقة، على حاجة أطفال العالم إلى اتّفاقية خاصّة بهم، لأنّه في الغالب يحتاج مَنْ هم دون سنّ الثامنة عشرة إلى رعاية خاصّة وحماية لا يحتاجها الكبار، كما أرادوا أيضًا بإقرارها ضمان اعتراف العالم بهذه الحقوق.<sup>2</sup>

## ماذا يحتاج الأطفال في حياتهم؟

تنطبق حقوق الإنسان<sup>3</sup> المشار إليها في الوثيقة، على جميع الفئات العمريّة، وتنبّه أنّ للأطفال حقّ التمتعّ بحقوق البالغين نفسها، غير أنهم ضعفاء، ولذلك ينبغي وضع حقوق مميّزة تعترف باحتياجهم للحماية الخاصّة. فما هي هذه الاحتياجات؟

- يحتاج الأطفال في حياتهم إلى بيئة آمنة وحامية.
- يحتاج الأطفال إلى أهل محبّين.
- يحتاج الأطفال في حياتهم إلى خدمات رعاية تزوّدهم بحاجياتهم.
- يحتاج الأطفال في حياتهم إلى نوع من الرتابة والثبات والحياة العاديّة ليتقدّموا وينموا على نحو طبيعيّ؛ إذ في وسع العنف المنزليّ أن يقلب حياتهم رأساً على عقب.
- يحتاج الأطفال في حياتهم أن يعرفوا أنّ العنف المنزليّ خاطئ، وأن يتعلّموا أساليب تعامل غير عنيفة لحلّ المشاكل.
- يحتاج الأطفال في حياتهم أن يعرفوا أنّ هناك بالغين يُصغون إليهم ويصدّقونهم ويقدمون لهم الدعم والملاجئ.
- يحتاج الأطفال في حياتهم إلى البالغين يكشفون عن الاعتداء ويكسرون حاجز الصمت.

## دور العائلة في تطبيق حقوق الطفل

تشدّد المواثيق المختلف، والقوانين الدوليّة<sup>4</sup> والمحليّة والمفاهيم المجتمعيّة كذلك، على دور العائلة ومسؤوليّتها في رعاية وتنشئة الطفل، وعلى حقّ العائلة في الحصول على الحماية والدعم للقيام بدورها واعتبارها العنوان الأوّل والأساسيّ لرعايته والعنصر الأكثر أهميّة في حياته. ورغم أهميّة العائلة في حياة الطفل، قد تكون هي نفسها أيضًا مصدرًا لتعاسته ومعاناته، مصدرًا للعنف ضده والاعتداء عليه وإهماله وإذلاله. عندما يعجز الأهل عن القيام بهذا الدور، أو يسيئون استعماله أو يُخلّون به، من واجب الدولة التّدخل.<sup>5</sup> وبينما تخاطب اتّفاقية حقوق الطفل

<sup>2</sup>توضّح الاتّفاقية حقوق الإنسان الأساسيّة التي يجب أن يتمتّع بها الأطفال في أيّ مكان ودون تمييز، وتشمل الحماية من سوء المعاملة والاستغلال (عن موقع يونيسيف/ [http://www.unicef.org/arabic/crc/34726\\_\\_34730.html](http://www.unicef.org/arabic/crc/34726__34730.html)). (Updated: 8 July 2009.)

<sup>3</sup> (Behind Closed Doors– The Impact of Domestic Violence, unicef, 2006, p 8).

<sup>4</sup> في هذا الصدد، يُنظر- على سبيل المثال-: البند الخامس من اتّفاقية حقوق الطفل العالميّة.

<sup>5</sup> يتعامل البند 19 من الاتّفاقية الدوليّة مع واجب قيام الدولة بحماية الطفل من كلّ أشكال العنف الجسديّ

الحكومات بصفتها ممثلة عن مواطنيها، فإنها في الحقيقة تخاطب مسؤولية كل فرد من أفراد المجتمع، إذ "لا يمكن أعمال المعايير الواردة في الوثيقة إلا إذا اكتسبت تلك المعايير احترام الجميع - أولياء الأمور وأفراد الأسرة والمجتمع، والعاملين في المجالات المهنية والعاملين في حقل التدريس والمؤسسات العامة والمخاصة، والعاملين في أوساط الأطفال وفي المحاكم وفي جميع الفروع الإدارية في الحكومة-، ومن خلال تأدية كل منهم الدور الخاص به أو بها، واضعين نصب أعينهم احترام هذه المعايير".<sup>6</sup>

### لماذا من المهم العمل بصورة فعالة على تقديم الحماية للأطفال؟

- لأن من حق الأطفال تلقي المساعدة والعيش بأمان وراحة ومحبة دون عنف وتهديد.
- لأن الأطفال لا يعرفون إلى من يتوجهون وكيف يطلبون المساعدة.
- لأن الاعتداء يخلّف من ورائه ضحايا يعانون.
- لأن علينا مسؤولية جماعية، مجتمعية وإنسانية، تجاه من حولنا من ضحايا وتجاه مجتمعنا، تتمثل في أن ننبذ العنف من داخله ونعمل على الحد منه والقضاء عليه.
- كي نعيد للأطفال ثقتهم بأنفسهم وبالمجتمع بعد أن فقدوها جرّاء الاعتداء عليهم.

### الأطفال عرضة لكل أنواع الاعتداءات

تشير معطيات أرض الواقع إلى أنّ المجتمعات البشرية، على اختلاف أشكالها ومواقعها، لا تطبّق مضامين وثيقة حقوق الطفل المذكورة سابقاً، بالشكل المطلوب، ونجد تفاوتاً بينها ككلّ وبين أفراد المجتمع الواحد. ولا تقوم الحكومات بتطبيق دورها دوماً كما ينبغي، وهو ما يخلق واقعاً من المعاناة المستمرة لدى آلاف أطفال العالم، ووضعية انتهاك صارخ لحقوقهم. يشير تقرير الأمم المتحدة (2006) إلى تعرّض الملايين من الأطفال سنوياً لاعتداءات مستمرة، وبصورة سافرة، تشمل التنكيل الجسدي والجنسي والنفسي والإهمال. كذلك تُفرض ممارسات تقليدية ضارة على الأطفال في سن مبكرة من جانب الأسرة، ويستتر قدر كبير من هذا العنف وراء الأبواب المغلقة بسبب العار أو الخوف. من بينها نركّز هنا تركيزاً خاصاً على الاعتداءات الجنسية ضمنها، لا سيما في سياقنا المحليّ.

(أو النفسي، التسبب بالأذى والإعاقة أو الاعتداء- Guide Enfants- child protection- a han book for parlementaires. N. 7, 2004- Unicef, p 15).  
.Updated: 7 July 2006 6 .Unicef:



## ما هو الاعتداء على الأطفال؟

وَقَفًا لِاتِّفَاقِيَّةِ حَقُوقِ الطِّفْلِ، يُعَرَّفُ الِاعْتِدَاءُ عَلَى الأَطْفَالِ بِأَنَّهُ "الضَّررُ أَوْ الإِسَاءَةُ البَدَنِيَّةُ أَوْ العَقْلِيَّةُ أَوْ الإِهْمَالُ أَوْ المَعَامَلَةُ المَنْطُويَّةُ عَلَى إِهْمَالٍ أَوْ إِسَاءَةٍ المَعَامَلَةُ أَوْ الِاسْتِغْلَالِ بِمَا -فِي ذَلِكَ الإِسَاءَةُ المَجْنِسِيَّةُ". يَشْمَلُ هَذَا التَّعْرِيفُ كُلَّ أَنْوَاعِ الِاعْتِدَاءِ المَعْرُوفَةِ: المَجْسَدِيَّةُ، المَجْنِسِيَّةُ، النَفْسِيَّةُ، وَالإِهْمَالُ. وَيَتَبَنَّى القَانُونُ الإِسْرَائِيلِي نَفْسَ التَّوَجُّهِ فَيُعَرَّفُ الِاعْتِدَاءُ عَلَى الأَطْفَالِ وَالقَاصِرِينَ عَلَى أَنَّهُ «أَذَى جَسَدِيٌّ أَوْ جِنْسِيٌّ أَوْ نَفْسِيٌّ- سِوَاءِ أَكَّانِ فِي عَمَلٍ مَا، أَوْ فِي تَقْصِيرٍ فِي عَمَلٍ مَا، أَوْ عَنِ طَرِيقِ إِهْمَالٍ مُتَوَاصِلٍ- يَتَمَيَّزُ بِأَسْلُوبِ نَائِبٍ لِفَتْرَةٍ طَوِيلَةٍ مِنَ الزَّمَنِ، وَيَحْدُثُ فِي إِطَارِ عَائِلَةٍ (الوَالِدِ) عَائِلَتِهِ الطَّبِيعِيَّةِ، المَتَبَنِّيَّةِ، العَائِلَةِ المَحَاضِنَةِ، أَوْ كُلِّ شَخْصٍ سُلِّمَ الطِّفْلُ لَهُ كَي يَكُونُ وَصِيًّا عَلَيْهِ). مَعَ هَذَا، قَدْ لَا يَكُونُ المَسْئُولُونَ عَنِ الِاعْتِدَاءِ مِنْ بَيْنِ أَفْرَادِ العَائِلَةِ فَقَطْ، بَلْ قَدْ يَكُونُونَ مِنَ الغَرِبَاءِ أَوْ مِنَ المَعَارِفِ» (مَنْشُورُ المَدِيرِ العَامِّ لَوِزَارَةِ المَعَارِفِ، 1993، ص 5).

تَتْرَكَ هَذِهِ الِاعْتِدَاءَاتُ لَدَى ضَحَايَاهَا أَذَى نَفْسِيًّا يَنْعَكِسُ سَلُوكِيًّا فِي المَدَى القَرِيبِ أَوْ فِي المَدَى البَعِيدِ. تَحْصُلُ الِاعْتِدَاءَاتُ المَجْسَدِيَّةُ وَالمَجْنِسِيَّةُ وَالنَفْسِيَّةُ جَزَاءَ تَصَرُّفٍ أَوْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ يَقُومُ بِهِ المَعْتَدِي ضِدَّ الضَّحِيَّةِ، أَوْ يُطَلَبُ مِنْهُ القِيَامُ أَوْ المِشَارَكَةَ فِيهِ. وَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ لِمَرَّةٍ وَاحِدَةً أَوْ عَلَى نَحْوِ مُتَكَرِّرٍ، وَقَدْ يَقُومُ بِهِ مَعْتَدٍ وَاحِدٍ أَوْ أَكْثَرَ فِي آنٍ وَاحِدٍ، كَالِاعْتِدَاءَاتِ المَجْنِسِيَّةِ المَجْمَاعِيَّةِ. وَفِي حَالَاتِ الإِهْمَالِ، تَحْصُلُ الإِسَاءَةُ جَزَاءَ عَدَمِ قِيَامِ المَسْئُولِ عَنِ رِعَايَةِ الطِّفْلِ بِأَدَاءِ وَاجِبِهِ تَجَاهَهُ، مَّا يُؤَدِّي إِلَى حَرْمَانِ هَذَا الأَخِيرِ مِنَ الِاحْتِيَاجَاتِ الأَسَاسِيَّةِ الَّتِي يَحْتَاجُهَا لِلنَّمُوِّ السَّلِيمِ وَالصَّحِيِّ، كَمَنْعِهِ مِنَ الغِذَاءِ أَوْ مِنَ الرِّعَايَةِ الطَّبِيعِيَّةِ، أَوْ مِنَ تَلْقِي العِلَاجِ عِنْدَ المَحَاجَةِ، مَّا يُؤَدِّي إِلَى إِذْثَاتِهِ، أَوْ إِلَى مَوْتِهِ أحيانًا.

## الاعتداء الجنسي على الأطفال- الصرخة غير المسموعة

يَتَرَكِّزُ هَذَا الدَّلِيلُ فِي الِاعْتِدَاءَاتِ المَجْنِسِيَّةِ، وَالَّتِي قَدْ يِرَافِقُهَا اعْتِدَاءُ جَسَدِيٌّ يَتْرَكَ آثَارَهُ عَلَى جَسَدِ الضَّحِيَّةِ، وَقَدْ لَا تَتْرَكَ آثَارًا جَسَدِيَّةً وَاضِحَةً، وَلا سِيَّمًا إِنْ لَمْ تُمَارَسْ خِلَالِهَا القُوَّةُ المَجْسَدِيَّةُ، رَغْمَ فِعْلِ الإِرْغَامِ؛ لَكِنَّهَا تَخْلَفُ آثَارًا نَفْسِيَّةً- كَمَا أَشْرْنَا أَنْفَاء- تَمَسُّ بِتَطَوُّرِ الضَّحِيَّةِ النَفْسِيِّ وَالجَمَاعِيِّ وَكُلِّ جَوَانِبِ حَيَاتِهِ الأُخْرَى. يُعَرَّفُ الِاعْتِدَاءُ المَجْنِسِيٌّ- وَفَقِ مَنظَّمَةِ "حَمَايَةِ الأَطْفَالِ" / "Save The Children"- بِأَنَّهُ «فِرْضُ أَعْمَالٍ جِنْسِيَّةٍ أَوْ أَعْمَالِ ذَاتِ تَلْمِيحَاتِ جِنْسِيَّةٍ مِنْ قَبْلِ

شخص أو أكثر على طفل معين»<sup>7</sup>.

والأعمال الجنسية التي تحدث بالإرغام هي اعتداءات جنسية، وهي متعددة، وتشمل أعمالاً شائنة، منها الانكشاف أو الإجبار على مشاهدة أعضاء جنسية أو الكشف عنها، الملامسات، محاولة الاغتصاب أو حتى الاغتصاب. ونعرّف الاعتداء الجنسي على الأطفال، من جهتنا، على أنه أحد أقسى أنواع العنف التي يُستغل فيها الطفل جنسياً ويُستدرج للمشاركة في عملية تحمل طابعاً جنسياً، أو مشاهدة فعل جنسي مثل هذا، يكون فيه المعتدي أكبر سناً من الضحية، وعلى الأغلب أقوى جسدياً، يستعمل خلاله المعتدي سلوكه الجنسي كوسيلة لفرض سيطرته وتسلطه على الضحية. ويشمل السلوك الجنسي تصرفات مختلفة. قد يجري فعل الاعتداء عن طريق المداعبات واللامسات ذات الطابع الجنسي، وفي مواضع خاصة في جسد الطفل، كالأعضاء الجنسية أو سائر أنحاء جسده، وقد يبلغ الاعتداء -كما في حالات الاغتصاب- حدّ ممارسة العملية الجنسية الكاملة مع الضحية، بنتاً كانت أم ولداً. ولا يُقصد هنا بالاستغلال موافقة الطفل على ما يحدث، بل استغلال عدم فهمه لما يحدث أو عدم قدرته على المقاومة والرفض أو خوفه من عواقب عدم إطاعته للبالغ الذي يفرض عليه العملية الجنسية. حتى لو لم تنطق الضحية بكلمة «لا» أو لم تقاوم جسدياً، وهي الحجة التي يحاول بعض المعتدين استغلالها للدفاع عن أنفسهم وتبرير فعلتهم، فإن العملية تُعتبر جريمة اعتداء، والذنب كله يقع على المعتدي؛ إذ يجري في هذه الحالة استغلال الطفل وإيذاؤه، فالاعتداء يترك آثاره السلبية على الضحايا وللمدى البعيد، حتى لو لم يشمل ملامسات أو فعلاً جنسياً كاملاً. ويكون وقعه أصعب وأقسى، وتتخلخل مفاهيم كثيرة إذا صدر عن أحد أفراد العائلة.

### التعريف القانوني لأنواع الاعتداءات الجنسية

غالبية المخالفات/الاعتداءات الجنسية معرّفة/محدّدة في قانون العقوبات الإسرائيلي<sup>8</sup>. وهناك مخالفات جنسية أخرى معرّفة في قانون منع المضايقة الجنسية.

**المخالفات الجنسية التي يشملها قانون العقوبات هي:**

#### الاجتصاب - (بند 345) :

إقامة علاقة جنسية مع المرأة دون موافقتها، في إحدى الحالات التالية:

- من دون موافقتها؛
- بالموافقة التي حصل عليها المعتدي عن طريق الخداع؛
- كونها قاصراً لم تبلغ الرابعة عشرة من عمرها، وإن حصل الأمر بموافقتها؛

<sup>7</sup> مُفتّيس لدى مطاع بركات (2005).

<sup>8</sup> وتردّ هناك في الفصل العاشر - تحت بند إصابات جسدية، علامة ه - مخالفات جنسية

- استغلال وضع وجود المرأة في حالة غياب عن الوعي، أو استغلال كونها مريضة نفسياً أو مُعاقبة ذهنياً، وأنه جرّاء مرضها أو النقص/المخلل الذهني لم تكن موافقتها موافقة حرّة.

يُقصد بإقامة علاقة جنسيّة مع المرأة في هذه الحالة:

إدخال عضو من أعضاء الجسم أو آلةٍ ما إلى عضو المرأة التناسليّ.

### إقامة علاقة جنسيّة ممنوعة دون إرغام (بند 346):

- إقامة علاقة جنسيّة مع قاصر بلغت الرابعة عشرة من العمر ولم تبلغ بعد السادسة عشرة، وهي غير متزوّجة من أقيم العلاقة معها.
- إقامة علاقة جنسيّة مع قاصر بلغت من العمر ستّة عشر عاماً ولم تبلغ سنّ الثامنة عشرة بعد، من خلال استغلال علاقات التبعية، والسلطة، والتربية أو الإشراف، أو من خلال الوعد الكاذب بالزواج.
- إقامة علاقة جنسيّة مع امرأة بلغت الثامنة عشرة ومن خلال استغلال علاقات العمل أو الخدمة في الجيش، أو بعد أن وُعدت كذباً بالزواج، أو ادّعاء الناكح أنه أعزب رغم أنه متزوّج.

### عمل فحش (بند 347):

- ومعناه/تعريفه هو إدخال عضو من أعضاء الجسم أو آلة إلى فتحة شرح المعتدى عليها/ه أو إدخال عضو جنسيّ إلى فمها/ه، يعتبر ذلك مخالفة جنسيّة عندما يحدث ذلك:
- مع شخص بلغ الرابعة عشرة من العمر ولم يبلغ بعد السادسة عشرة.
  - مع شخص بلغ السادسة عشرة من العمر، ولم يبلغ بعد الثامنة عشرة، ومن خلال التبعية أو السلطة أو التربية أو الإشراف.
  - مع شخص بلغ الثامنة عشرة من العمر ومن خلال استغلال علاقات ارتباط في مكان العمل أو الخدمة. عمل فحش الذي يتمّ في الظروف المذكورة في بند 345 حكمه كحكم الاغتصاب.

### علاقة جنسيّة بين مُعالج نفسيّ ومعالج (بند 347 أ).

### عمل شائن (بند 348):

هو تصرّف جنسيّ لا يبلغ حدّ المضاجعة، يمارس دون موافقة أحد الأطراف. يعرف العمل الشائن على أنه ”تصرّف يرمي إلى الإثارة أو إشباع الغريزة الجنسيّة أو التحقير الجنسيّ“؛ وذلك تعريف يشمل تصرّفات أو أعمالاً جنسيّة متعدّدة، بدءاً من لمس الأعضاء الحميميّة حتّى ممارسة الاستمناء.

## عمل شائن على المملأ (بند 349):

ويُقصد به -في المعتاد- الكشفُ عن الأعضاء الجنسيَّة أو ممارسة الاستمنااء على مرأى من شخص آخر.

التصرفات التي تُعتبرُ تحرّشات جنسيَّة وفقاً لقانون منع التحرّش الجنسيّ:  
الابتزاز تحت التهديد

وذلك حين يحمل العمل الذي يطلب من الشخص تنفيذه طابعاً جنسياً.

## الأعمال الشائنة

يحيل هذا البند إلى مخالفة جنائيَّة قائمة منذ عشرات السنين في قانون العقوبات الجنائيّ.

## العروض المتكرّرة

ذات الطابع الجنسيّ التي تُوجّه إلى شخص أظهر للمتحرّش أنّه غير معنيّ بالعروض المذكورة التي تنطوي على استغلال لعلاقات السلطة أو التبعية أو التربية أو العلاقة العلاجيّة.

## التعاطي المتكرّر

الموجّه إلى شخص والذي يتمحور في جنسانيّته ، بينما أظهر هذا الشخص للمتحرّش أنّه غير معنيّ بهذا التعامل - كذلك الأمر حين لا يظهر المتحرّش به أنّه غير معنيّ بالتعاطي المذكور الذي ينطوي على استغلال لعلاقات السلطة أو التبعية أو التربية أو العلاقة العلاجيّة.

## التعامل المحقّر أو المهين

الموجّه إلى شخص حول جنسه أو جنسانيّته، بما في ذلك ميوله الجنسيّة.

## العروض المتكرّرة

ذات الطابع الجنسيّ أو التعاطي المتكرّر الموجّه إلى شخص ما والتمحور في جنسانيّته حتى لو لم يظهر المتحرّش به أنّه غير معنيّ بالعروض أو بالتعاطي المذكور، حين يتضمّن ذلك استغلالاً لعلاقات السلطة أو التبعية أو التربية أو العلاقة العلاجيّة.

## المخالفة الجنسيّة

هي مخالفة جنائيّة وخرق للقانون المدنيّ، ومعنى ذلك أنّه في الإمكان بسبب المخالفة الجنسيّة محاكمة المعتدي على المخالفة الجنائيّة، وعقوبتها السّجن، ويحقّ للمعتدى عليه أن يطالب بتعويض عن الضرر الذي لحق به (وفي بعض الأحيان، في الإمكان المطالبة بالتعويض بدون إثبات الضرر).

المضايقات الجنسية الكلامية هي مخالفات جنسية يعاقب عليها القانون:

المضايقات الجنسية الكلامية المباشرة أو عن طريق الهاتف:

يتعرض الكثير من الطلاب، في الشارع وفي الطريق إلى المدرسة ومنها، إلى المضايقات الجنسية، وقد يحدث الأمر في البيت، كتلقي مكالمات من أشخاص يُسمعونهم أقوالاً ذات طابع جنسي، أو يطلبون منهم إسماع أصوات لعملية جماع جنسي وما شابه ذلك. وهو أمر يسبب الإزعاج والخوف والهلع. فقد تمتنع إحدى الفتيات عن الخروج من البيت لتعرضها للمطاردة والتحرش الجنسي في الخارج. وقد تمتنع إحدى النساء عن الوصول إلى مكان عملها جزاءً تحرش جنسي في مكان العمل، أو قد تمتنع إحدى الفتيات عن الوصول إلى المدرسة إن حدث تحرش كهذا هناك (في المدرسة). في كثير من الحالات، تتحول المضايقة إلى اعتداء جنسي أو عمل مشين حين يتمادى المعتدي في مطاردته وإزعاجه ولا يكفي بالكلام.

### المضايقات والاعتداء عبر الإنترنت

تشهد الفترة الأخيرة ازدياداً في التبليغات عن وقوع نساء وفتيات وفتيان ضحايا لاعتداءات جنسية يجري فيها الوصول إلى الضحايا من خلال شبكة الإنترنت، حيث يستخدم بعض المعتدين - لا سيما أولئك الذين يبحثون عن ضحايا من الأطفال وصغار السن- الإنترنت كطريقة للوصول إلى ضحاياهم، ويحصل ذلك بخداعهم وانتحال شخصيات أخرى للاقترب من الطفل وكسب ثقته والإيقاع به، أو بأن ينتحل المعتدي شخصية شاب يريد أن يتعرف على الفتاة ويطلب إليها أن تلتقيه ليتعارفاً، ويقوم بالاعتداء عليها. وكثير من المعتدين جنسياً على الأطفال يستخدمون الإنترنت بغية التقرب من الأطفال والحصول على معلومات عنهم وعن حياتهم، للاقترب منهم والإيقاع بهم، ومن ثم الاعتداء عليهم جنسياً. وهناك أيضاً شبكات دعارة تستغل نساءً وأطفالاً، فتصورهم بحالات جنسية وتبث صورهم من خلال مواقع معينة عبر شبكة الإنترنت، وتقوم بابتزازهم جنسياً، ومنهم من يصمتون خوفاً على حياتهم، أو خوفاً من الفضيحة.

وتجدر الإشارة أنّ المضايقة الجنسية عن طريق الإنترنت أو الهاتف تُعتبر مضايقة كمثل أيّ مضايقة أخرى، وتشكل مخالفة بحسب القانون، وذلك أنه يجري من خلالها استعمال جنائي واستغلال سيئ لأجهزة تابعة لشركة "بيزك". من الجدير التشديد أنّ البند 30 "لقانون بيزك" ينصّ على ما يلي: "من يستعمل جهازاً تابعاً

لشركة بيزك على نحو ينطوي على مضايقة، أو إخافة، أو إزعاج، أو بثّ رعب، أو إثارة غضب، فعقوبته السّجن ثلاث سنوات. إضافة إلى هذا، ثمة قوانين حكوميّة تتطرّق إلى قضيّة الإزعاج والمضايقة وانتحال الشخصية والحدّاع التي تجري عبْر الإنترنت.<sup>9</sup>

## الاعتداء الجنسيّ على الاطفال -حقائق وأرقام

الاعتداء الجنسيّ هو آفة عالميّة. تُقدّر منظّمة الصحّة العالميّة -وفقاً لإحصائياتها للعام - 2002 أنّ 150 مليون فتاة و73 مليون صبيّ تحت سنّ الثامنة عشرة عانوا من علاقة جنسيّة قسريّة أو أيّ شكل آخر من أشكال العنف الجنسيّ.<sup>10</sup> وتدلّ الإحصائيات المحليّة على ارتفاع متواصل في عدد الاطفال الذين يتلقّون مساعدة أو علاجاً من قبل مكاتب الخدمات الاجتماعيّة، وقد تضاعفت النسبة بين العام 2001 و(2007) (%20) إذ بلغت في الأخير من بينهما 44%؛ ممّا يشير إلى حصول ارتفاع في نسبة المحتاجين والضحايا بصورة عامّة. كذلك إنّ عدد الاطفال الذين يتلقّون علاجاً من مأموري الخدمة الاجتماعيّة ارتفع في الفترة الواقعة بين العامين 1995 و 2006 بنسبة 126%، تعرّض منهم (حسب نوعيّة الاعتداء): 29.8% إلى عنف جسديّ؛ 10.8% إلى عنف جنسيّ؛ 14.7% إلى عنف نفسيّ؛ 34.1% إلى إهمال. من بينهم 33.7% اعتدّي عليهم من قبل الوالدين؛ 3.8% من قبل أخ /أخت؛ 3.4% من قريب آخر؛ 4.0% من شخص معروف؛ وليس هنالك سوى 2.5% من الاعتداءات قام بها شخص غريب<sup>11</sup>، وهو ما يؤكّد مجدّداً أنّ غالبيّة الاعتداءات، على اختلاف أنواعها، تحدث داخل العائلة.

وقد أصدرت وزارة التربية والتعليم في البلاد إحصائياتها حول حالات الاعتداء والتنكيل بالاطفال والشبيبة في البلاد (2008) -ضمن أسبوع التوعية والعمل ضدّ الاعتداءات والمضايقات الجنسيّة-، فمن بين 602 من الحالات التي جرى التبليغ عنها عام 2007، كانت هناك 106 حالات اعتداء جنسيّ من قبل بالغين على أولاد، و 404 حالات اعتداء بين الاطفال أنفسهم؛ حيث ارتفعت النسبة إلى 24% أكثر من السنة التي سبقتها في عدد الاطفال الذين بلغوا عن تعرّضهم لاعتداء جنسيّ،<sup>12</sup>

9 في هذا الصدد، يُنظر في موقع صفحة الجمعية لحماية الولد

[http://www.eli.org.il/Content/form\\_quest.asp](http://www.eli.org.il/Content/form_quest.asp)

10 P 8: United Nations Secretary-General's Study on Violence against Children Adapted for Children and Young People. Writers: Elizabeth Kwast and Sophie Laws. 2006.

11 المعلومات عن صفحة رئيسيّة، عنوان: معلومات وحقائق: <http://www.children.org.il/information.asp?id=30> - موقع المركز القوميّ لسلامة الطفل في البلاد لعام 2007 .

12 عن: يدبعوت أحرنونوت- واي نيت نيوز، خبر بعنوان "الاعتداء الجنسيّ على الاطفال: الوضع على أرض

بينما تشير المديرية العامة لجمعية حماية الطفل (The Israel Association for Child Protection - ELI) أن الارتفاع في نسبة الاعتداءات يصل إلى أكثر من 50% من السنة التي سبقتها، وتبين أن هذا المركز عالٍ، في العام 2008، 500 حالة لأطفال تحت سن السادسة عشرة تعرّضوا لاعتداء. كذلك أفادت أن سنّ الضحايا آخذة في الهبوط مع مرّ السنين، وبيّنت أنه تصلهم حالات لأولاد في سنّ 3-4 تعرّضوا لاعتداء جنسيّ (المصدر ذاته).

تشير الإحصائيات، الصادرة عن اتحاد مراكز مساعدة ضحايا الاعتداءات الجنسيّة العامّة في البلاد، أنه في العام 2006 تلقى 4388 توجّهًا من ضحايا عنف جنسيّ من هم تحت سنّ الثامنة عشرة، من بينهم 2204 توجّهات لأطفال دون سنّ الثانية عشرة. كذلك تؤكد إحصائيات السوار أنها تلقت عام 2008 من المجتمع الفلسطينيّ 720 توجّهًا لمخطّ الطوارئ، منهم 537 إثر حصول اعتداءات جنسيّة، وبلغت نسبة التوجّهات في العام الحاليّ (2009) 747 توجّهًا، من بينها 658 اعتداءً جنسيًا. وتدلّ إحصائيات جمعية نساء ضدّ العنف أنهم استقبلوا في خطّ الطوارئ نحو 400 توجّه أخرى في الفترة ذاتها؛ أي إنّ معدّل التوجّهات لمخطوط الطوارئ العربيّة (في السوار وجمعية نساء ضدّ العنف معًا) تصل إلى أكثر من ألف توجّه سنويًا، نحو 75% هي على خلفيّة اعتداء جنسيّ، وغالبية هذه الاعتداءات تصدر عن أقارب. والتقدير هو أنّ المئات غيرها (إن لم يكن الآلاف) لم تصل إلى هذه المخطوط، ولم تبلغ عن الاعتداء. بعضها لا زال في دائرة الصمت.

### بعض أكبر ضحايا العنف الأسري هم أطفالهم

Some of the biggest victims of domestic violence are the smallest<sup>13</sup>

مسؤوليّة الاعتداء تقع على المعتدي لا على الضحيّة. فليس ما يبدر من الضحيّة من تصرف أو قول أو لباس هو الذي يؤدّي إلى الاعتداء عليها، بل إنّ نوايا المعتدي هي التي تؤدّي إلى الجريمة. كذلك إنّ الاعتداء قد يقع في أيّ وقت، وفي كلّ مكان، ومن قبل أشخاص معروفين وأقارب. كلّ شخص قد يتعرّض لاعتداء. رغم التفاوت أحيانًا في الأرقام والإحصائيات المبلّغ عنها الرسميّة وغير الرسميّة، وبالرغم من وجود كلّ الاتفاقيّات والقوانين، العالميّة والمحليّة، التي ترمي إلى حماية الطفل وضمان أمنه وسلامته، بات من الواضح أنه لا زال ملايين من الأطفال يعانون من الاعتداء عليهم

الواقع أخطر بكثير، 21.02.2008.

13 (Behind Closed Doors - The Impact of Domestic Violence, unicef, 2006, p8).

ومن انتهاك حقوقهم الأساسيَّة والإنسانيَّة. هذه الإحصائيَّات والمعلومات المحليَّة والعالميَّة تُلزمُ الدول -بمؤسَّساتها- بإعادة فحص الآليَّات المتَّبعة وطرق تطبيقها ومدى ملاءمتها لتطبيق الاتِّفاقيَّات، والقوانين المختلفة بكلِّ أبعادها القانونيَّة والتربويَّة والوقائيَّة، لضمان حماية حقوق الطفل ومنع الاعتداء عليه. لا تقتصر هذه المهمة على الحكومات، بل ينبغي أن يضطلع بها جميع أفراد المجتمع. فمن الواضح أنَّ هناك ثغرة أو خللاً في تطبيق هذه القوانين (ولا سيَّما الرادعة من بينها)، وفي تطبيق برامج التوعية والوقاية التي من المفترض أن تقلل من حجم الجريمة. تؤكد مؤسَّسة اليونيسيف أنَّه ابتغاءً ترجمة المعايير والمبادئ التي تضمَّنتها اتِّفاقيَّة حقوق الطفل إلى واقع، على الجميع -في الأسر، وفي المدارس، وفي مؤسَّسات أخرى معنيَّة- أن يوفِّروا الخدمات للأطفال والمجتمعات وفي جميع المستويات الإداريَّة المعرَّفة في هذه الاتِّفاقيَّات والقوانين، وأن يقوموا باحترامها وتطبيقها.

## أين تحدث الاعتداءات، ومن هو المعتدي؟

داخل العائلة وفي المنزل قد يقوم بالاعتداءات شخص غريب (وهي النسب الأقل بين مُجمَل أنواع الاعتداءات)، وقد يقوم بها معارف وأصدقاء (شكَّلت 33٪ من التوجَّهات إلى خطِّ الطوارئ في السوار). في الأساس، تجري غالبيَّة الاعتداءات داخل العائلة، ويقوم بها أقرب الناس إلى الضحيَّة. من مجمل التوجَّهات إلى السوار في العام 2009، بلغت نسبة المعتدين داخل العائلة 51٪، وتتشابه النسب بين السنة والأخرى، ممَّا يؤكِّد أنَّ غالبيَّة الاعتداءات (بما في ذلك تلك التي تحدث في مجتمعنا العربيِّ الفلسطينيِّ) تحدث -للأسف- داخل العائلة، وهي تكون الاعتداءات الأصبغ والأقسى بوقوعها على الضحايا، وفي الغالب يكون لها استمرار وتكرار.

يشير التقرير المذكور سابقاً، الذي أعدته منظمَّة الصِّحة العالميَّة إلى أنَّ 21٪ من النساء أبلغن عن تعرُّضهنَّ للاعتداء الجنسيِّ قبل سنِّ الخامسة عشرة، من ذكور من أفراد الأسرة (2006، ص 2). ويؤكِّد التقرير، الذي قُدِّم إلى الهيئة العامَّة للأمم المتَّحدة في دورتها الحادية والسِّتين، وقوع مختلف أنواع العنف ضدَّ الأطفال داخل الأسرة والمدارس ومؤسَّسات الرعاية البديلة وغيرها، ويشير أنَّ غالبيَّة الاعتداءات تحدث داخل الأسرة.


لا يختلف الحال في بلادنا، ولا في مجتمعنا العربيِّ على وجه التحديد، عمَّا هي عليه



في سائر أنحاء العالم، من حيث وجود أطفال ضحايا لكل أنواع العنف الاعتداءات الجنسية التي تحدث داخل العائلة هي أصعب حالات الاعتداء -وفق القانون-، حيث يفرض القانون عقوبات مشددة على المعتدين من داخل العائلة. في المعتاد، يكون المعتدي قريباً من الدرجة الأولى: قد يكون أباً (18٪ من التوجّهات إلى السوار عام 2009)، أو أخاً (21٪ من التوجّهات)، وأحياناً هو العمّ أو الخال (13٪)، أو ابن العمّ أو ابن الخال (28٪)، وأحياناً -في حالات الضحايا البالغات- يكون المعتدي هو الزوج (9٪) أو المخطيب (5٪). وتدلّ الإحصائيات العالمية أنّ غالبية الاعتداءات داخل العائلة -في 75٪ من الحالات- هي اعتداءات أب على ابنته، وأحياناً على ابنه؛ وهي الاعتداءات غير المبلّغ عنها وغير المحكّي عنها، إذ يؤكّد يتسحاق كدمان (مدير المجلس القوميّ لحماية الطفل في البلاد) أنّه -بناءً على أبحاث أُجريت في أنحاء مختلفة من العالم- يصحّ الافتراض أنّه «مقابل كلّ حالة واحدة معروفة من الاعتداء داخل العائلة هناك عشر حالات غير معروفة» (1990، ص 15)، علماً أنّ الاعتداء الذي يحدث داخل العائلة هو الأقسى نفسياً واجتماعياً -وفق مفاهيمنا كذلك ومن تجربتنا في مرافقة الضحايا-. هذه الاعتداءات هي الاعتداءات التي لا يُمارَس فيها -في المعتاد- عنفٌ جسديّ، ولا تترك علامات جسديّة لدى الضحايا، وبالتالي فهي الاعتداءات غير المرئيّة، وهي الاعتداءات المتكرّرة والمستمرّة، والتي تتولّد عنها صدمات نفسيّة لدى ضحاياها تخلف آثاراً بعيدة المدى، وتؤثّر على الصّحة النفسيّة للضحايا، فيحتاجون جرّاءها في أحيان كثيرة إلى تلقّي مساعدة نفسيّة. الاعتداءات الجنسيّة التي تحدث داخل العائلة هي الأكثر انتشاراً. في الغالب، يكون المعتدي فيها بالغاّ يكبر الضحيّة بخمس سنوات على الأقلّ، وفي 70-90٪ من الحالات يكون المعتدي رجلاً، وغالبية الضحايا من الإناث. تشمل هذه الاعتداءات جملة من الأوضاع، بدءاً من الكشف (كشف أعضاء المعتدي الجنسيّة، أو أعضاء الضحيّة، أو أعضاء كليهما)، مروراً بالمشاهدة (مشاهدة أفلام جنسيّة) والقبلات والملامسات والاتّصال الجنسيّ، حتّى الاغتصاب الكامل.<sup>14</sup> الاعتداء قد يبدأ حين تكون الضحيّة في سنّ الصغر، ويستمرّ طيلة فترة المراهقة والبلوغ. في بعض الحالات، تصل الضحيّة إلى حالة حمل من المعتدي. غالبية الاعتداءات هي اعتداءات متكرّرة ومتواصلة، تَصُدّر أحياناً عن أكثر من معتدٍ واحد، أب وأخ، وأحياناً على أكثر من ضحيّة واحدة، بالانتقال من فتاة إلى أخرى، والانتقال إلى الأحفاد في مرحلة لاحقة. تنطبق

14 عن مقالة لشوليت بلانك (وهي طبيبة نفسيّة ومديرة قسم الاطفال والشبيبة في مستشفى بير يعقوب) بعنوان "اضطرابات نفسيّة لدى ضحايا الاعتداء الجنسيّ"، 1990، ص 31.

هذه الحالة كذلك على مجتمعنا العربي؛ فكما أشرنا في إحصائيات السوار لبعض من العام 2009-المذكورة في البند السابق-، من مُجَمَل التوجّهات كان الاعتداء في 18٪ من بينها اعتداء من قِبَل أب، وفي 21٪ منها كان الاعتداء من قِبَل أخ.



” إن الصمت على الجريمة والتغاضي عنها،

أو التعامل معها على أنها  
خصوصيات عائلية لا شأن  
للمجتمع بها،

” إنما هي لا تقلّ وقعاً عن الجريمة ذاتها



استناداً إلى ما دلت عليه الأبحاث والإحصائيات العالمية والمحلية التي أوردناها سابقاً، لا تختلف المجتمعات العربية الشرقية -ومن ضمنها المجتمع الفلسطيني- (وهي مجتمعات أبوية)، لا تختلف عن تلك الغربية، من حيث انتشار جرائم العنف ضد النساء والأطفال فيها، ولربما يكون الاختلاف في ما بينها من جهة واحدة، هي مدى قابلية المجتمع للاعتراف بوجود جرائم الاعتداء والتنكيل الجنسي داخله ومدى استعداده لمعالجتها، وفي اعتماده -في كثير من الأحيان- على مفاهيم خاطئة تشجع تبعية المرأة والطفل للرجل في العائلة على نحو أعمى، وتتيح للرجل أن يكون ذا سلطة عمياء على عائلته، وتُبدى -في كثير من الأحيان- تقبلاً لمفهوم القتل على خلفية ما يسمى "شرف العائلة"، أو لا تقوم بمحاربه بالصورة المطلوبة، مما يهدد الأرضية الخصبية لاستمرار انتشار العنف ضد النساء والأطفال. يشكل الشرف بذلك إحدى القيم الاجتماعية المحورية التي تؤكد أبوية المجتمع العربي ودونية المرأة فيه، وهو كجميع القيم الاجتماعية يحدّد كل مجتمع معناه بما يتفق مع مصالحته التي تتغير بتغير ميزان القوى فيه. فالقوى الغالبة في المجتمع، أو الطبقة الأقوى، هي التي تحدّد هذا المعنى بما يتفق مع مصالحتها (الزيّات 1993). كذلك لا تعالج الدولة، بمؤسساتها المختلفة وعلى النحو المطلوب، ظاهرة العنف الجنسي ضد النساء والأطفال، ولا تقوم بتنظيم برامج كافية للحدّ من هذه الجرائم، سواء أكان هذا على مستوى الوقاية والتوعية، أم على مستوى العلاج، كما أنّ بعض مؤسساتها تتعامل بخصوصية سلبية مع مجتمعنا الفلسطيني حين تتعامل مع حالات القتل على خلفية شرف العائلة على أنّها تقع ضمن العادات والتقاليد وتعتمد الموروث الثقافي، فلا تحارب الظاهرة كما ينبغي، مما يؤدي إلى ترسخ دونية المرأة الفلسطينية داخل مجتمعها (حسن 1999؛ عبده 1999).

يذهب بعض الباحثين، كما يفعل محمّد حاج يحيى (2005)، إلى التأكيد أنّ "البنى الأبوي يخلق عنفاً على نطاق واسع ضد النساء"<sup>15</sup>. فهو يرسّخ عدم المساواة بين الجنسين، ويعطي صلاحية وسيطرة اجتماعية لمجموعة على أخرى، على أساس الجنس (للرجال على النساء) وعلى أساس السنّ (الكبار على الصغار). فالعائلة العربية -وفق حلّيم بركات- هي وحدة اجتماعية، وهي أبوية من حيث تمركزها على سلطة الأب. وهي هرمية من حيث يحتلّ الأب فيها رأس الهرم، ويكون تقسيم وتوزيع الأدوار على أساس الجنس والعمر. ويعتبر أنّ دونية الصغار ودونية النساء هي رموز العائلة العربية الأبوية<sup>16</sup> (بركات 2004). وتشبّه نوال السعدواي علاقات المرأة والرجل في النظام الأبوي بعلاقات السيد والعبيد التي تقوم على أساس سيطرة

15 مقال بعنوان: "عن الطابع الأبوي للمجتمع. انعدام المساواة بين النساء والرجال والعنف ضد النساء في العائلة: حالة المجتمع الفلسطيني"، مجلة عدالة الإلكترونية، ع 20، تشرين الثاني 2005، ص 2.  
16 حلّيم بركات 2004. الهوية: أزمة الحداثة والوعي التقليدي. بيروت: دار رياض الرئيس للنشر.

الرجل الكاملة على المرأة<sup>17</sup> (1974). ويفسّر يحيى كيف أنّ تشجيع "الرجوليّة القسريّة" في المجتمعات الأبويّة (كما المجتمع الفلسطينيّ) تُفضي إلى أنّ "تتمّ تربية الأبناء منذ سنّ مبكرة جداً على الحفاظ على رجوليّتهم والمُحجّل من التصرفات التي ينظر إليها المجتمع على أنّها تصرفات نسائيّة أو طفوليّة. ونتيجة لذلك، يبدأ الأبناء بتطوير عدائيّة تجاه البنات والنساء وفي الوقت نفسه يتعلّمون التمسك برجوليّتهم بشكل قسريّ"<sup>18</sup>. ونجد أنّ "ثقافتنا الشعبيّة مليئة بالمواقف التي تؤكد دونيّة المرأة والتي ترافق الفتاة حتّى قبل ولادتها، فالمعتقدات المرتبطة بنوع الجنين في فترة الحمل ترتبط بأفكار سلبية عن الأنثى وأخرى إيجابية عن الذكّر، وتوضّح لنا بشكل واضح أنّ الفتاة غير مرغوب بها... وتأتي الممارسات اليوميّة أيضاً لترسخ دونيّة المرأة وتعطي الشرعيّة لذلك"<sup>19</sup> (عبده 1999 ص 27، 30). تنمو الفتيات في أجواء تُرسخ دونيَّتهنّ وتُشرعن السيطرة عليهنّ، وتضعهنّ في يد الذكور في العائلة. في كثير من العائلات، تُرَبّي الفتاة في أجواء تتيح للأخ والأب السيطرة عليها، وحتّى ممارسة العنف الجسديّ والعقاب ضدها؛ ويصبح هذا الوضع هو القاعدة التي تعرفها. هذا النموذج من التصرف المكتسب يميّز علاقاتهم الاجتماعيّة والعلاقات بين الجنسين خارج العائلة أو داخلها على حدّ سواء، حيث إنّ شخصيّة الفرد تتكوّن -كما يقول شرابي- "ضمن العائلة، وتنقل قيم المجتمع وأنماط السلوك فيه، إلى حدّ كبير، من خلال العائلة وتتقوى بواسطتها" (شرابي 1999، ص 35)<sup>20</sup>، وبالتالي فإنّ اكتساب هذا الأسلوب من التصرف يساعد على استمرار عدم المساواة بين الجنسين وتشجيع العنف واستعماله. وفي هذا السياق تؤكد كيفوركيان ما يقوله پولك ورانسون ( Polk & Ranson، 1991) عن أنّ ملكيّة الذكور للنساء في المجتمع الأبويّ تشكّل السبب الرئيسيّ للعنف من جانب الذكور في الحالات المرتبطة بالعلاقات الجنسيّة<sup>21</sup> (2001). تخيّلوا بالتالي حالة ووضعيّة الأطفال الذين يربون في بيوت يجري الاعتداء الجنسيّ عليهم داخلها ومن قبل أقرب الناس إليهم. تخيّلوا ما هي المفاهيم والقيم الاجتماعيّة التي يربون عليها! قد يساعدنا ذلك في أن نفهم سبب عدم توجّه الكثير من الفتيات والفتيان المعتدى عليهم جنسياً في العائلة للتبليغ أو لتلقّي أيّ نوع من المساعدة، حيث يُقرن الموضوع بمفاهيم الشرف المخاطئة الاستعمال، وبمفاهيم العار والخوف من الفضيحة والسمعة السيئة التي يُعطى لها وزن في مجتمع كمجتمعنا، وهو ما

17 نوال السعداوي. 1974. المرأة والجنس. بيروت: المؤسسة العربيّة للدراسات والنشر، ط 3.

18 محمّد حاجّ يحيى، المصدر السابق، ص 3.

19 جنان عبده . 1999. جريمة شرف العائلة في مجتمع عرب 1948 في فلسطين. مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، مبادرات نسائيّة 3. ص 27.

20 هشام شرابي. (1999). "بنية العائلة في المجتمع العربيّ". في كتاب: "مقدّمات لدراسة المجتمع العربيّ". ص 33-61.

21 نادرة كيفوركيان. 2001. قتل النساء في المجتمع الفلسطينيّ. القدس: مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي.

يؤدّي بدوره إلى استمرار حالة الإخراس، ويبقى موضوع الاعتداء الجنسيّ مسكوتاً عنه، وتبقى صرخات الضحايا غير مسموعة، ويصمت الكثير من الأطفال من منطلق المسؤولية عن العائلة والخوف من تذييبهم بالتسبّب في تفكك العائلة.

الغريب في الأمر أنّ مفهوم "شرف العائلة" السائد في المجتمع العربيّ يقترن بسلوكيات المرأة الجنسيّة ويحكم عليها بالعقاب. تقول أبو عودة إنّ جرائم الشرف تُعرّف على أنّها "قتل المرأة من جانب والدها أو أخيها لتورطها (أو الاشتباه في تورطها) بممارسات جنسيّة قبل الزواج أو خارجه" (2000، 363)<sup>22</sup>. إلا أنّ الأغرب أنّ "النساء يُقتلن ويحكم عليهنّ بالحبس المؤبد بسبب جريمة تعرّضهنّ للاغتصاب" (مقالة لـ Haeri مقتبسة في: Afkhami 1982)<sup>23</sup>. وتبيّن الدراسة التي أجراها مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي في القدس عام 1994 أنّ كلّ الضحايا الفلسطينيات، في عدد مختلف من "جرائم الشرف"، كنّ من الإناث اللواتي تعرّضن للاغتصاب أو الإيذاء الجنسيّ وأسباب أخرى<sup>24</sup>. وكشفت الدراسة عن الأساليب المستخدمة في قتل الضحايا أو تهديدهنّ بالقتل، كالحرق والطعن والذبح والخنق والصعق بالكهرباء والضرب والإجبار على الانتحار (كيفوركيان 2001، 19).

ونحن نسأل بدورنا: أين هو الشرف، وما هو مفهوم الشرف، وكيف يفسّر عندما يقوم أب باغتصاب ابنته؟! ما هو العقاب وما هو الحكم؟ لماذا على المرأة الضحية أن تدفع دائماً الثمن بجسدها وحياتها؟! وإلى متى؟ وإلى متى تبقى صرخات الضحايا غير مسموعة، ويبقى الاعتداء الجنسيّ الموضوع غير المحكيّ عنه والمسكوت عنه بل والمُخرَس؟!!

وكما يشير مطاع بركات (-2006 موقع نساء سورياً)، وتؤكد ريم عبد اللطيف وشاهيناز عبد الغفور (-2006 المصدر ذاته)، إنّ التداول في قضية الاستغلال الجنسيّ للأطفال ظلّ حتّى فترة قريبة في منأى عن اهتمام الباحثين العلميين في الوطن العربيّ، وإن لم يخلُ الأمر بين فترة وأخرى من إشارات في الصحافة إلى حوادث متفرقة تدلّ على وجود مثل هذه الحالات. ولم تظهر إلّا في السنوات الأخيرة

22 أبو عودة، "جرائم الانفعال وبنيتها في المجتمعات العربيّة"، في كتاب: "النساء والمسألة الجنسيّة في المجتمعات الإسلاميّة"، من تحرير بينار إلكرakan (إستانبول: نساء من أجل الحقوق الإنسانيّة للمرأة. نيوديز، 2000)، ص 363 - 380 بالإنجليزية:

Crimes of honor and the construction of gender. (2000). Abu-odeh. L in Arab society". In Ilkaran. P(ed.) Women ans sexuality in Muslim society. Istanbul: Women For Women's Human Rights (WWHR)- New WaysPp .(380-363).

23 مُقتبس لدى كيفوركيان، 2001، ص 19.

24 مُقتبس لدى كيفوركيان، ص 19.

بعض المبادرات للتعامل المهني والموضوعي مع القضية. ففي الأردن، افتتحت عام 2000 دار الأمان كأول مركز مختص في الوطن العربي في مجال حماية الأطفال من مختلف صور الانتهاك. وفي الرباط في المغرب، عُقد أول مؤتمر عالٍ للموضوع عام 2001، وفي العام 2003 عُقد مؤتمر مُشابه في الأردن، و عام 2004 عُولج الموضوع في سوريا ضمن المؤتمر الوطني للطفولة وكذلك في ملتقى خاص خُصص للموضوع. ومن ثمّ عادت الرباط عام 2005 فعقدت المؤتمر العربي الأفريقي الثاني لحماية الأطفال تلاه في العام ذاته مؤتمر لنهاضة العنف ضدّ الأطفال عُقد في القاهرة.

• مجتمعنا لا يخلو من ظاهرة التنكيل الجنسي بالأطفال / أرقام وإحصائيات للأسف، الوضع في المجتمعات العربية هو كما هي الحالة العالمية بعامّة، في ما يتعلق بقضيّة انتشار جرائم الاعتداء الجنسيّ داخلها، وبصعوبة تطبيق الاتفاقيات العالمية والقوانين التي تحاول أن تمنع الاعتداء الجنسيّ. في ما يلي، نورد مقتطفات من إحصائيات تدلّ على مدى انتشار الظاهرة في بعض الدول والمجتمعات العربية:

في الجزائر، بُلغ في العام 2008 عن تعرّض 5730 طفلاً للعنف، تراوحت أعمارهم بين العاشرة والثامنة عشرة<sup>25</sup>، من بينهم 1637 طفلاً تعرّضوا للاعتداء الجنسيّ، من بينهم 901 من الفتيات؛ وبُلغ عن 876 حالة اعتداء على أطفال تقلّ أعمارهم عن 10 سنوات.

وفي سوريا، يُستدلّ -من بحث أجراه مطاع بركات شمل 100 مشارك/ة من طلبة جامعة دمشق- أنّ 40٪ من بينهم أفادوا أنّهم تعرّضوا لاعتداء جنسيّ في فترة الطفولة، ومنعهم الخوف من أن يُطلعوا أحدًا على ذلك، بعضهم تعرّض لذلك أكثر من مرّة واحدة. كما تبين أنّ 30٪ تعرّضوا لاعتداء جنسيّ من قبل راشدٍ في الأسرة قبل سنّ ال 12، وأنّ 19٪ من بينهم تعرّضوا للاعتداء بعد سنّ ال 12. وقد أشار 16٪ من بينهم أنّهم قاموا بفعلٍ ذي طبيعة جنسيّة حيال أطفال أصغر منهم، وأشار 15٪ من بينهم أنّهم قاموا بذلك بعد سنّ ال 12. كذلك أشار 40٪ من بينهم أنّهم تعرّضوا لسلوك ذي طبيعة جنسيّة من قبل أطفال أكبر منهم سنًا وهم دون سنّ ال 12، ووصلت نسبة الذين تعرّضوا لذلك وهم فوق سنّ ال 12 إلى 21٪. يجدر بالإشارة أنّ 79٪ من المشاركين هم من الإناث و 6٪ من الذكور، في حين أنّ 12٪ لم يذكروا جنسهم. تؤكّد هذه المعلومات أنّ الفتيات وصغار السنّ يشكّلون غالبية الضحايا، لكنّ الاعتداءات تشمل أيضًا الذكور والمراهقين.

25 نقلًا عن مقالة لفاطمة ربيع نُشرت في موقع نساء سورياً يوم 09، 05، 30- تحت العنوان: ”إهمال الآباء لأطفالهم والانحلال الخلقي زاد من المعاناة“.

أما في الأردن، فلا تختلف الصورة كثيراً، إذ يتبين أنه في العام 1998<sup>26</sup> وصلت إلى إدارة حماية الأسرة تبليغات عن 295 حالة تحرش جنسي بالأطفال. بعد عامين، في العام 2000، ارتفع العدد إلى 631 حالة (وهو ما يتجاوز الضعفين)<sup>27</sup>.

وفي مصر، تفنّد الأبحاث التي أجراها المركز المصري لحقوق المرأة الأفكار المخطوة حول من هم ضحايا الاعتداء والتحرش الجنسي. فمن دراسة علمية شملت 2020 مشاركة، تبين أن أكثر النساء تعرّضاً للتحرش هنّ اللواتي كنّ يرتدين جونيلة وبلوزة وحجاباً (31.9%)، يليهنّ أولئك اللاتي ارتدين بنطالاً وتونيك وحجاباً (21.0%)، ثمّ اللواتي ارتدين بنطالوناً وبلوزة وبدون حجاب (20.0%)، يليهنّ المحجّبات اللواتي ارتدين العباءة أو الإسدال (19.6%)، ثمّ غير المحجّبات اللواتي ارتدين الجونيلة القصيرة والبلوزة أو البادي. هذه النتائج أكّدت أنّ الفكرة الشائعة التي مفادها أنّ ظاهرة التحرش الجنسي مرتبطة بما ترتديه النساء من ملابس "غير محتشمة" أو "متبرجة" هو فكرة مخطوة، إذ بلغت نسبة من تعرّضن للتحرش وهنّ محجّبات إلى 72.5%، إضافةً إلى نسبة 1.1% من المنقّبات<sup>28</sup>.

ونعود إلينا مشيرين أنّ خطوط الطوارئ العربيّة في كلّ من جمعيّة "السوار" و "نساء ضدّ العنف" تستقبل سنوياً ما يربو عن 1,000 توجّه، في 75% من بينها موضوع التوجّه اعتداءً جنسيّ، وغالبيّتها هي اعتداءات داخل العائلة. ويتوقّع أنّ هناك عدداً من التوجّهات تصل إلى مراكز أخرى (كالمراكز الإسرائيليّة لمساعدة ضحايا الاعتداءات الجنسيّة وغيرها)، ونتوقّع أنّه ثمة عدد أكبر لا يُبلّغ عنه بتاتاً.

في الدول العربيّة، لا يساعد القانون في الحدّ من هذه الجرائم، ولا يساعد التعامل المجتمعيّ في كسر حاجز الصمت عن الموضوع. وفي مجتمعنا الفلسطينيّ، يكتسب الأمر خاصيّة أخرى. إضافة إلى المبنى والتعامل المجتمعيّ الذي يصعب على الضحايا ولا يشجّعهم على كسر حاجز الصمت، نجد أنّ الدول لا تقوم بدورها على النحو المطلوب، بل نجدها تؤدّي -في كثير من الأحيان- دوراً سلبياً في تخاذلها في مكافحة جرائم القتل بحجّة الشرف وبتريسيخها لهذه المفاهيم (حسن 1999؛ عبده 1999). ويؤكد يحيى (2005) كذلك "دور دولة إسرائيل في إتاحة الظروف لنموّ المبنى الأبويّ بواسطة عدم معالجة مشكلة انعدام المساواة بين الجنسين لدى

26 يشار أنّ عام 1998 هو العام الذي أنشئت فيه إدارة حماية الأسرة التي أوكلت إليها مسؤوليّة مواجهة جرائم الاعتداء في العاصمة عمّان.

27 عن مقال بعنوان "الاستغلال الجنسيّ لجسد الطفل". إعداد: ريم عبد اللطيف وشاهيناز عبد الغفور، نُشر في موقع نساء سوربة، 2006، 6، 4: <http://nesasy.org/content/view/full/99/1972>

28 عن موقع "أمان"، خبر بعنوان: حملة مصريّة للأطفال: حاربوا التحرش الجنسيّ بالألعاب، 09، 8، 5- [http://www.amanjordan.org/pages/http://www.amanjordan.org/html.3935/pages/index.php/news/arab\\_news](http://www.amanjordan.org/pages/http://www.amanjordan.org/html.3935/pages/index.php/news/arab_news)



الأقلية الفلسطينية بشكلٍ جدّي، وكذلك فشلها في توفير علاج ملائم، كافٍ وعادل لضحايا العنف العائلي، كما يلزمها القانون المحلي والدولي،<sup>29</sup> وهو ما يترك أثره على استمرار حالات العنف وعدم الحد منها. كما تبين إحصائيات جمعيتها مؤسسات نسوية وحقوقية فلسطينية كيف أدى تخاذل الشرطة الإسرائيلية في معالجة حالات كثيرة توجّهت فيها نساء فلسطينيات لطلب الحماية إلى قتلهنّ من قبل أفراد العائلة. فمن بين 83 حالة قتل نساء وثق لها في ما بين العامين 2004-1984، كانت هناك 25 حالة قد سبق أن توجه أصحابها إلى الشرطة لطلب المساعدة.<sup>30</sup> كذلك إنّ قانون "منع العنف العائلي" الذي سنّ في حزيران 1991، والذي يضبط عمليّة إصدار أوامر رادعة للأزواج العنيفين وفحواها، ويضع الإجراءات ويحدّد العقاب في حالة انتهاكها، إنّ هذا القانون -كما يبدو- لا يطبّق على النحو الصحيح والمطلوب، ولا يُنشر عنه ما يكفي ولا يُعرّف به على نحو كافٍ، كما يُستدلّ من التقارير المختلفة التي تقوم بها مؤسسات تهتمّ بالأمر.<sup>31</sup> وهو ما يؤكّد أنّ ثمة سياسةً موجّهةً تتبناها الدولة مع مواطنيها "الفلسطينيين"، سياسة اعترف بوجودها باحثون وسياسيون من اليهود الإسرائيليين أنفسهم. في هذا يؤكّد يوسي چينات (مستشار سابق "للشؤون العربية")، في تحليله لظاهرة قتل النساء على خلفيّة ما يسمى "شرف العائلة"، أنّ "اعتراف الدولة الجزئي بالأعراف التقليدية يؤدي فعلاً إلى استمرار هذه العادة، ويؤدي في المقابل إلى الحدّ من اغتراب المجموعات التقليدية"<sup>32</sup> باتجاه محاولة أسرّلتهم. ويمكننا القول إنّ، رغم مرور ما يقارب الثلاثين عاماً على إطلاق هذه التصريحات، لم يتغيّر الوضع إلى الأحسن، وما زالت الدولة تعتمد السياسة ذاتها في تعاملها مع هذه القضايا، ممّا يضع ثقل معالجة القضايا والكشف عنها على المجتمع، بأفراده ومؤسساته، التي في كثير من الحالات لا تملك الإمكانيات الكافية لمعالجة هذه الأمور، وإن كانت تملك الكثير من الخبرات المتراكمة لدى العاملين فيها من المتطوعين والعاملين مقابل أجر، كما في "السوار" وغيرها من الجمعيات الأهلية النسوية، النسائية والعامّة؛ فقد جاءت غالبية الجمعيات النسائية والنسوية الناشطة في الحقل والجمعيات الأهلية العامّة أساساً كردّة فعل تجاه التقصير الحكومي في تقديم هذه الخدمات، وجاءت من قبل ناشطات وناشطين مجتمعيين (عده 2009)، ممّا يزيد الثقل مجدداً على المؤسسات القائمة والتي تحاول أن تقدّم خدماتها بالصورة الأفضل. هذا الأمر لا يعفي الدولة من مسؤوليتها في تطبيق برامج التوعية في المدارس،

29 يحيى، مصدر سابق، ص 1.

30 للتوسع عن هذا الموضوع، تمكّن مراجعة كتاب «مواقف من قضايا وحقوق المرأة الفلسطينية في إسرائيل»، للباحثة هُنيدة غانم. إصدار جمعية نساء ضدّ العنف-الناصر، 2005.

31 تمكّن مراجعة تقرير المنظمات غير الحكومية المذكور سابقاً.

32 عده (1999)، ص 49.

وزيادة المِلاكات (تلك التي للاستشارة والتشخيص داخل المدارس، أو تلك التي خارج المدارس)، في سبيل الحدّ من انتشار الظاهرة، لكنّه يضاعف مسؤوليتنا المجتمعية في محاربة هذه الظاهرة وكشف كلّ الأسباب السياسيّة والمجتمعية التي تؤدّي إليها أو إلى بقائها، ويُزمننا بمسؤوليّة استمرار مكافحتها.

أمعن النظر، افعل شيئاً!

## الاعتداء الجنسيّ غير المرئيّ

بهمنا هنا الإشارة أنّ الكثير من الاعتداءات الجنسيّة، ويعكس الاعتقاد المخاطئ السائد، لا تخلّف آثاراً أو علامات جسديّة واضحة، لكنّها تترك آثاراً نفسيّة مسيئة لا تقلّ خطورةً عن الأولى، ممّا يستدعيّ التدخّل الفعّال لمنعها، والوعيّ والالتفات لوجودها، ولا سيّما عندما لا يبقى الضحايا على صمتهم. علينا جميعاً -بوصفنا أفراد مجتمع، أهاليّ، أصدقاء، جيراناً، معلّمين- تقع مسؤوليّة الانتباه إلى مؤشّرات مختلفة لدى الضحايا، مؤشّرات قد تكون جسديّة أو سلوكيّة أو نفسيّة (كلّها أو بعضها).

تدلّ التجارب المختلفة، ويتبيّن أيضاً من مراجعة التوجّهات التي تصلنا إلى خطّ الطوارئ، أنّ غالبية حالات الاعتداء الجنسيّ -لا سيّما تلك التي تصدر عن شخص معروف كأحد أفراد العائلة- لم تستعمل فيها القوّة الجسديّة، ولم تترك علامات ظاهرة على جسد الضحيّة، لكن استعملت فيها أو استغلّت سلطة وصلاحيّة المعتدي على الضحيّة، ومنها استغلال فارق السنّ والمكانة واعتماد الضحيّة على المعتدي -على الصعيد النفسيّ أو المادّي أو سواهما-، أو استغلال عدم فهم الضحيّة، أو استعمال مفاهيم مخطوطة (كتسمية الاعتداء على أنّه نوع من أنواع الحبّ أو ادّعاء اقترانه بالحبّ). تقول ريم (اسم مستعار) إحدى المتوجّهات إلى السوار، ابنة الـ 23 عاماً، وقد كانت في العاشرة من عمرها حين وقع الاعتداء عليها: «أبي قال لي إنّني يجبني، فأنا ابنته المفضّلة»<sup>33</sup>. هذه الحالات قد تكون لمرة واحدة، وغالباً تتكرّر. وعندما قام أبو هديّة (اسم مستعار) باغتصابها لأول مرة، قال لها كي تتكتم على فعلته: «سامحيني! كنت سكران مش رح اعملها كمان مرّة». وكانت حينذاك في الخامسة عشرة من عمرها. هذه الاعتداءات خلّفت أذى نفسياً وعاطفياً بالغاً لا يقلّ خطورةً عن الاعتداء الجسديّ نفسه، بل يفوقه.

عندما يكون المعتدي شخصاً معروفاً للضحيّة أو أحد أفراد العائلة، فإنّه -في

33 اقتباس من أقوال إحدى المتوجّهات - لدى ليلي جاروشي، مقال بعنوان: الاعتداءات الجنسيّة، - صفحة

السوار، موقع إلكترونيّ:

<http://assiwar.org/?LanguageId=2&System=Item&MenuId=20&PMenuId=5&CategoryId=13&ItemId=152>

الغالب- لا يستعمل العنف الجسديّ، وذلك كي يضمن عدم انكشاف أمره، وكي يضمن استمرار اعتدائه طويلاً (أحياناً يستغرق ذلك سنوات)، وهنا تكمن خطورة أخرى في هذه الاعتداءات. إن عدم استعمال المعتدي القوّة الجسديّة في هذه الحالات يشكّل غطاءً واقياً له. يقوم بحالات الاعتداء الجنسيّ التي يكون فيها استعمال مفرط للقوة والعنف الجسديّ، يقوم بها -في المعتاد- أغرابٌ ينتقلون من ضحيّة إلى أخرى، وهي النسبة الأقلّ بين الاعتداءات كما تُبيّن الإحصائيات المختلفة.

تقول زينب (اسم مستعار) -إحدى المتوجّهات: وهي ضحيّة اعتداء جنسيّ من قبل أبيها طيلة سنوات-: "كنت ابنته المفضّلة، كان يدلّني ويشترني لي الثياب ويحضر إلى المدرسة ليأخذني إلى البيت، وكنت أحبّه، لكنّه كذلك كان يدخل غرفتي ليلاً ويطلب إليّ أن أقوم بأعمال أشعر بالقرف منها فأبكي وأرجوه ألاّ يفعل ذلك، لكنّه يرفض ويقول إنّه يحبّني وإنّه يفعل ذلك لأنّه يحبّني أكثر من سائر أخواتي، ومن ثمّ بعد أن ينهي فعلته يضع لي نقوداً جانباً ويطلب منّي أن أشتري بها شيئاً حلواً لي. في البداية، لم يكن الاغتصاب كاملاً. بدأ هذا عندما كنت في الثالثة عشرة من عمري، لكن بعد أن زوّجني رجلاً لا أريده وأنا في السادسة عشرة، ومن ثمّ طلقوني منه بعد سنة وعدت إلى البيت، صار يقوم باغتصابي كاملاً. لا يمكن أن يكون أبي، لا يمكن أن أكون ابنته. من المؤكّد أنّي فتاة وجدوها في الشارع. مش ممكن أكون بنته ويعمل في هيك!". يشار أنّ زينب تعرّضت كذلك لاعتداء جنسيّ من قبل قريب آخر لها، وذلك بمعرفة أبيها وموافقته، وقد حفظ كلّ منهما سرّاً الآخر، ودفعت زينب وحدها الثمن.

### لماذا لا يجري التبليغ؟ لماذا يستمرّ صمت الضحايا؟

قصص ريم وزينب وهديّة هي قصص واقعيّة، رغم أنّها تبدو -بالمنطق الإنسانيّ والأخلاقيّ- أقرب إلى الخيال. هي قصّة العديد من الفتيات اللاتي يتعرّضن للاعتداء الجنسيّ من قبل الأب لمُدّة سنوات، بتغيير بعض التفاصيل هنا وهناك. وقد وصلتنا في السوار. ومن خلال خطّ الطوارئ كما ذكرنا في موضع سابق، العديد من التوجّهات لحالات مشابهة، من فتيات يتعرّضن للاغتصاب من قبل الأب، وصلت نسبتها إلى 18% من حالات الاعتداء داخل العائلة، إضافة إلى أنّ نسبة 21% من الاعتداءات كان فيها المعتدي هو الأخ. وقد وصل مجمل نسبة الاعتداءات من قبل أحد أفراد العائلة إلى 51% -وهو ما يؤكّد مدى انتشارها وخطورتها.

رغم قساوة هذه الاعتداءات، في الغالب لا تلجأ الضحايا إلى التبليغ، ونجد من التوجّهات التي وصلت إلى السوار عام 2009 أنّه في 19% من الحالات فقط قدّمت شكوى إلى الشرطة. ذاك أمرٌ يبدو للوهلة الأولى غير منطقيّ. لكن ثمة وراء هذا

الوضع عوامل كثيرة معقدة تتشابك فتمنع الضحية من التوجّه لتقديم شكوى أو تردعها عن ذلك.

## أهمّ العوامل التي تعيق أو تمنع الضحية من تقديم شكوى للشرطة

في الحالات التي يكون فيها المعتدي أباً أو أماً أو أحد الأقارب المقربين، لا تصدّق الفتاة ما يحدث لها، وتختلّ عندها كلّ المفاهيم، ومن ثمّ تشعر بالخيانة، خاصة إذا كانت الأمّ على علم بما يحدث وصمتت هي كذلك. تفقد الفتاة العنوان القريب الذي من المفروض أن تتوجّه إليه وأن يكون هو الحامي لها، فلا تعرف إلى من تتوجّه في هذه الحالة. فهي تعرف أنّه من المفترض أن تتوجّه إلى الأب والأخ والعَمّ لطلب الحماية، أو بهذا أُخبرت وعلى هذا النحو رُبيت؛ فماذا تقول في هذه الحالة وإلى من تتوجّه؟! بعد ذلك تفقد الفتاة ثقتها بذاتها وبالآخرين والأغرب كالأقارب، فإذا قام القريب بالاعتداء عليها، فلمّ وكيف يساعدها الغريب؟! وفّق المنطق ذاته، تخاف أن يقوم الغريب هو كذلك بالاعتداء عليها أو باستغلال وضعيّة ضعفها.

هذه بعض من الأفكار والتخبّطات والمشاعر التي يمرّ بها ضحايا الاعتداءات الجنسيّة من قبل أقارب، والتي تسبّب لهم أزمات وصدّات من الصعب أن يتخطّوها إن لم يتلقّوا الدعم الصحيح وفي الوقت المناسب.

يشكّل خوف الضحية على حياتها عاملاً أساسياً في إخراسها. ففي مجتمع كمجتمعنا العربيّ، ما زالت مفاهيم الشرف والعذريّة والخوف من الفضيحة تحتلّ مكانة مرموقة، وتقوم بدور أساسيّ في وعي وتصرفات شرائح كبيرة من شرائح المجتمع. في مجتمع تحتلّ فيه الإشاعات حيّزاً رحباً، تخشى الفتاة الضحية على نفسها، تخشى ألاّ تصدّق، أو أن تُذنب، أو أن تُقتل ابتغاءً إخراسها، ولا سيّما أنّ المعتدي صاحب السلطة سيقوم بإنكار فعلته. وكما يُستدلّ من مراجعة العديد من الحالات المعروفة لنا، صمتت الأمّ وأنكرت أو وقفت إلى جانب الأب واتّهمت ابنتها بالجنون (كما في حالة زينب)، أو بالكذب (كما في حالات أخرى وصلت إلى "السوار"). كذلك ثمة كثير من الحالات التي تعاني فيها الأمّ هي نفسها من العنف، وبالتالي تخاف من الأب وتكون هي ذاتها ضحية غير قادرة على حماية نفسها أو غيرها.

قبل متابعة عرض الأسباب التي تحدّد من توجّه الضحايا لطلب المساعدة وتبليغ الشرطة بخاصّة، لا بدّ هنا من القول إنّنا في "السوار" نستنكر كلّ هذه العوامل والتصرفات اللاإنسانيّة التي تُشرّع العنف، وتمهّد الأرضيّة لاستمراره، وتُبقي الضحايا في وحدتهم يعانون الصمت وكلّ المشاعر القاسية التي ذكرناها سابقاً.

أمّا في ما يتعلّق بانخفاض عدد التوجّهات إلى الشرطة للتبليغ عن جرائم العنف

الجنسي، فقد اتضح أنّ أحد أهم أسباب عدم التوجّه إلى الشرطة للتبليغ أو طلب الحماية والمساعدة، في حالات العنف الموجّه ضدّ النساء، هو عدم الثقة بهذا الجهاز أو بقدرته أو بنزاهته، وذلك أنّ الشرطة تشكّل -في وعي الجمهور- جزءاً من أجهزة السلطة القائمة. يبيّن التقرير، الذي قدّمته بعض الجمعيات الأهلية الفلسطينية إلى "سيدو"، عدم الثقة بهذه المؤسسة، لا سيّما بعد أحداث سياسية جرت ضدّ الفلسطينيين. فقد برز هبوط بالغ في نسبة المشتكيات من العريبات للشرطة بعد انتفاضة الأقصى في تشرين الأوّل عام 2000، التي راح ضحيتها 13 شاباً جرّاء قتلهم برصاص الشرطة<sup>34</sup>. ما نريد إضافته هنا أنّه من هذا المنطلق قد تخشى الضحية التوجّه إلى الشرطة للأسباب المذكورة، أو قد تخشى التوجّه خوفاً من ردّ فعل المجتمع القريب، وخوفاً من تذنيبها بالخيانة أو من تعاونها مع الشرطة (الجسم الغريب والمعادي لأهلها وناسها). فإن اختارت عدم التوجّه إلى الشرطة، فلن يتلقّى المعتدي عقابه وسيبقى حرّاً طليقاً قادراً على أن ينتقل من ضحية إلى أخرى (أحياناً في داخل العائلة الواحدة نفسها).

في حالة زينب المذكورة سابقاً، قام المعتدي الآخر، بالاعتداء كذلك على فتاة أخرى من العائلة، ابنة العمّ الأخرى في العائلة. وبينما اختارت زينب تقديم شكوى ضدّه في النهاية، فإن ابنة العمّ الأخرى صمتت، لأنّها تدرك أنّه لا أحد سيصدّقها. لكن في النهاية، ورغم توجّه زينب إلى الشرطة ومن ثمّ إلى القضاء، ورغم المسار القاسي والصعب الذي اجتازته، حيث حاول محامي الدفاع عن المعتدين التشكيك في صدق أقوالها وقام أفراد العائلة (بمن فيهم الأمّ) بالوقوف ضدّها والادّعاء أنّها مختلة عقلياً، وحاولوا الطعن في سلوكياتها الجنسية، ورغم إيمانها بعدالة قضيتها، ووقوفنا معها ومرافقتنا لها في المسار القضائي، ورغم رؤية النيابة عدالة قضيتها وتمائل القضاة معها، صدر الحكم في النهاية بعدم تذنيب المشتكى عليهم، لصعوبة إثبات الاعتداء، وذلك أنّ كلمتها كانت مقابل كلمة المعتدين الذين توحدوا ضدّها. ودعمتهم الأمّ وسائر أفراد العائلة في هذا وأدّلوا بشهادتهم ضدّها. توضح قصّة زينب، وهي قصّة العديد من الضحايا، ويوضح المسار القضائي الذي مرّت فيه، الصعوبات والمخاطر التي تواجهها الضحية إن هي قرّرت تقديم شكوى. يضاف إلى هذا أنّ المسار القضائي التحقيقي عسيرٌ من الناحية النفسية، حيث تتعرّض مجدداً للعديد من الأسئلة التي تقترح خصوصياتها، إذ يُطلب إليها إعادة سرد الحادثة بالتفصيل مرّة بعد أخرى، ويُطلب إليها مواجهة المعتدين؛ وتلك في حدّ ذاتها لحظات قاسية وصعبة، قد تعيدها

34 حول هذا الأمر يُنظر: تقرير لجنة العمل على مكانة المرأة الفلسطينية في إسرائيل (2006). مكانة النساء الفلسطينيات المواطنات في إسرائيل - تقرير المنظمات غير الحكومية المقدّم للجنة العنينة بالقضاء على التمييز ضدّ المرأة في الأمم المتحدة 2005، الناصرة: لجنة العمل على مكانة المرأة الفلسطينية في إسرائيل.

مجددًا إلى المشاعر التي رافقت الاغتصاب، وتعيد إليها الصدمة أو ترسخها، ولا سيّما مع خيبة الأمل التي قد ينتهي بها التحقيق والمسار القضائي، لكونه النهاية ولا يضمن للضحية أن تكسب القضية وأن يُجرّم المعتدي. لقد انهارت زينب في النهاية، وقطعت علاقتها بكلّ من حولها. ومن هنا، فإنّ من كسب القضية هو المجرم وتحولت هي إلى ضحية للجميع - للأب وابن العمّ والأُم وكلّ العائلة-، وفقدت ثقتها بالمجتمع وبالشرطة وبالقضاء.

في أحيان أخرى، يُقاضى المعتدون، لكن ليس بالحدّ الأقصى، بل أحيانًا بالحدّ الأدنى أو أقلّ منه، وذلك مقابل صفقات يقوم بها الادعاء والدفاع لإنهاء القضية والوصول إلى "حلّ وسط". في بعض هذه الحالات، تشعر الضحية بالرضى لمقاضاة المعتدي، وفي أحيان كثيرة تشعر بالظلم لأنّه لم تُفرض عليه العقوبة التي يستحقّها، بينما هي تدفع الثمن شخصيًا ومجتمعيًا. فغالبًا لا تستطيع الضحية التي اشتكت عائلتها أمام الشرطة والمحاكم أن تمارس حياتها على نحو طبيعيّ، وفي الغالب تُضطرّ إلى الابتعاد خوفًا من عيون الناس وتعاملهم القاسي. وفي أحيان كثيرة تُضطرّ إلى الهرب والابتعاد خوفًا على حياتها، وذلك أنّ المعتدي أو بعض أفراد آخرين من العائلة يذنبونها بأنّها "فضحتهم" وأنّ "سمعتهم في الوحل" (بدل أن يذنبوا المعتدي)، وتعرف هي أنّ حياتها مهدّدة طيلة الوقت، فنُضطرّ أن ننزح عن البلدة أو أن نغيّر مكان إقامتها وتفصيلها الشخصية، وبذلك تدفع هي الثمن مرّة أخرى، وتستمرّ في العيش ضحيةً، بينما المعتدي حرّ طليق أو يقضي محكوميّة بسيطة جدًا، قياسًا بحجم الجريمة.

لكن رغم ذلك، نقول إنّ هذا لا يعني ألاّ تتقدّم الضحية بالشكوى، فزينب خلال المسار القضائي شعرت مجددًا ببعض الثقة بالنفس وبالآخرين، وتأكّدت لها مشاعر كانت مختلطة عندها، إذ تأكّدت أنّها ضحية وأنّ أباهما وقريبها هما معتديان مغتصبان، ومن صميم أعماقها ودّت أن ينالا عقابهما. ويمكن القول إنّها، رغم كلّ خيبة الأمل الناتجة عن عدم تجريمهما، قد تقلّصت الآن احتمالات أن يستمرّ في الاعتداء على فتيات أخريات في العائلة. على الأقلّ قد تكون زينب، وإن لم تضمن عقابهم، ودون أن تقصد أو تفكرّ في الأمر، قد تكون حمت فتيات أخريات من داخل عائلتها، بينما كانت هي تريد أن تحمي نفسها وتوقف الاعتداء عليها.

بعد استعراض أهمّ العوامل المؤثّرة (في رأينا ومن تجربتنا) على عدم توجّه الضحايا إلى الشرطة والسلك القضائيّ لتقديم شكوى على المعتدين، يمكننا القول إنّ عدم التوجّه إلى الشرطة للاشتكاء، والتعامل المجتمعيّ غير الداعم في العديد من الحالات، وانعدام الوعي، وقلة معرفة العديد من المهنيين بأدوارهم، كلّ هذا وذاك يساعد على أن يبقى العنف والاعتداء مسكوتًا عنهما داخل هذا المجتمع، ويصعب على العاملين في

المجال تقديم العون للضحايا. والأهم أن هذا الأمر يُبقي الضحايا في صمتهم وخوفهم دون تلقي أي نوع من المساعدة، ويُبقي المعتدين طليقين أحراراً يتابعون اعتداءهم حيث لم يُكشف عنهم، ويضيفون ضحايا إلى ضحاياهم. وتدلّ التجربة أنّ الكثير من الضحايا لا يبلغون ولا يصلون بغية تلقي العلاج، ولا يصلون حتّى إلى خطوط الطوارئ. معنى هذا أنّ حالات الاعتداءات المبلّغ عنها هي أقلّ ممّا هي على أرض الواقع، ممّا يؤكّد أكثر فأكثر أهميّة التدخّل الناشط والفاعل للحدّ من الظاهرة، وبكفالة الطرق القضائية التربويّة والعلاجيّة.

## من أهمّ الأمور التي يركّز عليها التغيير في قانون العقوبات المحلّي<sup>35</sup> وواجب التبليغ

على وجه العموم، يضيف التغيير الأخير تعريفات وتوضيحات تحدّد من هو الضحيّة، ومن هو المعتدي، وشكل الاعتداء، ويركّز على ضرورة التبليغ، ويُلزم بإبلاغ السلطات عن أية حالة مشبوهة من سوء معاملة الأهل أو غيرهم من الجهات المسؤولة عن تربية الولد. في ما يلي أهمّ النقاط التي يتضمّنّها هذا القانون:

- الاعتداء على طفل هو مخالفة جنائيّة خطيرة، لا سيّما إذا كان المعتدي أحدّ الوالدين، أو من سائر أفراد العائلة، أو مسؤولاً عن تربية الطفل.
- إضافة إلى الأهل، يحدّد القانون المسؤوليّة عن الطفل في كلّ بالغ آخر يقع الطفل تحت وصايته.
- الاعتداء ليس محصوراً في الإساءة الجسديّة، وإنّما يشمل الإساءة الجنسيّة والنفسيّة أو الإهمال.
- على الأهل أو المسؤول عن رعاية الطفل الاهتمام بصحّته، وتزويده باحتياجاته ومنع الاعتداء عليه. (المهمّ هنا أنّ عدم منع الاعتداء يُعتبر كذلك مخالفة، وهو أمر من المفروض أن يحفّز المجتمع والأهل على عدم السكوت عن حالات يعرفون فيها أنّ هناك طفلاً يتعرّض لاعتداء).
- من يُسئ إلى قاصر أو مستضعف إساءة جسديّة أو جنسيّة أو نفسيّة، أو من يهمل قاصراً، فعقوبته السّجن 7 سنوات. إن كان المعتدي أحدّ الوالدين أو مسؤولاً عن رعاية القاصر، فعقوبته 9 سنوات (من الواضح هنا التوجّه القانونيّ إلى تشديد العقوبة على المسيء إذا كان وصياً على الولد أو أحدّ أفراد العائلة).
- على كلّ إنسان تقع مسؤوليّة التبليغ لضابط أحداث أو للشرطة، إن كان لديه

35 قانون العقوبات المصحّح لمنع الاعتداء على قاصرين، البند 26 من القانون لعام 1989، هو تصحيح للقانون من العام 1960 الذي جاء عملياً لمنع حالات سوء معاملة القاصرين والضعفاء.

شكٌ محتملٌ ومعقولٌ أنّ المسؤولين عن رعاية الولد يؤذونه.

- على موظفي المؤسسات التربوية تقع مسؤولية التبليغ عن كلّ حالة يحدث فيها اعتداءٌ خطيرٌ على أولاد، حتّى لو كان المعتدي هو المسؤول عن رعاية الولد.
- من لا يبلغ عن حدوث اعتداء أو عن شك في حدوث اعتداء/أذى على قاصر، فقد تبغ عقوبته السجن 3 أشهر.

• من كان مسؤولاً عن القاصر (نحو: معلّم أو معلّمة؛ أحد أفراد العائلة؛ أصحاب مهنة كالطبيب/ة أو المرصّ/ة، أو عاملين في مجال التربية، أو عامل/ة اجتماعي/ة، أو اختصاصي/ة نفسي/ة، أو مرشد/ة في مؤسسة)، ولديه أساس معقول للشك أنّ أحداً من الأهل أو المسؤولين عن تربية الولد قد أهمله، أو هجره، أو اعتدى عليه، أو سبّب له الأذى، من كان من هؤلاء فهو ملزم أن يبلغ ضابط الأحداث أو الشرطة بذلك. من لا يبلغ من أصحاب المهنة عن الاعتداء أو عن الشك في حدوث اعتداء/أذى، فمن المتوقع له أن تُفرض عليه عقوبة السجن ستة أشهر (كما يتبين، كلّ من لا يبلغ من بين أفراد المجتمع، إن عُرف لاحقاً أنّه كان على علم بما يحدث ولم يبلغ، وبالتالي لم يمنع حصول الاعتداء، يعاقب بالسجن الفعلي لفترة ثلاثة أشهر. وتصل عقوبة من كان صاحب مهنة إلى السجن الفعلي لفترة ستة أشهر. معنى هذا أنّ القانون يضع مسؤولية كبيرة ومجتمعية على وقف الاعتداءات ومنعها والحّد منها، ويضع مسؤولية مضاعفة على أصحاب المهنة، وذلك أنّ مسؤوليتهم المهنية -لا المجتمعية والإنسانية والأخلاقية فحسب- تقتضي كشف الاعتداء والتبليغ عنه).

- كلّ مدير، وكلّ فرد من أفراد الطاقم في الإطار التربوي الذي يكون فيه الولد/القاصر، كلّ منهم ملزم أن يبلغ عن كلّ اعتداء على قاصر -وإن صدر ذلك من مسؤول عنه.
- كلّ مدير، أو أيّ من أفراد الطاقم، يتبين أنّه كان على علم باعتداء ولم يبلغ ضابط الأحداث أو الشرطة به، من المتوقع أن تُفرض عليه عقوبة السجن لفترة قد تبلغ ستة أشهر<sup>36</sup>. (كما هو ظاهر في البندين الأخيرين، يحتمل القانون هنا كلّ صاحب مهنة تربوية مسؤولية شخصية عن التبليغ والتأكد من التبليغ، وكذلك يشجعه على عدم التردّد أو الخوف إن كان المعتدي من المسؤولين عنه، ولا يبقى له خياراً آخر في الموضوع؛ بل إنّه يذنبه ويعاقبه إن لم يقم بواجبه)



## مسار التبليغ الملزم للمعلمين وفق القانون وكما ورد في تعليمات وزارة المعارف

ما يمكن قوله هنا كذلك أنه في سبيل مساعدة أكبر عدد من الضحايا، وحماية المُبلِّغين ومساعدتهم، يتيح القانون إمكانيّة التبليغ عن الاعتداء على نحوٍ سرّي. كذلك لا يُلزم القانون بالتبليغ في الحالات التي يكون فيها الشخص متأكّداً من وقوع اعتداء فحسب، بل يُلزم بالتبليغ إن كان لديه شكٌّ معقول في حدوث اعتداء. والمقصود هنا أنّ القانون يوسّع حدوده ليحمي أكبر عدد من الضحايا، وليقلّل من التوتّر لدى المُبلِّغين ويعفيهم من واجب إثبات حدوث الاعتداء. ويحمّل القانون أصحاب المهن مسؤوليّة مضاعفة، مقارنةً بسائر أفراد المجتمع (وهاتان نقطتان مهمّتان في رأينا • ولا سيّما للمعلمين والطواقم التربويّة بعامّة). فليس مطلوباً من المعلم/ة، إذا كان لديه أيّ شكٍّ يتعلّق بحدوث اعتداء على طالب من طلابه، أن يقوم بإثبات الأمر أو التحريّ عنه، بل واجبه هو التبليغ وإبقاء مهمّة إثبات الأمر والعلاج للمختصّين الآخرين. كذلك إنّ ما يُطلب منهم هنا عدم التلكؤ أو المماطلة في التبليغ لغاية التأكّد، فالقانون يعفيهم من ذلك، ويطلب منهم التبليغ حتّى بوجود أدنى شكٍّ يتعلّق بوقوع اعتداء. ليس هذا الأمر من قبيل المصادفة، بل إنّه يرمي إلى حماية أكبر عدد ممكن من الضحايا والوصول إليهم سريعاً ومقاضاة المعتدين.

وقد أصدرت وزارة المعارف تعليمات حول كفيّة التصرّف في هذه الحالات. وتضمّن منشور المدير العامّ عام 1993 كلّ المعلومات التي يحتاجها العاملون في الحقل التربويّ عن كفيّة ملاحظة من يتعرّضون من الاطفال لاعتداءات من خلال مؤشّرات سلوكيّة وعاطفيّة وتحصيليّة (سنوردها هنا في بند لاحق)، إضافة إلى تعليمات عن كفيّة التصرّف مع الطفل المعتدى عليه، وتعليمات وتوجيهات حول مسار التبليغ.

**1. مسار التبليغ داخل المدرسة:** يمكن تبليغ المدير/ة، أو المستشار/ة، أو الاختصاصيّ النفسيّ/الاجتماعيّ؛ وهذا بدوره يتابع مسار التبليغ. من المهمّ أن يتشاور الطاقم المدرسيّ مع قسم الخدمات النفسيّة أو مأمور الأحداث بشأن كفيّة التصرّف والتعامل مع المعتدى عليه، وفي بعض الأحيان التعامل مع آخرين يعرفون عن الموضوع أو يُحتمل أنّهم تعرّضوا لاعتداء أو كانوا شركاء في التكتّم على الموضوع.

**2. مسار التبليغ خارج المدرسة:** يمكن التوجّه بالبلاغ إلى موظّف الخدمات الاجتماعيّة (عامل اجتماعيّ)، أو ضابط الأحداث في أقسام الخدمات الاجتماعيّة في البلدة و/أو إلى الشرطة. كذلك يمكن، في هذه الحالات، التوجّه إلى أحد مراكز المساعدة والمخدّمة.

من الأمور المهمّة التي يشدّد عليها هناك التأكيد على عدم الاتّصال بالأهل إن كان

ثمة شكٌّ أنّ الطفل يتعرّض لاعتداء من أحد أفراد العائلة، لأنّ ذلك قد يعرّض الطفل للخطر. والأمر الآخر الذي يُشدّد عليه هو ضرورة التبليغ الفوريّ لأحد طرفين: مأمور الأحداث أو الشرطة. من ناحية أخرى -وكما بيّنا آنفًا-، يعفي القانون المعلمين أنفسهم من واجب إثبات حدوث الاعتداء. المهمّ في نهاية المطاف هو التبليغ عن الحادث وعدم الاستمرار بحالة الصمت.

## كيف يشعر ضحايا الاعتداءات الجنسية؟:

### الصدمة النفسية " Trauma " واضطراب ما بعد الصدمة<sup>37</sup>

علاوةً على كون الاعتداء الجنسيّ جريمة، وإلى جانب كونه فعلٌ اعتداء، يشكّل بالنسبة لضحاياه صدمة نفسية. في الأصل، تعني هذه الكلمة اليونانية "تراوما" (Trauma) الجرح، أو الضرر الذي يلحق بأنسجة الجسد. واليوم نستعمل التعبير "صدمة نفسية" لوصف حالة يخوض فيها المرء حدثاً صعباً جرّح نفسه. تتفاوت ردود فعل الضحايا تجاه الاعتداء، وذلك وفق مدى قدرتهم على مواجهة الحدث، ويقترن الأمر بعدة عوامل من بينها: عمر الضحية عند حدوث الاعتداء؛ نوع العلاقة مع المعتدي؛ مدى تكرار الاعتداء؛ مدى ممارسة العنف الجسديّ خلال الاعتداء؛ مدى الدعم الذي يتلقاه من المحيطين به؛ ردود فعل المجتمع. ويُستدلّ أنّ حدّة الصدمة وقسوتها واحتمال ظهور أعراض ما بعد الصدمة، كلّ هذه تزداد حين يكون المعتدي أحد معارف الضحية، أو أحد أقاربه، ولا سيّما إذا كان المعتدي بدرجة قرابة. ترتفع درجة الصدمة إذا كان الاعتداء منكرراً وممتداً لسنوات، وكذلك إذا حدث الاعتداء في مجتمعات بطركيه غير داعمة للضحايا. من العوامل المهمة في مساعدة الناجين من الصدمة، أثناء الأسابيع التي تعقب الحدث الصادم، الدعم الذي يتلقاه من الأصدقاء والعائلة. فعندما تنعدم هذه الإمكانيّة، وحين يكون المعتدي أحد أفراد العائلة، عندئذٍ تقلّ احتمالات تخطّي الأزمة.

من الأمور التي يُنصح بها ضحايا الاعتداءات الجنسية، لمساعدتهم على تخطّي الصدمة، وإعادة حياتهم إلى مسارها ومنع تفاقم الوضع، أن يقوموا ببعض الخطوات التي قد تسهّل عليهم الأمور، وهي: تقاسم مشاعرهم مع أناس يكثرثون بهم، كالتحدّث إلى الأصدقاء وأفراد العائلة، وذلك لتخفيف العبء النفسيّ الذي يجثم على صدر الضحية؛ المحافظة على نمط حياة صحيّ؛ توفير مصادر دعم وراحة. هذه الأمور لا

37 يعتمد هذا البند على ما ورد من تعريف في DSM-III - Diagnostic and Statistical Manual of Mental Disorders (كتاب التشخيص النفسيّ الأمريكيّ، وهدفه تشخيص وتصنيف حالات الخلل النفسيّ حسب علامات مميزة. في هذا الصدد، انظروا كذلك في: PTSD - <http://www.The Israel center for the traumaweb.org/content.asp?PageId=31&lang=he-treatment of psychotrauma>

تتوافر لدى ضحايا الاعتداء الجنسي في المجتمعات المغلقة وفي حالات الاعتداء من قبل أفراد من العائلة، مما يزيد من التوتر والاضطراب النفسي الذي تمرّ به الضحية، ويجعل الاضطراب الذي تعيشه حالة دائمة.

تؤثر العوامل المذكورة آنفاً، مجتمعةً وكلاً على حدة، على ردة فعل الضحايا وعلى شكل وحدة ظهور أعراض ما بعد الصدمة؛ إذ يعاني غالبية الضحايا مما يسمى أعراض/اضطراب ما بعد الصدمة Post-Traumatic Stress Disorder (أو باختصار: PTSD)، التي تكون للمدى القريب أو البعيد، منها ما يظهر للتو بعد الاعتداء، أو في الفترة التي تعقب الاعتداء بفترة وجيزة. عند حصول الصدمة الشديدة، تظهر الأعراض خلال فترة لا تزيد عن ثلاثة أشهر من الاعتداء. وهناك الصدمة المتأخرة التي تظهر بعد فترة ستة أشهر أو أكثر من الركود، وهذه الحالة شائعة في حالات الاغتصاب المتكررة كما في حالات الاعتداء داخل العائلة. إذا استمرت الأعراض أكثر من ثلاثة أشهر، اعتبرت الصدمة مزمنة. تؤكد المعلومات التي تنشرها مراكز مساعدة ضحايا الاعتداء الجنسي في البلاد أنّ 60% من النساء اللاتي تعرّضن لاغتصاب لم ينجحن في التغلب على الصدمة بعد سنة، وأنّ 25% منهن لم يتغلبن عليها حتى بعد مضيّ خمس سنوات على الاغتصاب.

في حالات الاغتصاب والاعتداء الجنسي، يجتمع كلا العاملين اللذين يحدّدان أنّ الحدث يشكل صدمة: الأول أنّه يشكل تهديداً بالموت أو إصابة خطيرة تلحق بالضحية أو بشخص آخر؛ والثاني شعور بالخوف والعجز والهلع. تنعكس الصدمة في جملة من ردود الفعل، قد تجتمع كلها أو بعضها لدى الضحية وتنعكس في تصرفاتها.

أعراض ما بعد الصدمة النفسية

1. إعادة أو تكرار للحدث- والمقصود استعادة أو استحضار لمشهد الحدث الصادم بأشكال مختلفة، نحو: استذكار صور وأفكار متعلّقة بالحدث؛ كوابيس متكررة؛ الشعور أو التصرف وكأنّ الحدث يحدث مرّة أخرى. في هذا الشكل الأخير، تعيش المصابة الحدث من جديد، أو تواجه أزمة نفسية شديدة وانفعالاً جسدياً عند تعرّضها لعلامات أو إشارات تُذكّرها بالحدث الصادم. على سبيل المثال، إذا اعتدي عليها جنسياً في يوم ماطر وبارد، فقد تنفعل الفتاة وتسترجع الحدث في الأيام الماطرة والباردة الأخرى. تُرافق تكرار الحدث ردود فعل جسدية مبالغ فيها، نحو: التعرّق الزائد؛ زيادة ضغط الدم أو نبض القلب؛ التوتر الشديد؛ الهلع.

2. الامتناع وتجنّب الأمور والمحفّزات المرتبطة بالصدمة النفسية- ينبغي أن تتوافر ثلاثة أو أكثر من الأعراض التالية:

أ. تجنّب الأفكار والمحدثات والمشاعر التي تقترن بالصدمة، وكذلك تجنّب الأماكن

- والفعاليات والأشخاص الذين يذكرون المصابة بها.
- ب. فقدان الاهتمام بالفعاليات التي كانت المصابة في ما مضى تعتبرها مسلية.
- ج. الشعور بالغربة والنفور من الآخرين.
- د. صعوبة في الإحساس والتعبير عن عاطفة إيجابية كالسعادة والحب.
- هـ. انعدام الرغبة في التعامل مع المستقبل أو الحديث عنه.
- و. الانفصال عن تفاصيل الحدث ونسيان أجزاء منه إلى حد الانسلاخ.
- أعراض مفرطة- اثنان أو أكثر من الأعراض التالية:**
- أ. اضطرابات في النوم.
- ب. إحساس بضيق في الصدر ونوبات غضب.
- ج. صعوبة في التركيز والدراسة.
- د. شعور دائم بالتأهب والاستنفار.
- هـ. رد فعل مبالغ فيه تجاه الضوضاء العالية والحركات المفاجئة.

### **الصدمة النفسية الناتجة عن الاعتداء الجنسي من قبل أحد الأقرباء**

ضرر الصدمة النفسية الناجمة عن اعتداء أحد الأقرباء يفوق بكثير الضرر الذي مصدره الغرباء، وذلك أنه يأتي ممن يُتوقع منهم الرعاية والحماية والمحافظة. لذا، حين يحدث الاعتداء تهتز معه الكثير من الثوابت، وتنهار الكثير من الدعائم الأسرية والاجتماعية وتضع الضحية في حالة حيرة واضطراب، وقد يؤدي ذلك إلى الموت المؤقت للعاطفة والشعور، كوسيلة دفاعية يلجأ إليها الأشخاص لاستعادة السلام الداخلي، ولكنها وسيلة سلبية ومدمرة، فهي تقتل معنى الحياة والأمل. إن محاولة الضحية الحفاظ على سرّ الاعتداء يزيد من تفاقم الأعراض وتذويتها، وقد تظهر حالة من التفكك في التفكير أو الشخصية أو ما يسمّى بالانسلاخ (Disassociation from bodily sensations)، وهو عبارة عن نسيان أجزاء مهمة من الحدث أو الشعور بالانسلاخ عن الذات، شعور بأنّ "هذه لست أنا حقاً" أو أنّ "الاعتداء لم يحدث معي أنا" (Denial – this isn't happening to me).

وباختصار، هو تشوّش في الذاكرة والوعي الذاتي والشعور بالمكان والزمان. وتشير الأبحاث إلى أنّ الانسلاخ يُعتبر وسيلة دفاعية شائعة لدى الأطفال الذين تعرّضوا لصدمة نفسية، تبتغي الحفاظ عليهم من هول الصدمة، فالطفل الذي يتعرّض لاعتداء جنسي متكرّر ليس أمامه الكثير من الحلول، فهو لا يستطيع الهروب ولا يملك بيئة داعمة (إن حصل الاعتداء داخل العائلة -وهي الحالة الشائعة)، وليس بمقدوره تغيير الظروف، وبالتالي ليس أمامه وسائل دفاعية كثيرة يستطيع من خلالها الهروب من

التجربة الصادمة والابتعاد عنها سوى الانسلاخ، وذلك بفقدان أجزاء من الذاكرة، أو الانفصام في الشخصية والابتعاد عن الذات. هذه الأعراض تنمو مع الطفل/ة وترافقها أعراض الصدمة النفسية في كثير من الأحيان.

من المهمّ التمييز بين نوعين من الصدمة النفسية: النوع الأول هو الصدمة النفسية الناجمة عن حدث واحد غير متكرّر (اعتصاب لمرة واحدة أو أيّ اعتداء آخر)، والثاني هو الصدمة الناجمة عن حدث متكرّر لأشهر أو سنوات. هنالك اختلاف حادّ بين النوعين من حيث تأثيره على الضحية، ومن حيث نوعيّة العلاج النفسيّ الملائم.

### مميزات وعلامات مؤشّرة على تعرض طفل لاعتداء جنسيّ

تدلّ التجارب أنّ الطفل الذي يتعرّض لاعتداء جنسيّ تنتابه جملة من المشاعر الصعبة أثناء الاعتداء الجنسيّ وبعده، كالخوف، أو الشعور بالمسؤوليّة تجاه الحدث، ولا سيّما إن حاول المعتدي إقناعه بذلك؛ فقد يشعر بالبلبلّة وعدم فهم ما يحدث، وخاصّة إذا كان المعتدي قد استخدم أساليب لطيفة وجمالاً تعبّر عن محبّة، أو أكّد أنّ ما يقوم به هو في مجال اللعب. قد يشعر الطفل بالحجل والقرق من جسده إن فهم ما يحدث، وقد يشعر بالذنب، وقد يبلغ حدّ رفضه لنفسه، وخشيته البوح بالسّر، والخوف من ردّ فعل الأهل ومَن حوله (كالتذنب أو العقاب أو عدم تصديقه والتشكيك في كلامه)، وقد يخاف من دمار الأسرة وتفكّكها أو عواقب سجن المعتدي، ولا سيّما إذا كان المعتدي أحد أفراد الأسرة، وإذا كان المعيل الوحيد للأسرة. كلّ هذه الأمور ترافق الضحايا وتمنعهم، في كثير من الأحيان، من طلب المساعدة ومن وقف الاعتداء، وبالتالي يبقى الاعتداء سرّاً رهيباً يعاني منه الضحايا سنوات طويلاً في أحيان كثيرة، ويترك أثره البالغ عليهم. علامات جسديّة: صعوبات في المشي أو الجلوس؛ ثياب ممزّقة أو ملطّخة بالدم؛ شكوى بسبب أوجاع أو حكة في الأعضاء التناسليّة؛ تلوّث والتهاب أو نزيف متكرّر في الأعضاء التناسليّة؛ رائحة غير لطيفة أو غير عاديّة؛ أمراض جنسيّة؛ حمل.

علامات سلوكيّة: تغيّر فجائيّ في التصرف أو في الشخصية؛ عدم الرغبة أو الامتناع عن المشاركة في درس الرياضة/اللياقة البدنيّة، ورفض تغيير الثياب في هذه المحصص؛ الدخول والهرب إلى عالم الخيال خلال الدرس؛ تصرف لا يلائم السنّ؛ تصرف جنسيّ شاذّ، أو معرفة جنسيّة واسعة غير مطابقة للسنّ؛ محدوديّة في مجال العلاقات الاجتماعيّة؛ عنف تجاه الآخرين؛ صعوبة تأقلم إلى حدّ الهرب من المدرسة أو البيت وما شابه ذلك؛ خلل ومشاكل في عادات الأكل كالامتناع عن الأكل وفقدان الوزن بصورة واضحة إلى حدّ الموت أحياناً (الأنوريكسيا - Anorexia nervosa)، أو الأكل الزائد وبشراهة ومن ثمّ تقيؤ الطعام (البوليميا - Bulimia).

(nervosa) لدرجة مَرَضِيَّة يَحْتَلُّ فيها الجِسم والتوازن الجسديّ كلّهُ؛ تبليغ أو حديث الولد نفسه عن الاعتداء والاستغلال.

## مراحل أزمة الاعتداء الجنسيّ:

صدمة الاعتداء: الشعور بالخطر على النفس وعلى الجسد.  
خلال الاعتداء: من غير الممكن توقُّع ردِّ فعل ممكن في هذه الحالة. ورغم هذا، هنالك عدّة أنماط سلوكيَّة قد تظهر خلال الاعتداء.

بعض الضحايا يستطيعون مقاومة المعتدي وصدّه، وبعضهنّ الآخر لا يجدن لديهنّ هذه الإمكانية لأسباب تتعلق بنوعيّة التهديد، كالتهديد بالقتل، والفضيحة، والعنف الجسديّ، وغير ذلك...

الإدراك: قد لا تدرك الضحية ما يحدث لها، وكأنّ جسمها مفصول عن ذاتها. قد تنشغل بتفاصيل معيّنة من الواقع لا تتعلق بالضرورة- بالاعتداء. قد تبكي أو تصرخ أو تطلب النجدة وتقاوم جسدياً لكي تتخلّص من المعتدي، أو قد تحاول أن تعطي تفسيراً منطقيّاً للوضع الحاليّ. غالبية التفسيرات التي تتبنّاها الضحية مستقاة من الأفكار النمطيّة السائدة في المجتمع، وتتجسّد في اتهام الذات والشعور بالذنب.

### بعد الاعتداء:

مرحلة فقدان الاتزان: قد تظهر في هذه المرحلة ردود فعل جسديّة ونفسية وعقلانيّة. ردود فعل جسديّة: ونجدها في: تسارع خفقان القلب؛ تصبُّب العرق؛ الرجفات؛ التوتُّر العصبيّ؛ الشعور بالإرهاق؛ الشعور بالمرض؛ انعدام الشهية.  
ردود فعل عقلانيّة: تقترن بالفهم والإدراك والتفكير والذاكرة.

ردود فعل عاطفيّة: وهذه تنعكس في شكلين:

أولهما كبت المشاعر وعدم الحديث عنها، نتيجة لفقدان الثقة التامة بالآخرين، أو كوسيلة دفاعية للتغلّب على الحدث؛ وثانيهما التعبير عن المشاعر، وينعكس في انفجار الأحاسيس، أو في الغضب، أو في الخوف، أو في الحُجل، أو في الإحساس بالقرق، وغير ذلك... تتجسّد هذه الأحاسيس في البكاء أو الضحك، في الارتجاف والتوتُّر الجسديّ، في التبليغ عن الألم في مناطق مختلفة من الجسم قد تكون ناتجة عن الاعتداء، أو عن آلام لا تفسير طبيّ لها. يرافق ذلك أيضاً الخوف من إمكانية الحمل أو الإصابة بالأمراض الجنسيّة المنقولة من المعتدي.

تتميّز ردود فعل غالبية الضحايا العريبات بشلل عاطفيّ، بسبب الشعور بالخطر المتوقع الفوريّ والمستقبليّ، وبسبب حدّة الشعور بالذنب. ينعكس هذا الشلل العاطفيّ في التفكير في النتائج المحسوسة لعملية الاعتداء، ولا سيّما فقدان غشاء البكارة.

معظم الفتيات اللاتي يتوجهن إلينا في ”السوار“ يعبرن عن قلقهن الشديد في ما يخصّ غشاء البكارة، حيث يطغى هذا القلق في البداية على الاعتداء نفسه. مرحلة إعادة التنظيم: تبدأ الضحية بممارسة الحياة اليومية العادية، وقد يرافق هذه المحاولات شعورٌ بالخوف والتهديد، بالرغبة في الانتحار، بالاكئاب، بالحساسية المفرطة تجاه كل ما يحدث من حولها، حتى إنّ أي حدث أو كلمة قد يعيدان إليها (وبالحدة نفسها) حدث الاعتداء من جديد وفقدان الثقة بالنفس وبالعير، ولذا تظهر الضحية كمزاجية وذات تغيرات فجائية في السلوك، بالإضافة إلى التغيرات الجسدية المرافقة لعملية الاعتداء. في هذه المرحلة، تظهر كذلك الأحلام المزعجة (الكوابيس) والقلق وإشكالات في عادات الأكل. في هذه المرحلة، قد تبدأ الضحية بالبحث عن أسباب الاعتداء، وتحاول تذنب نفسها متأثرةً بالأفكار المخطوءة السائدة في المجتمع، فتبحث عن السبب في تصرفاتها أو في لباسها وما شابه، وبناءً على ذلك تعتمد تغييرات معينة في تصرفاتها. الكثير من النساء ينشأ لديهن خوف من العلاقات الجنسية، نتيجة الاعتداء.


مرحلة التعايش: تصل الضحية إلى هذه المرحلة عندما تعي مشاعرها ”الخوف والغضب والشعور بالذنب“ مما يؤدي بها إلى الاكتئاب. إلا أنّ وجود إطار متفهم وداعم يساعدها في التغلب على الاكتئاب، ومن ثمّ في القدرة على التحدّث عن الموضوع وعلى توجيه شعورها بالغضب إلى العنوان الصحيح. فبدل أن تغضب على نفسها، يبدأ الغضب يوجّه إلى المعتدي. إنّ بدء التعامل مع المشاعر يعيد إليها الثقة بنفسها، ويعيد لها قدرتها على اتّخاذ القرارات، وبهذا تستطيع أن تتعايش مع الحدث وتعتبره أحد الأحداث الصعبة التي واجهتها في حياتها وأصبح جزءاً من تجاربها الشخصية. هذا التعايش لا يعني النسيان، بل يعني التعامل مع الواقع الجديد على ضوء التجربة الصعبة. وهذا يفسّر تأكيدنا على أهميّة تنبيه وإثارة اهتمام المربين والمهنيين ودعوتنا لهم بالتوجّه إلى خطّ الطوارئ للتشاور.

### مميزات الأزمة لدى الضحايا العربيات

بالرغم من تشابه ردود فعل الضحية العربية مع ما تقدّم، فإنّ لها قضايا خاصّة تقلقها وتؤثّر على تعاملها مع الحادث، إذ تؤدّي التربية دوراً كبيراً في تحديد الأنماط التي نكتسبها للتعامل مع الأزمات بعامّة، وفي التعامل في أزمة الاعتداء الجنسيّ بخاصّة. هذه التربية تشلّ لدينا القدرة على التعبير عن المشاعر والأحاسيس، كالغضب والخوف والحجل والنفور من ناحية، وأحاسيس المحبة والفرح والاعتزاز من ناحية أخرى. إنّ الأفكار النمطية المخطوءة المتداولة في المجتمع -كتذنب الضحية، والنظر

إليها باحتقار وشمئزاز، والتساهل مع المعتدي وإعطائه التبريرات- تُحوّل دون تعايش الضحية مع الواقع بعد حصول الاعتداء. تساهم هذه الأفكار في حدوث جمود في ردّ فعل الضحية في مرحلة ما مساهمةً فاعلةً. نظرًا لهذه الظروف، نرى أنّ الضحايا العربيات يعانين من:

- شلل عاطفيّ وعدم القدرة على التحدّث عن المشاعر بطلاقة.
- عدم وجود أطر داعمة من المحيطين.
- شعور بالخطر على حياتها بسبب فقدان غشاء البكارة وخوفًا من الفضيحة.
- امتناع الكثيرات عن التوجّه لطلب المساعدة؛ وإذا فعلن فبعد أعوام عديدة. حين يتوجّهن لا يشعرن بالثقة والأمان، وينحصر اهتمامهنّ بالمحافظة على السريّة.
- ينحصر اهتمام غالبية المتوجّهات في المشاكل المحسوسة نتيجة الاعتداء؛ إذا كانت عذباء، فهي تخاف المستقبل نتيجة فقدان غشاء البكارة. تخاف إمكانية حدوث حمل نتيجة الاعتداء. تخاف الفضيحة.





## أهمية أن نعرف عن ظاهرة الاعتداء الجنسيّ ولا سيما على الأطفال

-في كلّ يوم، وفي كلّ بلد، هناك أطفال، من كلا الجنسين، يتعرّضون لاعتداء.  
-إنّ العنف ضدّ الأطفال يتخطّى حدود الثقافة، والطبقة، والتعليم، والدخل،  
والأصل العرقيّ، ويحدث في بيئات مختلفة كثيرة. بعض أشكال هذا العنف  
قد تكون جزءاً من الممارسات الثقافيّة الاجتماعيّة المقبولة في مجتمعات معيّنة  
(كتزويج القاصرات -على سبيل المثال)، ممّا قد يترك عواقب مدمّرة على صحّة  
الأطفال وسلامتهم، وهو ما يزيد الاقتناع بأنّ ضمان حقّ الأطفال في الوقاية  
والحماية أمر غير قابل للتأجيل (الأمم المتّحدة 2006).

-غالبية المعتدين هم أشخاص معروفون للطفل، وجزء كبير منهم هم من الأهل  
والقائمين على رعايته والذين من المفروض أن يقدّموا له الأمان والحماية. وعليه  
فعندما يتعرّض الطفل لاعتداء كهذا من أقرب الناس إليه، يأتي دور المهنيّين  
وسائر أفراد المجتمع، ومؤسسات الدولة لحمايته.

-لا يخلّف الاعتداء لدى ضحاياه تعاسة وأضراراً جسديّة عابرة وصعوبات في  
التعلّم وتصرفات شاذّة فحسب، وإنّما يخلّف كذلك أضراراً قاسية وطويلة  
المدى، من بينها الإعاقات الجسديّة، والإعاقات والأزمات النفسيّة الدائمة؛ وكذلك  
قد تتسع دائرة الاعتداء، إذ من المحتمل أن يتحوّل ضحايا الاعتداء إلى بالغين  
معتدين“ (منشور خاصّ (1993)، منع التنكيل بصغار السنّ وبالمستضعفين،  
وزارة التربية والثقافة، منشور المدير العامّ، كانون الثاني 1993، ص 3).

-تدلّ التجربة أنّ من حولنا العديد من الاطفال الضحايا الذين يحتاجون إلى  
مساعدتنا، وبينهم من يمارس العنف ضدّه ولا يعرف أو لا يفكر للحظة أنّ هناك  
من يمكن أن يقدّم المساعدة. ومنهم من يخشى التبليغ عن ذلك. وفي كثير من  
الحالات، يبقى الأهل (وهم من ينبغي عليهم أن يحموا أطفالهم) صامتين إذا كان

ممارسُ العنف أحدَ أفراد الأسرة، أو شخصاً آخر ذا قوّة ومكانة في المجتمع. -في المجتمعات التقليديّة بخاصّة، يسيطر الخوف على الضحايا، ويقترن الخوف على نحو وثيق بوصمة العار والخوف من الفضيحة والخوف من القتل جرّاء التبليغ والكشف عن الاعتداء، وبدلاً من أن يشعر المعتدي بالخزي والخوف، تشعر الضحيّة بهذه المشاعر -لا سيّما في الأماكن التي تحتلّ فيها مفاهيم كـ “الشرف” مكانة خاصّة-. في هذه الحالات، يجري إخراس الضحايا أو يُضطّرون إلى التكتّم على الاعتداء عليهم خوفاً على مكانتهم الاجتماعيّة، وأحياناً خوفاً على سلامتهم، ممّا يتيح للمعتدي الاستمرار في اعتدائه ويُبقي الضحيّة في دائرة التعرّض للعنف. -وأخيراً وليس آخراً، لسنا نبالغ إذا قلنا إنّ هذه الاعتداءات تشكّل خطراً على الإنسانِيّة والصحة النفسيّة للأفراد وعلى المجتمع البشريّ ككلّ.

أمعنوا النظر،

افعلوا

شيئا!



# الباب الثالث

## أنشطة وفعاليات تدريبية

يشمل هذا الجزء من الكتاب مجموعة مقترحة من الفعاليات التدريبية لاستخدامها حول موضوع الاعتداءات الجنسية على الأطفال (ويُقصد بالمصطلح «الطفل» هنا ما جاء في التعريف في الجزء الثاني من الدليل: كل الأطفال حتى بلوغهم الثامنة عشرة). تلائم هذه الفعاليات، بشكلها المقترح، العمل مع مجموعات وصفوف طلاب في مرحلة المراهقة من طلاب المدارس الإعدادية والثانوية، من سن الثالثة عشرة حتى الثامنة عشرة. تُعدّ هذه الفعاليات المقترحة بأكثر من صيغة لفئات عمرية مختلفة.

يمكن استعمال المبدأ نفسه مع أجيال أصغر مقابل إضافة موادّ توضيحية كالصور والأفلام واستكمال جمل ورسومات تُظهر حالات قد يحدث فيها اعتداء، أو تُبين أوضاعاً لأطفال يشعرون بالضيق أو يحتاجون إلى مساعدة. عندئذٍ، تُبنى اللقاءات على مضامين نقاش أكثر مما تُبنى على مضامين كتابة.

من المطلوب من يستعمل هذه الفعاليات للنقاش مع مجموعات أن يكون قد خاض هو بنفسه تدريباً حول الموضوع، وأن تكون لديه خبرة وقدرة على العمل مع المجموعات.

مبنى كل فعالية من الفعاليات المقترحة، في هذا الجزء من الدليل/الكُرّاس، يشمل المعلومات التالية:

- اسم موضوع كل فعالية.
- الهدف من الفعالية/النشاط.
- مدّة الفعالية (وبضمنها مدّة كل جزء من الفعالية – إذا كانت هذه تشمل أكثر من جزء واحد).
- طريقة العمل: مجموعة واحدة كبيرة؛ مجموعات صغيرة؛ أزواج؛ عمل فردي؛ دمج.
- مسار/مجرى الفعالية.
- موادّ مساعدة: نحو: أفلام (ملخص تعريف بمضمون الفيلم)؛ وثائق؛ صور...
- متطلّبات: جهاز فيديو وتلفزيون؛ قاعة...

- اقتراحات بديلة (لكلِّ الفعاليَّة أو للموادِّ المستعملة).
- إشارة إلى الملاحق الملائمة لهذه الفعاليَّة- إذا كان ثمة حاجة أو صلة مباشرة.

### بعض التوجيهات والملاحظات التي تسهِّل استعمال الدليل:

- طول مدَّة الفعاليَّة يتعلَّق بعدد المشاركين ومدَّة تفاعلهم مع الموضوع في أجزاء النقاش.
- من المهمَّ إعطاء النقاش حقَّه وعدم قطع سيره بغية تقديم معلومات؛ إذ في المستطاع تقديم بعض المعلومات مكتوبةً أو التوجيهُ إليها. وهذا بدوره قد يؤثِّر على طول الفعاليَّة أو قصرها.
- من المهمَّ تقديم معلومات مكتوبة للطلاب كالقوانين، والمواثيق (كوثيقة حقوق الطفل، أو التوجيه إلى مواضع توافرها -بعضها موجود في الملاحق)، والعناوين المهمة (كعناوين مراكز مساعدة ضحايا الاعتداء). في الإمكان تقديمها في بداية الورشة، ورقة لكلِّ طالب. في الإمكان تعليق نسخة في الصفِّ أو في ألواح الإعلانات الصفيَّة / المدرسيَّة. يستخدم الطلاب هذه المعلومات حين يحتاجونها.
- في المعدل، تستغرق كلُّ فعاليَّة مدَّة حصَّتين دراسيَّتين (كلُّ منهما من 45 دقيقة). من المفضَّل إنهاء كلِّ فعاليَّة مقترحة في لقاء واحد. يتطلَّب الأمر دمج حصَّتين معاً لكلِّ لقاء.
- مبنى الفعاليَّات بتسلسلها ومضامينها ومدَّتها الزمنيَّة (غير ملزمة). في الإمكان إجراء تغيير في تسلسل الفعاليَّات/الأنشطة، مع المحافظة على منطق التسلسل من العامِّ إلى الخاصِّ، من البعيد إلى القريب. ينبغي أن تشمل مجموعة الفعاليَّات المعلومات المطلوبة حول الموضوع كلها: معلومات عن الظاهرة -عالمياً ومحلياً-؛ إحصائيَّات؛ أنواع الاعتداء؛ مميَّزات الاعتداء؛ ردود فعل الضحايا؛ قانون واجب التبليغ -مساره وأهميَّته-؛ دور المهنيِّين والمجتمع؛ توجيهها إلى عناوين ومراكز تُقدِّم أنواعاً مختلفة من المساعدة والاستشارة.
- في الإمكان حذف بعض الأنشطة وتغييرها واقتراح بدائل عنها. في الإمكان إجراء تغيير في تسلسل بعضها، شريطة المحافظة على الأهداف والقيم التي يدعو إليها وبيتغي الكراس بلوغها، وملخصها على النحو التالي:  
كلُّ امرئٍ معرَّض لأن يكون ضحية لاعتداء. الاعتداء هو جريمة، ومن الواجب إدانته ومنعه ومعاقبة مرتكبيه مهما كانت الأسباب والظروف. من حقِّ الضحايا إيقاف الاعتداء عليهم، ومن المهمَّ تقديم المساعدة لهم والعلاج المطلوب. مسؤوليَّة الاعتداء تقع على المعتدي، ومسؤوليَّة الحدِّ من هذه الجرائم تقع على الدولة وعلى المجتمع برودة فعله وتعامله معها.

## فعالية رقم (1)

اسم الموضوع :

### الاعتداءات على الأطفال - ظاهرة عالمية

المدة الزمنية للفعالية: 60 د. - 90 د.

طريقة العمل: فردي / أزواج / مجموعات صغيرة، وحلقة كبيرة.

الهدف:

1. التعريف بالظاهرة وميزاتها.
2. التأكيد أنّ هذه الحالات والاعتداءات هي ظاهرة عالمية تحدث في كلّ المجتمعات، ولا تميّز طبقة أو مجموعة عن أخرى.
3. الانكشاف على مميزات الاعتداء وأنواعه، والتمهيد بأنّه ثمة اعتداءات كهذه في مجتمعنا كذلك، وتفنيد أفكار مسبقة مخطوءة.
4. التعريف بالقانون الدولي وبميثاق حقوق الطفل الصادر عن هيئة الأمم المتحدة وأهميّته.

المواد المطلوبة:

- 1- قصاصات جرائد من الصحف العربيّة والعبريّة والإنجليزيّة تتناول خبراً حول حالة اعتداء/عنف في أيّ مكان في العالم. تشمل كذلك بعض المعلومات والإحصائيات، ومعلومات عن وثيقة حقوق الطفل.
- 2- لوح كبير وقرطاسيّة وأقلام ملوّنة، أو أوراق للكتابة من الحجم الكبير (100×70 سم)، وأقلام للكتابة على اللوح.

مسار/مجرى الفعالية:

فعالية تمهيدية-

مرحلة (1): مدتها 10-20 د.

أ. تداعيات- بعد التعريف بموضوع الورشة، وعدد اللقاءات، وما إلى ذلك من معلومات ضرورية أوليّة مع بداية كلّ ورشة، يُطلب إلى كلّ مشارك أن يذكر كلمة تعرّف الاعتداء بالنسبة له، أو تعبّر عن شعور يراوده لدى سماعه للكلمات «اعتداء جنسيّ على أطفال». تكتب المرشدة الكلمات على لوحة، وتُبقّيها معلقةً في مجال رؤية المشاركين حتّى نهاية اللقاء.

ب. قصاصات جرائد-

إمكانية 1. توزيع الموجهة قصاصات الجرائد عشوائياً على كلّ الطلبة. كلّ قصاصة تتضمن خبراً حول حالة اعتداء، أو حول إحصائيات عالمية، أو حول أبحاث عن الموضوع.

إمكانية 2. توزيع القصاصات في الغرفة على الأرض، ليختار كل مشارك قصاصته بعد أن يقوموا بجولة قرائية صامتة سريعة في العناوين، واختيار واحدة لفتت نظرهم. يُطلب إلى المشاركين قراءة الخبر وتدوين ملاحظاتهم أو استفساراتهم، ثم إبداء الرأي في ما قرأوه والتعليق (إن كانت هنالك آراء مختلفة ومتناقضة تدون أو تُذكر)، واختيار ممثل عنهم للمشاركة في الجزء القادم: عرض المعلومات. إمكانية 3. إذا كانت المجموعة كبيرة، يمكن قديم قصاصة واحدة لكل 2-3 من المشاركين. مرحلة (2): 10 د-15 د.

تحضّر المرشدة -على اللوح أو على ورقة كبيرة- قائمة تُكتب عليها في المربعات العناوين التالية:

تفاصيل حادثة الاعتداء

رقم تسلسلي	١.	٢.	٣.
مميزات المعتدي			
مميزات الضحية			
نوع العلاقة بينهما			
تصريح المعتدي-دوافعه			
ظروف الاعتداء: مكان، زمان...			
طريقة الاعتداء- الأداة المستعملة			
العقاب/ردّة فعل المجتمع			

- تطلب المرشدة إلى كل طالب / زوجين / مجموعة صغيرة معهم خبر، مشاركة سائر أفراد المجموعة في تفاصيل الحادث من خلال تعبئة التفاصيل المذكورة شفهيًا. بينما الطالب يروي تفاصيل الاعتداء، تكتب المرشدة التفاصيل عن كل خبر في الموضع الملائم في السطر. في كل مرة، يضاف سطر يبيّن للمجموعة تفاصيل حادثة اعتداء أخرى.

ملاحظة: في هذه المرحلة، لا يُناقش ما يُكتب أو ما يُقال، وذلك لإفساح المجال للطلاب للتأمل في ما يُقال / يُكتب.

- بعد تعبئة كل اللائحة / القائمة، تطلب المرشدة إلى كل طالب أن يتأمل بصمت ما تراه عيناه، وأن يحاول أن يصل بنفسه إلى استنتاج عن مميزات الاعتداءات بصورة عامّة، عن التمايزات والتشابهات والاختلافات وحجم الظاهرة وما إلى ذلك. (1-2 د).

## الفعاليّة الرئيّسيّة/الأساسيّة- مرحلة النقاش

مرحلة (3): 30-45 د.

- في هذه المرحلة، تطلب المرشدة إلى الطلاب إبداء آرائهم واستنتاجاتهم حول الاعتداءات، متطرقين إلى مميّزاتها كما ظهر في القائمة التي عبّأوها من خلال التطرّق إلى الأخبار. يجري نقاش حرّ، حيث يشارك كل حسب رغبته بالمحديث، مع احترام حقّ الكلام، بالطبع، وتوزيع النقاش بينهم، ومحاولة استدراج الصامتين ليُبدوا آراءهم دون الضغط عليهم، من خلال التوجّه إليهم -مثلاً- بسؤال: ما هو رأيك في الموضوع؟ هل توافق على ما يقال؟ ولماذا؟ ماذا كان رأيك ضمن المجموعة الصغيرة؟

توجّه المرشدة النقاش، وتحاول أن تفحص معهم مميّزات الموضوع، ومدى انتشاره، والمخطوات الجارية للحدّ من الظاهرة.

تفحص المرشدة معهم التشابه والاختلاف في مميّزات الاعتداء من مجتمع إلى آخر، إن وُجدت مميّزات، أو في ردّة فعل هذا المجتمع.

تلخيص واستنتاج وأخذ موقف

مرحلة (4) 5-10 د.

تحاول المرشدة أن تلخّص الموضوع مع الطلاب، من خلال سماع استنتاجاتهم. والهدف هو الوصول إلى ما يلي:

”الاعتداءات ظاهرة عالميّة منتشرة وتحدث في كلّ مكان وفي كلّ مجتمع.

الاعتداء جريمة يجب منعها. من حقّ الأطفال تلقّي الحماية والرعاية والعيش الآمن. مسؤوليتنا المجتمعيّة والدوليّة والقانونيّة منع الاعتداءات“

فعاليّات بديلة ومكمّلة- يلي هذه الفعاليّة مباشرة، إن كان هذا أوّل لقاء يُجرى معهم، نشاطٌ يُكشّف فيه للطلاب عن معلومات عامّة عن الاعتداءات، وعن وجودها في مجتمعاتنا، وعن القانون المحليّ في التعامل مع الموضوع.

تلائم لهذا الهدف:

(1) فعاليّة مع قصاصات جرائد عربيّة من الصحف المحليّة أو من العالم العربيّ- تحضّر لهم، أو يطلب إليهم تجميعها خلال الأسبوع ممّا يُنشر في وسائل الإعلام.



## فعالية رقم (2)

اسم الموضوع:

### الاعتداءات على الأطفال - ظاهرة عالمية وثيقة حقوق الطفل

(اقتراح رقم 1)

المدة الزمنية للفعالية: 60 د. - 90 د.

طريقة العمل: فردي / أزواج / مجموعات صغيرة، وحلقة كبيرة.  
الهدف:

1. التعريف بميثاق حقوق الطفل-الصادر عن هيئة الأمم المتحدة وأهميته.
2. التعريف بالظاهرة وميزاتها وتعريفها القانوني الدولي.
3. التأكيد أنّ هذه الحالات والاعتداءات هي ظاهرة عالمية تحدث في كلّ المجتمعات، ولا تنحصر في طبقة أو مجموعة دون سواها.
4. الانكشاف على مميزات الاعتداء وأنواعه، والتمهيد لحقيقة أنّ اعتداءات كهذه لها وجود في مجتمعنا كذلك، بغية تنفيذ أفكار مسبقة مخطوة.

#### المواد المطلوبة:

- 1- نُسخ (بعدد الطلاب) عن وثيقة حقوق الطفل- باللغة العربية.
- 2- لوح كبير وقرطاسية وأقلام ملونة، أو أوراق للكتابة من الحجم الكبير (70×100 سم)، وأقلام للكتابة على اللوح.

#### مسار / مجرى الفعالية:

مرحلة (1): 10-15 د.

تداعيات- إن كان هذا أول لقاء في الورشة، وبعد التعريف بموضوع الورشة، وعدد اللقاءات، وما إلى ذلك من معلومات ضرورية أولية مع بداية كلّ ورشة (انظر فعالية خاصة عن الموضوع في موضع آخر من هذا الكراس فاعالية رقم (1)، ص...)، تكتب المرشدة عنوان الورشة على اللوح بالخط العريض:

”ظاهرة الاعتداء على الأطفال وضرورة منعها“

أو:

”الاعتداء على الأطفال ظاهرة عالمية“

أو:

”الاعتداء على الأطفال بين القانون والواقع“...

يُطلب إلى كلِّ مُشارك أن يذكر كلمة تعرّف الاعتداء بالنسبة له، أو تعبّر عن شعور يراوده لدى سماعه الكلمات ”اعتداء جنسيّ على أطفال“. قد يكون الشعور متعلّقاً بما يمرّ به الضحايا.

في الإمكان أن يُطلب إليهم كذلك ذكْر ما يخطر في بالهم عند التلفّظ بالكلمة «طفل» (مميّزات؛ مشاعر؛ حاجات؛ مخاوف؛ طرق تعبير...). تكتب المرشدة الكلمات على لوحة، وتبقيها معلّقة في مجال رؤية المشاركين حتّى نهاية اللقاء.

#### مرحلة (2) - التعرّف على وثيقة حقوق الطفل. 10 د- 15 د.

توزّع المرشدة وثيقة حقوق الطفل على الطّلاب.

1. إمكانيّة 1. يُطلب إليهم قراءتها قراءة صامتة، كلاً على حدّة. يُطلب إليهم كتابة ملاحظات- أيّ استفسارات حول أيّ بند أو مصطلح من المصطلحات.
2. إمكانيّة 2. توزيعها على أزواج؛ قراءة ومشاركة ومناقشة البنود؛ كتابة ملاحظات واستفسارات.

مرحلة (3) - مرحلة النقاش- التعرّف على مضامين الوثيقة وعلى آراء الطّلاب حولها. 30-45 د.

1. إمكانيّة 1. كلُّ طالب يذكر ما لديه من ملاحظات وأسئلة بصورة حرّة، وتجري مناقشتها.
2. إمكانيّة 2. استعراض كلِّ بند وبند بالترتيب، والاستفهام عن الملاحظات والأسئلة والتعليقات.

نقاش- تعليقات، توجيه الطّلاب من خلال أسئلة كالتالي:

- هل الوثيقة عمليّة- في رأيكم-؟ هل في الإمكان تنفيذها؟ كيف ولماذا؟  
ماذا ينقصها؟  
ماذا كنتم تضيفون إليها أو تحذفون منها؟  
هل سمعتم قبل اليوم عن الوثيقة؟ من الذي كان من المفروض أن يُعلّمكم بها أو يُعلّمكم عنها؟  
ما هو- في رأيكم- دور المدرسة والمجتمع؟

#### مرحلة (4) تلخيص- 10 - 15 د.

تُجري المرشدة تلخيصاً للمعلومات الواردة في الوثيقة، وللمبادئ والأفكار التي تعتمد عليها لأهدافها. وتشدّد على المسؤوليّة المجتمعيّة وعلى حقّ كلِّ طفل بالأمان والعيش بسلام.

تركّز على أنّنا في اللقاءات القادمة سنقوم بالتطرّق إلى نقاط أخرى.

### فعالية رقم (3)

اسم الموضوع :

الاعتداءات على الأطفال - ظاهرة عالمية

وثيقة حقوق الطفل

(اقتراح رقم 2)

اقتراح بديل /إضافي للفعالية السابقة

المرحلة الأولى تبقى على ما هي عليه.

المرحلة الثانية- في الإمكان توسيع المرحلة الثانية وتقسيم الطلاب فيها إلى مجموعات صغيرة (في كل منها 3-5 طلاب). تستغرق هذه المرحلة 30 د..  
توزع الموجهة نسخة من الوثيقة عليهم-واحدة لكل مشارك-كي يحتفظ بها لنفسه لاحقاً.  
تزود المرشدة كل مجموعة بورقة تتضمن الأسئلة المذكورة في المرحلة الثالثة من الفعالية السابقة، وموضعا للإجابات- وهي على النحو التالي:

هل في رأيكم الوثيقة عملية؟	
هل في الإمكان تنفيذها؟ كيف ولماذا؟ ماذا ينقصها؟	
ماذا كنتم تضيفون إليها أو تحذفون منها؟	
هل سمعتم قبل اليوم عن الوثيقة؟ من الذي كان من المفروض أن يُعلمكم بها أو يعلمكم عنها؟	
ما هو -في رأيكم- دور المدرسة والمجتمع؟	

تقرأ الوثيقة بينهم وتناقش. يجري التطرق إلى الأسئلة الموجهة المذكورة في المرحلة الثالثة، وتصاغ الإجابات والاقتراحات على ورقة بإحدى طريقتين:  
إمكانية 1. تقديمها باسم المجموعة من قبل أحد المشاركين وقراءتها على مسمع من الجميع.  
إمكانية 2. إبقاؤها ضمن المجموعة، وعدم تقديمها للمرشدة، لكن تُعتمد في النقاش الجاري في المرحلة الثالثة.

المرحلة الثالثة: 30 د. يناقش ما توصلوا إليه في المرحلة الثانية ومشاركة المجموعة الكبيرة وسماع آرائهم وفحص المشترك والمختلف.  
تصاغ التعديلات المقترحة على الوثيقة وما إلى ذلك بشكل وثيقة جديدة أو ملحق مكمل للوثيقة الدولية.

المرحلة الرابعة- تلخيص- تبقى على ما هي عليه.

## فعالية رقم (4)

اسم الموضوع:

الاعتداءات؛ أنواعها ومدى انتشارها في مجتمعنا العربي

مدّة الفعاليّة: 60 - 90 د.

طريقة العمل: فرديّ / أزواج / مجموعات صغيرة، وحلقة كبيرة.

الهدف:

1- تأكيد أنّ هذه الحالات والاعتداءات تحدث حقًا في مجتمعنا، كما في مجتمعات أخرى، وليست "مستوردة" أو وليدة الاحتكاك بالمجتمعات الأخرى- كما يدّعي أو يظنّ الكثيرون.

2- الانكشاف على الظاهرة ووجودها في مجتمعنا يمنح الضحايا شرعيّة طلب المساعدة، ويؤكد لهم أنّهم ليسوا وحدهم، وأنّ غيرهم يتعرّض للاعتداء، ويشجّع الجمهور العامّ وأصحاب المهن (كالمعلمين) على طلب المساعدة في كيفية التصرف، ويحثّهم على تحمّل واجبهم بالتبليغ والمساعدة. هذا يضعنا جميعًا على طريق بداية علاج الظاهرة، أو -على الأقلّ- الحدّ منها بدل التهرب وإنكار وجودها في مجتمعنا.

3- الانكشاف على مميّزات الاعتداء (الضحايا، المعتدين، أماكن حدوث الاعتداء، ظروف الاعتداء، ردود الفعل، وما شابه...).

4- التشابه والاختلاف والتمايز بين حالات الاعتداء في مجتمعنا وفي مجتمعات أخرى.

الموادّ المطلوبة:

1- قصاصات جرائد من الصحف العربيّة تتضمّن كلّ منها خبرًا حول حالة اعتداء / عنف في مجتمعنا العربيّ. ملاحظة: استعمال قصاصات تتضمّن أخبارًا عن مجتمعنا العربيّ يخدم الهدف العامّ للفعاليّة.

2- لوح كبير وقرطاسيّة وأقلام ملوّنة، أو أوراق للكتابة من الحجم الكبير (100×70 سم)، وأقلام للكتابة على اللوح.

مسار/مجرى الفعاليّة:

فعاليّة تمهيديّة-

مرحلة (1): مدّتها 5-10 د.

إمكانية 1. توزيع قصاصات جرائد من الصحف العربية على نحو عشوائي من قبل  
الموجهة- على كل طالب وطالبة. كل قصاصة تتضمن خبراً حول حالة اعتداء/  
عنف في الوسط العربي.

إمكانية 2. توزيع الأوراق في الغرفة على الأرض، وكل طالب/ة يختار قطعته بعد  
أن يقوموا بجولة سريعة لقراءة صامته للعناوين واختيار واحدة للفت نظرهم.  
يطلب إلى الطلاب قراءة الخبر وتدوين ملاحظاتهم أو استفساراتهم.  
إمكانية 3. إذا كانت المجموعة كبيرة، في الإمكان تقديم قصاصة لكل اثنين أو  
ثلاثة من الطلاب.

يطلب إلى الطلاب مناقشة الموضوع في إطار المجموعة الصغيرة أو الأزواج التي  
يجلسون ضمنها، وإبداء الرأي في ما قرأوه والتعليق عليه (إن كان ثمة آراء  
مختلفة ومتناقضة تدون أو تذكر)، واختيار ممثل عنهم للمشاركة في الجزء القادم:  
عرض المعلومات.

مرحلة (2): 10 د- 15 د.

تحضر المرشدة على اللوح (أو على ورقة كبيرة) قائمة تكتب عليها في المربعات  
العناوين التالية:  
تفاصيل حادثة الاعتداء

رقم تسلسلي	١	٢
مميزات المعتدي		
مميزات الضحية		
نوع العلاقة بينهما		
تصريح المعتدي-دوافعه		
ظروف الاعتداء: مكان، زمان...		
طريقة الاعتداء- الأداة المستعملة		
العقاب/ردّة فعل المجتمع		

- تطلب المرشدة إلى كل مشارك/ زوج/ مجموعة صغيرة مشاركة سائر أفراد  
المجموعة في تفاصيل الحادث من خلال تعبئة التفاصيل المذكورة شفهيًا. بينما الطالب  
يروى تفاصيل الاعتداء، تكتب المرشدة التفاصيل عن كل خبر في الموضع الملائم في  
السطر. في كل مرة، يضاف سطر يبين للمجموعة تفاصيل حادثة اعتداء أخرى.

ملاحظة: في هذه المرحلة، لا يُناقش ما يُكتب أو ما يُقال، وذلك لإفساح المجال للطلاب للتأمل في ما يُقال / يُكتب.

- بعد تعبئة كل اللائحة/القائمة، تطلب المرشدة إلى كل طالب أن يتأمل بصمت ما تراه عيناه، وأن يحاول أن يصل بنفسه إلى استنتاج عن مميزات الاعتداءات في مجتمعنا. (1-2 د.)

### الفعاليّة الرئيسيّة/الأساسيّة- مرحلة النقاش

مرحلة (3): 30-45 د.

- في هذه المرحلة، تطلب المرشدة إلى الطلاب إبداء آرائهم واستنتاجاتهم حول الاعتداءات، متطرقين إلى مميزات كما ظهر الأمر في القائمة التي عبّأوها من خلال التطرّق إلى الأخبار. يجري نقاش حرّ، حيث يشارك كلُّ حسب رغبته بالحديث، مع احترام حقّ الكلام، بالطبع، وتوزيع النقاش بينهم، ومحاولة استدراج الصامتين ليبدوا آراءهم دون الضغط عليهم، من خلال التوجّه إليهم -مثلاً- بسؤال: ما هو رأيك في الموضوع؟ هل توافق على ما يقال؟ ولماذا؟ ماذا كان رأيك ضمن المجموعة الصغيرة؟

توجّه المرشدة النقاش، وتحاول أن تفحص معهم ما إذا كانت هناك في ما قرأوه مميزات معينة تخصّ مجتمعنا (على سبيل المثال: قضايا القتل على خلفيّة ما يسمّى شرف العائلة، دون الخوض في تفاصيلها وإبداء رأي حاسم، بل الاكتفاء بأن يُشار إلى وجودها وإلى أنّه سيناقش الموضوع في لقاء منفصل).

تفحص المرشدة معهم التشابه والاختلاف في مميزات الاعتداء بين مجتمعنا ومجتمعات أخرى، ابتغاء الوصول إلى تحديد مميزات الاعتداء بصورة عامّة وخصوصيتها في مجتمعنا، بما فيه ردّ فعل المجتمع في تعامله مع هذه القضايا.

### تلخيص، استنتاج واتخاذ موقف

مرحلة (4) 5-10 د.

تحاول المرشدة أن تلخّص الموضوع مع الطلاب من خلال سماع استنتاجاتهم.

الهدف هو الوصول إلى ما يلي:

”الاعتداء يحدث في كل مكان، وفي كل مجتمع. كل شخص (مهما كان جنسه وسنّه) عرضة أن يكون ضحية.

لا تبرير للاعتداء؛ والمذنب هو المعتدي مهما كانت الظروف.

الاعتداء جريمة يجب منعها.»

فعاليّات بديلة ومكمّلة- يلي هذه الفعاليّة مباشرة، إن كان هذا أوّل لقاء يُجرى

معهم، نشاطٌ يُكشَف فيه للطلاب عن معلومات عامّة عن الاعتداءات، وعن وجودها في مجتمعات أخرى.

تلائم لهذا الهدف:

- (1) فعاليّة مع قصاصات جرائد عربيّة من الصحف المحليّة أو من العالم العربيّ- تحضّر لهم، أو يطلب إليهم تجميعها خلال الأسبوع مما يُنشر في وسائل الإعلام.
- (2) في الإمكان إجراء فعاليّة تتمثّل في مشاهدة فيلم "السّرّ الرهيب" المذكورة في هذا الكراس /الدليل، أو أيّ فعاليّة أخرى ترونها مناسبة تخدم الهدف.

## فعالية رقم (5)

اسم الموضوع:

مميزات الاعتداء وكيفية التصرف وأهمية التبليغ

و/أو

عناوين للمساعدة: الأهل، الأصدقاء، العاملون الاجتماعيون...

و/أو

السرّ الرهيب

مدّة الفعاليّة: 60 - 90 د.

طريقة العمل: حلقة كبيرة في الأساس؛ وعمل فرديّ في أحد أجزاء الفعاليّة.

الهدف:

1. الانكشاف على الظاهرة ووجودها عالمياً، وتبيان مميزات الاعتداء (الضحايا، المعتدين، أماكن حدوث الاعتداء، ظروف الاعتداء، ردود الفعل، وما شابه...).
2. إطلاع المشتركين على ما يمرّ به الضحايا من مشاعر وانعكاسها في مجالات عديدة في حياتهم اليوميّة.
3. ملاحظة علامات وتغيّرات في التصرف قد تكون مؤشراً لحدوث اعتداء أو لضائقة تستدعي تقديم مساعدة للضحيّة في كلّ الأحوال.
4. تنفيذ أفكار مخطوءة عن الضحايا والمعتدين - تأكيد أنّ الضحايا قد يكونون من أيّ سنّ، وأنّ المعتدين قد يكونون أشخاصاً تربطنا بهم صلة.
5. التشديد على أهميّة التبليغ، ومسار التبليغ وعناوين طلب المساعدة. أهميّة كشف السرّ.

الموادّ والأجهزة المطلوبة:

فيلم «السرّ الرهيب»، جهاز تلفزيون + فيديو/دي.في.دي - D.V.D.

قرطاسيّة وأقلام - لكلّ مشترك بصورة فرديّة.

لوح أو أوراق كبيرة للتعليق على الحائط بحجم 100×70، وأقلام ذات ألوان ملائمة.

عن الفيلم:

فيلم «السرّ الرهيب» - مدّته نحو 20 د.

يعالج هذا الفيلم قضية/ظاهرة الاعتداء على الأطفال من قبل معارفهم، ويبين ردود

فعلهم وردود فعل ذويهم ومعارفهم، ويشير إلى مسار التبليغ والمحاكمة ويعرّف بالقانون.



في نهاية الفيلم، يتبيّن للمُشاهد أنّ القصة التي عالجها هي قصة حقيقية من الواقع. قصة الفيلم وتسلسله- يروي الفيلم قصة فتاة صغيرة في سنّ الدراسة (نحو 5-6 سنوات)، تحبّ الحيوانات وتربّيها في بيتها. لها أهل داعمون ومحبّون، ولها صديق يحبّ الحيوانات. تداوم الفتاة على شراء الطعام للحيوانات التي ترعاها والاهتمام بها. تقتني لها الطعام من حانوت يديره رجل كبير السنّ يبدو لطيفاً وبالعلاقة جيّدة مع الفتاة والدها. تجري أحداث القصة في فترة الحرب العالميّة. تظهر في الفيلم فتاة أخرى في الخلفيّة دائماً وحيدة وصامتة تثير انتباه بطلة الفيلم بتصرفاتها. في أحد أيّام الشتاء، والمطر يهطل غزيراً، تُقرّر الفتاة الذهاب لوحدها إلى الحانوت، لأنّ أباهما ليس في المنزل، لاقتناء علف لدجاجاتها. تحاول أمّها إقناعها ألاّ تذهب لوحدها بسبب المطر، وأن تنتظر والدها. تذهب الفتاة، وعندما يعرف صاحب الحانوت أنّها جاءت لوحدها، يطلب منها الذهاب معه إلى المخزن لإحضار الأكل. تذهب معه فيحاول تقبيلها وملامستها ملامسات مسيئة. لا يظهر للمشاهد أيّ من هذه المقاطع، إلاّ أنّ الموسيقى والإضاءة المستخدمة في الفيلم تدلّ على حدوث اعتداء. بعد هذه الحادثة، يطلب منها صاحب الدكان إبقاء الأمر سراً ويخبرها أنّه سيقدّم لها هديّة.

منذ تلك اللحظة، تتغيّر حياة الفتاة فورياً، إذ تظهر عليها علامات كونها ضحيّة. وفي ما بعد، تتغيّر كلّ تصرفاتها، حتّى إنّها تقوم بإطلاق النار على عصفور، وتقرّر أن تتخلّص من حيواناتها، وهي تعرف أنّها ستؤكل لاحقاً. تظهر العائلة (الأمّ والأب) عائلةً مُحبّة وداعمة، تحسّ بالتغيّرات الحاصلة لدى الطفلة، لكنّها لا تتمكّن من تفسيرها. يحاول الوالدان إقناعها بأن تخبرهما بما يمرّ عليها. تحاول، ثمّ تصمت.

ينكشف الأمر في النهاية عن طريق ضابط أحداث يصل إلى البلدة، ويطلب الحديث معها، لأنّ فتاة أخرى تعرّضت لاعتداء وبلغت عنه، وهي ذات الفتاة التي شاهدناها في بداية الفيلم حزينة وحيدة وصامتة. يظهر الأهل داعمين لابنتهم، لكنهم في نفس الوقت يستمرّون في استعمال التعبير "الرجل اللطيف" في نعت صاحب الدكان، ممّا يجعلها تصمت مجدّداً، إلى أن يُسكتهم الضابط ويشجّعها على التحدّث، فتحدّثهم بكلّ ما حدث.

ينتهي الفيلم بمحاكمة المعتدين، وبعودة الفتاة إلى حياتها الطبيعيّة، وتظهر الفتاة الأولى المعتدى عليها في الخلفيّة وقد أخذت علاقة تنشأ بين الفتاتين. في نهاية الفيلم، تظهر امرأة في الخمسينيّات من عمرها تتحدّث للمُشاهد قائلةً إنّها هي تلك الفتاة التي يروي الفيلم قصّتها، وتؤكد على أهميّة التحدّث عن

الموضوع والتبليغ وتشجّع على ذلك، وتُثني على أنه كان لها أهل داعمون، ممّا ساعدها في تجاوز المسألة بأمان.

### مسار/مجرى الفعاليّة:

مرحلة (1): تمهيد، 5 د-10 د.

تخبر المرشدة المشاركين أنهم سيُشاهدون فيلماً يروي قصّة فتاة تعرّضت لاعتداء، ويُظهر مميّزات ما تشعر به والتغيّرات في تصرّفاتِها. تفحص ما إذا كان أحد المشاركين قد سبق له أن شاهد الفيلم. وإذا كان هنالك مَنْ شاهدوه قبلاً، تطلب إليهم مشاهدته هذه المرّة من منظور آخر. تلفت انتباههم أنّ الفيلم قد يثير لديهم مشاعر مختلطة وصعبة، وأنّ هذا لا بأس به، وأنّه من الطبيعيّ أن يثير هذا الأمر مشاعر من هذا النوع لديهم (يزوّدهم ذلك بشرعيّة وحرّيّة في التعبير وعدم الانشغال بإخفاء مشاعرهم خلال مشاهدة الفيلم، وبالتالي يُتاح لهم التفرّغ للموضوع).

تطلب منهم تناول قلم وورقة وتدوين كلّ ما يمرّ عليهم من مشاعر وأفكار خلال مشاهدة الفيلم، وتدوين جُمْل مُهمّة قيلت خلاله. يساعد ذلك على تحويل المشاهدين من مشاهدين متلقّين إلى ناشطين، ويساعد على عدم إبقائهم أسرى المشاعر الصعبة التي قد يثيرها الفيلم، ويمهّد لفكرة أهمّيّة أن يأخذوا دورهم في تمييز هذه الحالات ويفتح مجال النقاش الذي يلي الفيلم.

تفحص معهم ما إذا كان لديهم أي استفسار. وتُبقي التعليقات لما بعد مشاهدة الفيلم.

مرحلة (2): عرض ومشاهدة الفيلم، 20-22 د. (تذكّرهم المرشدة خلال المشاهدة أن يدوّنوا ملاحظات وجُملاً تثير انتباههم).

مرحلة (3): مميّزات وعلامات الضحايا والمعتدين، 30-45 د. . + نقاش.

تبدأ المرشدة مجدّداً بالقول إنّها تعلم أنّ الفيلم يثير الكثير من المشاعر والأفكار، وإنّ الأمر طبيعيّ. وتقول كذلك: "تخيّلوا! نحن كمشاهدين أثار فينا الأمر هذه المشاعر... تخيّلوا ما هو الشعور الذي يعتري الضحايا!". تلك مادّة للتفكير، ومحفّز مشجّع لاستهلال النقاش والمحديث.

يمكن هنا أيضاً استعمال قائمة تفاصيل حادثة الاعتداء- كما هو الأمر في الفعاليّة "الاعتداءات، أنواعها ومدى انتشارها في مجتمعنا العربيّ" (انظر موضعاً آخر سابقاً في هذا الدليل).

## تفاصيل حادثة الاعتداء

	رقم تسلسلي
	مميزات المعتدي: السن؛ العمل؛ السلوك..
	مميزات الضحية: السن، الشخصية / الهوايات، علاقاتها الاجتماعية..
	نوع العلاقة بينهما
	ظروف الاعتداء: مكان، زمان...
	طريقة الاعتداء
	أقوال المعتدي قبل الاعتداء وبعده
	العقاب / ردة فعل المجتمع والأهل خاصة

تساعد هذه القائمة المشاركين على توثيق الأمور وعلى رؤيتها بشكلها وحجمها الطبيعيين، وهو ما يسهل النقاش ويشجع على فهم أهميّة ما يمرّ به الضحايا، وعلى التشديد على دور المهنيين في التبليغ وفي تقديم العون. من المهمّ كذلك هنا ملاحظة التغييرات السلوكيّة والعاطفيّة والنفسية التي طرأت لدى الفتاة الضحية -كمثال لما يمرّ به ضحايا آخرون.

من المهمّ تعبئة قائمة تضاف إلى القائمة الواردة أعلاه، يكتب فيها مميزات الفتاة قبل حدوث الاعتداء، وأخرى بعد حدوثه، مع التطرّق إلى عدّة مميزات، وذلك على النحو التالي:

علامات سلوكيّة، عاطفيّة، نفسيّة للفتاة الضحية - بعد الاعتداء	علامات سلوكيّة، عاطفيّة، نفسيّة للفتاة الضحية - قبل الاعتداء

من المهمّ هنا التأكيد للمشاركين أنّ هذه المميزات قد يظهر كلّها أو بعضها، وأنّ هذا يرتبط بعدّة عوامل، منها: سنّ الضحية؛ نوع الاعتداء ومدى تكرّره أو عدم تكرّره؛ نوع العلاقة بين المعتدي والضحية. وثمة عوامل أخرى نصوغها في ما يلي على نحو استفهامي: هل تلقى الضحية دعماً مباشراً أو فورياً أو لاحقاً أم لم يتلقَ دعماً قطّ؟ هل تلقى دعماً وقوياً بتصديق أم لا؟ هل أُدين المعتدي أم أُطلق سراحه؟ وغير ذلك من عوامل لها أبلغ الأثر على نفسيّة الضحية وتصرفاته (في هذا الصدد، راجعوا الجزء الثالث من الكراس ص...).

في الإمكان إضافة عمود آخر يتطرّق إلى مميزات مشابهة لدى الفتاة الضحية

ظهرت بعد التبليغ وكشف السرّ.

علامات سلوكيّة، عاطفيّة، نفسيّة للفتاة الضحيّة  
بعد التبليغ وكشف السرّ

يؤكد هذا البند والنقاش الجاري خلاله على أهميّة التبليغ:

1. لمساعدة الضحايا بقدر الإمكان على العودة لممارسة حياتهم الطبيعيّة.
2. لتجريم المعتدين ومعاقبتهم وردع سواهم من القيام باعتداءات مماثلة.
3. أهميّة أن يقوم أصحاب المهن (كما الأهل) بدورهم في الدعم والتبليغ وعدم المساعدة -سواء في أفعالهم أم في أقوالهم- على إسكات الضحايا.

#### مرحلة (4) تلخيص وتوجيه/تحضير للقاء القادم- 10 د.

تذكر المرشدة للمشاركين قانون العقوبات وقانون التبليغ، وأنّ اللقاء القادم ستركز في ذلك، وأنّ القانون قد تغيّر بعد عهد صدور الفيلم.

ملاحظة- من المحتمل أن تقوم المرشدة بالتطرّق إلى هذا الأمر خلال النقاش. يتعلّق الأمر بمجرى النقاش وبنوعيّة الأسئلة والملاحظات التي تردّ خلال النقاش. في كلّ الأحوال، يُذكر الأمر مجدّداً في هذا الجزء، مع الإشارة أنّه سيجري التعمّق في الموضوع في اللقاء القادم.

يُطلب إلى كلّ منهم للقاء التالي التفكير في حالات اعتداء سُمع عنها أو يُعرف عنها. يُطلب إليهم التفكير في أحد/إحدى طلبتهم/طالباتهم من تظهر لديهم بعض التغييرات في السلوك والتعامل.

**إمكانية 1.** توزّع المرشدة بطاقات صغيرة - تطلب إليهم كتابة سؤال أو استفسار للمناقشة والتطرّق إليه في اللقاء التالي. تجمع المرشدة البطاقات وتعتمدها في اللقاء التالي للمناقشة وتجهيز المعلومات.

**إمكانية 2.** في إمكان المرشدة أن تطلب إليهم التفكير خلال الأسبوع في أمر / سؤال /استفسار يريدون الحصول على معلومات حوله ومناقشته في المرّة التالية- يوجّهون إلى هذا الأمر للمرّة القادمة. لتأكيد قيامهم بذلك، يُطلب إليهم تدوينه على بطاقة أو مفكرة وإحضارها في اللقاء التالي.

**إمكانية 1.** تطلب المرشدة إلى كلّ من المشاركين -في جولة بالترتيب يشارك فيها كلّ الحضور- أن يعبر بكلمة عما يفكر فيه أو يشعر به الآن (دون تعليق إضافي من قبلها أو من قبل المشاركين الآخرين. يمكن للمرشدة أن تضيف تلخيصاً منها يسبغ على المشاعر التي أثارها لديهم الفيلم /الموضوع شرعيّة).

**إمكانية 2.** في الإمكان أن يجري الأمر بكتابة كلمة على بطاقة. تجمعها المرشدة وتقرأها هي بنفسها وتسبغ على ما كتبت شرعيّة.

إمكانية 3. تجمع المرشدة ما كُتب على البطاقات، ليكون ذلك فاتحة للقاء التالي،  
مستهلةً إياه بإيراد المشاعر والأفكار التي أثارها عندهم هذا اللقاء.

## فعالية رقم (6)

اسم الموضوع:

### القوانين المحليّة (قانون العقوبات وقانون وجوب التبليغ) دَوْرُ المعلمين وكيفية تلقي المساعدة

(اقتراح 1)

مدّة الفعاليّة: 60 د.-90 د.

طريقة العمل: أزواج /مجموعات صغيرة، وحلقة كبيرة.

الهدف:

1. التعرّف على القوانين المحليّة وتعريف الاعتداء بحسبها، وعلى قانون التبليغ وقانون العقوبات، ومسار التبليغ ودَوْر المعلمين في هذه العمليّة.
2. تشجيع الطلاب على التوجّه لطلب المساعدة ومعرفة حقوقهم ومعرفة أنّ هناك مَنْ يساعدهم -لا كمعروف وعمل إنسانيّ فقط، بل كواجب قانونيّ.
3. التعرّف على أطر المساعدة.

### الموادّ المطلوبة:

- 1- قصص من الحياة- من بعض الكتب، من الخيال، أو من الحالات التي تتوجّه إلى "السوار" ومراكز المساعدة الأخرى. إحصائيات من "السوار". نشرات من "السوار".
- 2- قائمة تتضمّن أرقام هواتف وأسماء مراكز مساعدة.
- 3- لوح كبير وقرطاسيّة وأقلام ملوّنة، أو أوراق للكتابة من الحجم الكبير (100×70 سم)، وأقلام للكتابة على اللوح.

### مسار/مجرى الفعاليّة:

مرحلة تمهيديّة 1. 15 د.

- تُخرج المرشدة البطاقات التي جمعتها منهم في اللقاء السابق.
1. توزّعها على المشاركين من جديد على نحو عشوائيّ.
  2. إمكانيّة 2. توزّعها على الأرض، وتطلب إلى كلّ منهم التعرّف على ورقته واسترجاعها.
  3. إمكانيّة 3. توزّعها على الأرض، وتطلب إلى كلّ منهم اختيار إحدى الأوراق.
- يتاح المجال مجدّدًا لطرح الأسئلة وللمناقشة والتعليق.

مرحلة 2. التعرّف على حالات جرى التوجّه فيها لطلب المساعدة ونوعيّة المساعدة.  
15-20 د.

يُقسّم الطلاب إلى مجموعات صغيرة (3-5).

إمكانية 1. كل مجموعة تتناول واحدة من الحالات التي وصلت إلى "السوار".  
إمكانية 2. في الإمكان استبدال ورقة بأخرى تتضمن حالة أخرى سمع أفراد المجموعة بها أو قرأوا عنها - إن طلبوا هذا أو اقترحوا.  
مناقشة الورقة / الحالة وإبداء الرأي في كل ما يتعلّق بالاعتداء وبالحلول وبغيرها.  
مواضيع النقاش المقترحة للفعاليّة: صواب/ خطأ ولماذا؟ اقتراح بديل للتصرّف تجاه المعتدي عليها.

هل -في رأيهم- هنالك أيّ لوم على الضحية؟ في أيّ جانب؟ ولماذا؟ هل هذا يعطي الحقّ للمعتدي أن يعتدي عليها؟

مرحلة 3. 20-30 د.. نقاش ضمن المجموعة العامّة وتصحيح معلومات مخطوءة.  
يُفتح مجال النقاش ضمن المجموعة الكبيرة. كل مجموعة تشارك في الحالة التي وُزعت عليهم. يشاركون الجميع بما دار في المجموعة. نقاش.

مرحلة 4. بمعدّل 15 د.. معلومات عن القوانين ومسار التبليغ وخلفيّة عن الدافع والمحرك لسنّ هذه القوانين (حادثة الطفلة موران التي توفيت بسبب الضرب المتواصل من قبل صديق /زوج والدتها وعدم تحرك أيّ منهم للتبليغ، ممّا دفع نحو سنّ قانون وجوب التبليغ عام 1991)؛ ومعلومات عن مركز "السوار" وغيرها؛ ونقاش. تشجيع الطلاب على التوجّه إلى هذه المراكز للاستشارة وطلب المساعدة.

مرحلة 5. تلخيص- 5 د.

تداعيات، تلخيص مشاعرهم المتعلّقة باللقاء (بجملة واحدة أو بكلمة).

## فعالية رقم (7)

اسم الموضوع:

### القوانين المحليّة (قانون العقوبات وقانون وجوب التبليغ) دَوْرُ المُعلِّمين وكيفية تلقي المساعدة

(اقتراح 2)

مدّة الفعاليّة: 60 د.-90 د.

طريقة العمل: أزواج / مجموعات صغيرة، وحلقة كبيرة.

الهدف:

1. التعرّف على القوانين المحليّة وتعريف الاعتداء بحسبها، وعلى قانون التبليغ وقانون العقوبات ومسار التبليغ ودَوْرُ المُعلِّمين في هذه العمليّة.
2. تشجيع الطلاب على التوجّه لطلب المساعدة ومعرفة حقوقهم ومعرفة أنّ هناك مَنْ يساعدهم - لا كمعروف وعمل إنسانيّ فقط، بل كواجب قانونيّ.
3. التعرّف على أطر المساعدة.

#### الموادّ المطلوبة:

1. قانون التبليغ وقانون تعريف الاعتداء.
2. نشرات "السوار" وإحصائيات.
3. ورقة معلومات - أرقام هواتف وأسماء مراكز مساعدة.
4. قرطاسيّة وأقلام.

إجراءات أخرى: استضافة موجّهة من «السوار» تتحدّث عن المركز، وعن الحالات التي تصل إليه وعن مميّزاتها.

إبقاء المرحلة التمهيدية والمرحلة الثانية كما جاءت في الاقتراح السابق.

إضافة مرحلة هنا تعطي فيها «السوار» بعض المعلومات عن الجمعية وعملها والحالات التي تصلها، وتشارك من المرحلة الثالثة في النقاش وتديره. تصحّح معلومات مخطوءة عن الضحايا والاعتداءات. توزّع قائمة تتضمّن أرقام هواتف وأسماء مراكز مساعدة.

المرحلتان 4+ 5 هما كذلك تبقيان كما هما. تدير النقاش هنا مندوبة «السوار» أو مرشدة الورشة.



## فعالية رقم (8)

اسم الموضوع:

### مميزات الضحايا والمعتدين

مدّة الفعاليّة: 60 - 90 د.

طريقة العمل: فردية، وحلقة كبيرة.

الهدف:

1. التعريف على مميزات الضحايا والمعتدين، وتصحيح أفكار مسبقة مخطوءة وتحليلها.
2. تقوية الإحساس بالحاجة إلى مساعدة الضحايا وتحمل مسؤولية مجتمعية.
3. إسباغ شرعية على أهمية الحديث وأهمية طلب المساعدة.

المواد المطلوبة:

1. أوراق لعب ("شدة") علاجية من مجموعة "بيرسوننا" (تشمل صوراً لوجوه مختلفة).

إجراءات أخرى: يمكن هنا اعتماد إجراءات أخرى كذلك، أو الاكتفاء باستضافة مندوبة عن «السوار» أو مهنيين مختصين في العلاج بالموضوع، ليدبروا هم النقاش.

مسار/مجرى الفعاليّة:

إمكانية 1. توزع المرشدة بطاقات الپيرسوننا على الأرض. تطلب من أفراد المجموعة التجول حولها. من ثمّ يختار كلّ منهم صورة يرى أنّها تمثل الضحية- من خلال صفة، أو شبه في الشكل أو في التصرف أو في أيّ مميّز آخر. (5-10 د.). كلّ منهم -بالترتيب، أو على نحو تطوعيّ أو عشوائي- يشارك المجموعة في الورقة، ذاكراً سبب اختياره والميزة وما يفكر بخصوصها، أو من خلال جملة مكتوبة.

من خلال تجميع الأفكار وما يقال، تدير الموجهة نقاشاً عن حقيقة من هم الضحايا، وتوضّح الأفكار المخطوءة لدينا كجمهور ومصدرها وخطورتها. (45 د.)

إمكانية 2. يختار كلّ منهم بطاقة تدلّ على المعتدي، ويجري مسار مشابه للنقاش.

إمكانية 3. يجري اختيار ورقتين: واحدة تمثل المعتدي وأخرى تمثل الضحية ( 5

د.)؛ ومن ثمَّ يُجرى نقاش (45 د.).

**إمكانية 4.** تُقسم المجموعة إلى مجموعتين: واحدة تختار مميزات للضحايا، وأخرى تختار مميزات للمعتدين (5-10 د.). يجري الاستماع إلى آراء المجموعة التي تمثل المعتدين، ومن ثمَّ يجري الاستماع إلى آراء المجموعة التي تمثل الضحايا أو بالعكس (تُخصَّص 15 د. لكلِّ مجموعة). يُجرى نقاش وفحص للقدرات والإمكانيات المتوافرة أمام المعتدي وتلك المتاحة للضحية. الهدف هو الوصول إلى نقطة يفهم فيها المشاركون مدى العبء والصعوبة التي يحملها الضحايا في حمل السرِّ وأهمِّية تقديم المساعدة لهم (30-45 د.).

## فعالية رقم (9)

اسم الموضوع:

### الاعتداء - أفكار مسبقة ومخطوءة وأثرها على الضحايا

مدّة الفعاليّة: 60 - 90 د.

طريقة العمل: أزواج / مجموعات صغيرة، وحلقة كبيرة.

الهدف:

تصحيح أفكار مخطوءة حول الظاهرة، ومدّ الطلاب بالمعلومات الصحيحة عن كلّ تفاصيل الظاهرة.

الموادّ المطلوبة:

1- استمارة معلومات عن الموضوع مبنية من قسمين:

- أ. قسم يتضمّن أسئلة أو معلومات مَصوغة على الطريقة الأمريكيّة، حيث يُطلب اختيار الإجابة الأنسب من بين أربع إجابات.
- ب. قسم يتضمّن ادّعاءات يُطلب التعقيب عليها بـ "صواب" أو "خطأ".

2- لوح كبير وقرطاسيّة وأقلام ملوّنة، أو أوراق للكتابة من الحجم الكبير (70×100 سم)، وأقلام للكتابة على اللوح.

مسار/مجرى الفعاليّة:

توزّع الاستمارات على الطلاب، ويطلب إليهم:

إمكانية 1: العمل على نحوٍ فرديّ على تعبئتها (15 د.). من ثمّ يُدار نقاش ضمن المجموعة الكبيرة، ويُفحص أيّ من الأسئلة أو العبارات كان على خطأ لدى الأغلب. « أفكار مسبقة ومعلومات خاطئة ». (45 د. إضافيّة)

إمكانية 2: تقديم ورقة لكلّ اثنين. الإجابة عنها تكون بالمشاركة من خلال النقاش مع الشريك (25 د.). وفي إطار المجموعة الكبيرة، تُطرح مواضع نقاط الاختلاف، أو المواضع التي تعذّرت فيها الإجابة عن السؤال أو فهم الموضوع، ويُفحص أيّ موضوع أو أيّ نقطة (30-40 د.).

إمكانية 3: كلّ مشارك يحصل على نسخة. والإجابة تُطرح مباشرة ضمن الحلقة الكبيرة، ويفحص كلّ معلوماته لوحده بصورة شخصيّة. يثار نقاش حول الإجابات المختلفة. المرشدة تصغي وتتدخل عند الحاجة، ومن ثمّ تصحّح المعلومات وتعطي المعلومة الصحيحة، وتربط ما يدور من أفكار في الغرفة بما يدور في الخارج، ويكلّ قضية التبليغ، والصمت على الموضوع، والتنصّل من المسؤولية الجماعيّة، ودور الدولة ومؤسساتها، وما إلى ذلك... (60 د.).

تلخيص-

تداعيات شعوريّة بخصوص اللقاء (5 د.).

## فعالية رقم (10)

اسم الموضوع:

شرف العائلة- من هي الضحية؟

فيلم "ياسمين"

مدّة الفعاليّة: 60 - 90 د.

طريقة العمل: حلقة كبيرة.

الهدف:

تعريف بالظاهرة: مناقشة أسبابها ودوافعها وتصحيح معلومات مغلوطّة ونبذها.  
تعريف سريع بالأطر التي عالجت الموضوع- البديل، الفنار، السوار، نساء ضدّ العنف، وغيرها. التوجيه للتعرف عليهم.

الموادّ المطلوبة:

1- فيلم "ياسمين" (من إخراج نزار حسن. مدّة الفيلم: 50 د.)

2- لوح كبير وقرطاسيّة وأقلام ملوّنة، أو أوراق للكتابة من الحجم الكبير (100×70

سم)، وأقلام للكتابة على اللوح.

ملاحظة: الفعاليّة طويلة نسبياً، ولذا يمكن تقسيمها إلى لقاءين، في اللقاء الأوّل يُعرض الفيلم، وفي الثاني يُجرى نقاش. من الأفضل إجراء النقاش مباشرة بعد عرض الفيلم. يمكن تخصيص استراحة قصيرة (5-10 د.) بعد عرض الفيلم، ومن ثمّ يُجرى النقاش (يفضّل هذا لضمان النجاعة، وكذلك لتلأ يبقى المشاهدون مصحوبين بمشاعر قاسية دون إمكانيّة التعبير عنها والمناقشة).

مسار/مجرى الفعاليّة:

تمهيد:

مرحلة 1. تداعيات- (5-10 د.) تقسم الموجهة اللوح إلى قسمين- تتوجّه المرشدة

إلى المجموعة بسؤالين واحداً بعد الآخر:

ما هو الشرف؟

ما هو شرف العائلة؟

تكتب ما يُطرح من إجابات.

يُطرح سؤال مفتوح للإجابة عنه بعد عرض الفيلم: هل شرف العائلة هو نفسه

الشرف؟ من هم الضحايا؟

قصة الفيلم: يروي قصة حقيقية لإنسانة شاركت في قتل أختها. يصل إليها المخرج وهي في السجن، وينجح في الحصول على إذن خاص لإخراجها من السجن للبحث عن قبر أختها. يجري نقاش خلال الفيلم عمّن هو الضحية، وعن دور المجتمع. هل القاتلة مسيرة أم مخيرة؟ هل هي ضحية؟ هل هي مجرمة؟ في الخلفية، يظهر المخرج وأخته في نقاش شخصي عن المفاهيم المجتمعية حول الرجولة، وتقسيم الأدوار، وما إلى ذلك.

مرحلة 2. شرح بسيط عن الفيلم- دون الخوض في تفاصيله (5 د.). يُطلب إليهم تدوين ملاحظات وتعليقات ووصف للمشاعر خلال مشاهدته.

مرحلة 3. عرض الفيلم. (50 د.)

مرحلة 4. نقاش مع المشاركين والاستماع إلى رأيهم حول الظاهرة: من هي الضحية؟ هل القاتلة هي ضحية أيضاً؟ ضحية من؟ ضحية المجتمع أم العائلة؟ هل كانت أمامها إمكانيات للاختيار؟ (20-25 د.)

مرحلة 5. تصحيح معلومات وتلخيص- تزويد بالمعلومات عن الظاهرة وحجمها. ربط القضية بقضايا الاعتداء: نسبة من المقتولات هنّ ضحايا اعتداءات. ضرورة تغيير مفاهيم خطرة. تعريف ببعض الأطر التي عملت على الموضوع وتوجيههم للقراءة عنها وعن عملها (كالبدليل، والفنار، والسوار، وغيرها...). (20 د.)

## فعالية رقم (11)

اسم الموضوع

من هم الضحايا؟ يحدث هذا في مجتمعنا

مدّة الفعاليّة: 60-90 د.

طريقة العمل: حلقة كبيرة.

الهدف:

تصحيح أفكار مخطوءة حول الظاهرة، وإمداد الطلاب بالمعلومات الصحيحة عن

كلّ تفاصيل الظاهرة. من هم الضحايا؟ ما مدى انتشار الظاهرة في مجتمعنا؟

الموادّ المطلوبة:

1- مقطع من الفيلم "مَشاهد منسيّة" (يستغرق المقطع نحو 15 د.)

2- لوح كبير وقرطاسيّة وأقلام ملوّنة، أو أوراق للكتابة من الحجم الكبير (70×100

سم)، وأقلام للكتابة على اللوح.

عن الفيلم- الفيلم يحوي أربعة مقاطع لأربع حالات معاناة لنساء فلسطينيّات. الحالة

التي نتركز فيها هنا هي حالة فتاة تعرّضت لاعتداء من قبل شخص قريب من

العائلة، والمعاناة التي مرّت بها، إلى حدّ وصولها إلى ملجأ النساء المعنّفات لتلقّي

المساعدة ونجاحها في تخطي الأزمة، ومن ثم وصولها إلى مرحلة الاستقلال تقريباً، والوقوف مجدداً على رجليها بمساعدة الطاقم العلاجيّ.  
الفيلم من إخراج: تغريد مشيعل؛ من إنتاج جمعية « نساء ضدّ العنف ».

#### مسار/مجرى الفعاليّة:

تمهيد عن الفيلم: يروي حكاية حقيقية. نشاهدها، ومن ثمّ نتحدّث. (5 د.)

عرض الفيلم - (لغاية 20 د.)

نقاش - (30-45 د.) - مشاعر، أفكار، تخبّطات. ما مدى انتشار الظاهرة في

مجتمعنا - في رأيهم -؟ تزويدهم بمعلومات صحيحة.

دور الأطر الداعمة - تعريف بجمعية « نساء ضدّ العنف »، وخطّ الطوارئ، والملجأ،

ودورها الداعم والعلاجيّ كما « السوار » وأطر أخرى.

#### تلخيص -

تداعيات شعوريّة وأفكار بخصوص اللقاء (5 د.).

# مراجع

## كُتُب بالعربيّة

حليم بركات ( 2004). **الهوية: أزمة الحداثة والوعي التقليديّ**. دار رياض الريس للنشر، بيروت.

لطيفة الزيّات (1993). **كتاب المرأة**. سينا للنشر، القاهرة.

نوال السعداوي (1974). **المرأة والمجنس**. المؤسسة العربيّة للدراسات والنشر، ط 3، بيروت.

هشام شرابي (1999). **مقدمات لدراسة المجتمع العربيّ**. ط 6، بيروت.

جنان عبده (1999). **جريمة شرف العائلة في مجتمع عرب 1948 في فلسطين- مبادرات نسائيّة 3**. مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، القاهرة.

جنان عبده (2008). **الجمعيّات النسائيّة والنسوية الفلسطينيّة في مناطق 48**. مركز مدى الكرمل، حيفا.

نادرة كيفوركين (2001). **قتل النساء في المجتمع الفلسطينيّ**. مركز المرأة للإرشاد القانونيّ والاجتماعيّ، القدس.

**مكانة النساء الفلسطينيّات المواطنات في إسرائيل - تقرير المنظّمات غير الحكوميّة المقدّم للجنة المعنيّة بالقضاء على التمييز ضدّ المرأة في الأمم المتّحدة (2006)**. لجنة العمل على مكانة المرأة الفلسطينيّة في إسرائيل، الناصرة.

## كُتُب بالعبريّة:

بلنك، سلوميت (1990). **الפרעות נפשיות אצל קורבנות של תקיפה מינית**. בתוך: אינססט, גילוי עריות, ניצול מיני במשפחה, עבירות מין במסגרת המשפחה. הוצאת : המועצה הלאומית לשלום הילד בשיתוף החברה הישראלית לפסיכיאטריה של הילד והמתבגר. עמ' 30-36.

קדמן, יצחק (1990). **אפידמיולוגיה- חוק והתארגנות**. בתוך:



אינססט, גילוי עריות, ניצול מיני במשפחה, עבירות מין במסגרת המשפחה. הוצאת : המועצה הלאומית לשלום הילד בשיתוף החברה הישראלית לפסיכיאטריה של הילד והמתבגר. עמ' 12-21.

חן, מנאר (2000). **הפוליטיקה של הכבוד: הפטריארכיה, המדינה ורצח נשים בשם כבוד המשפחה**. בתוך: מין מיגדר פוליטיקה. הקיבוץ המאוחד, תל-אביב. עמ' 267-305.

**מניעת התעללויות בקטינים ובחסרי ישע**, משרד החינוך והתרבות, חוזר המנהל הכללי, חוזר מיוחד (התשנ"ג). ינואר 1993.

## כְּתָב בַּאֲנְגְלִיזִיָּה:

Abu-odeh. L. (2000). **Crimes of honor and the construction of gender in Arab society**". In Ilkaracan. P(ed.) Women ans sexuality in Muslim society. Istanbul: Women For Women's Human Rights (WWHR)- New WaysPp. 363-380

## מִּקְאֻלַּת וְאַחְבָּאָר עַן מְוַאָע אֶלְכְּרוֹנִיָּה:

מطاع بركات (2006). الاستغلال الجنسي للأطفال كما يتذكره الراشدون من طفولتهم». موقع نساء سوريّة، (تحديث يوم 10, 2006, 3): <http://nesasy.org/content/view/3641/99>

ليلي جاروشي (2009). "الاعتداءات الجنسية". موقع السوار. (تحديث يوم 30.10.2009)

<http://new.assiwar.org/?LanguageId=2&System=Item&MenuId=20&PMenuId=5&CategoryId=13&ItemId=152>

محمد حاج يحيى (تشرين الثاني 2005). "عن الطابع الأبوي للمجتمع، انعدام المساواة بين النساء والرجال والعنف ضدّ النساء في العائلة: حالة المجتمع الفلسطيني". مجلة عدالة الإلكترونية، ع 20:

[www.adalah.org/newsletter/ara/nov05/fet.doc](http://www.adalah.org/newsletter/ara/nov05/fet.doc)

فاطمة ربيع (2009). "إهمال الآباء لأطفالهم والانحلال الخلقي زاد من المعاناة". موقع نساء سوروية، (تحديث يوم 30.5.09) : <http://nesasy.org/content/view/7396/99>

ريم عبد اللطيف وشاهيناز عبد الغفور (2006). "الاستغلال الجنسي لجسد الطفل". موقع نساء سوروية، (تحديث يوم 4.6.2006) : <http://nesasy.org/content/view/1972/99>

"العنف ضد الأطفال"، تقرير الأمم المتحدة أكتوبر 2006، ص 6.

P 8: United Nations Secretary-General's Study on **Violence against Children Adapted for Children and Young People**. Writers: Elizabeth Kwast and Sophie Laws. 2006:

<http://www.unviolencestudy.org/arabic/index.html>

"حملة مصرية للأطفال: حاربوا التحرش الجنسي بالألعاب". موقع أمان. (تحديث يوم 5.8.09) : <http://www.amanjordan.org/pages/> : [http://www.amanjordan.org/pages/index.php/news/arab\\_\\_news/3935.html](http://www.amanjordan.org/pages/index.php/news/arab__news/3935.html)

معاً من أجل الأطفال- اتفاقية حقوق الطفل. موقع اليونيسيف.

(تحديث 7.7.2006) : [http://www.unicef.org/arabic/crc/34726\\_\\_34730.html](http://www.unicef.org/arabic/crc/34726__34730.html)

بالإنجليزية

**Behind Closed Doors- The Impact of Domestic Violence**, unicef. 2006. p 8 : <http://www.unicef.org/protection/files/BehindClosedDoors.pdf> . . (Updated: 7 July 2006

Guide Enfants- **child protection- a handbook for parlementaires**. N. 7, 2004- Unicef. p 15 : <http://www>

unicef.org/arabic/crc/34726\_\_34730.html . (Updated:  
7 July 2006)

## بالعبرية

معلومات وحقائق. موقع المركز القومي لسلامة الطفل (2007): <http://www.children.org.il/information.asp?id=30->

يديعوت أحرونوت- واينت نيوز، خبر بعنوان الاعتداء الجنسي على الاطفال: الوضع على أرض الواقع أخطر بكثير، خبر يوم 21.02.08. (تحديث يوم 14.8.2009): <http://www.ynet.co.il/articles/0.7340.L-3509356.00.html>

تحذير-عندي سؤال- موقع الجمعية لحماية الولد: [http://www.eli.org.il/Content/form\\_\\_quest.asp](http://www.eli.org.il/Content/form__quest.asp)

## منشورات وأوراق بالعبرية

”ما هو الاغتصاب؟“. ورقة. إصدار: مراكز ضحايا الاغتصاب والاعتداء الجنسي. (بالعبرية).

قانون العقوبات المصحح لمنع الاعتداء على قاصرين، البند 26 من القانون لعام 1989.

# ملاحق

## 1. ملحق اتفاقية حقوق الطفل

<http://new.assiwar.org/?LanguageId=2&System=Item&MenuId=7&PMenuId=7&CategoryId=6&ItemId=230>

<http://www2.ohchr.org/english/law/crc.htm>

نموذج لخبير صحفي لمناقشته  
في الورشات (1)





## ملثم يقتحم بيتا بمرکز البلاد ويقتصب اما امام طفليها

من حسن شعلان مرانيل صحيفة بانوراما

عمدت التاشقة الرسمية بلسان شرطة الساحل  
ثمة زوجه بجانا على وسائل الاعلام . وصلت  
الى موقع بانيت وصحيفة بانوراما نسخة عنه .  
جاء فيه " ان مواطنة من مركز البلاد تبلغ من  
العمر ٢٢ عاما . قدمت شكوى للشرطة الساعة  
الثالثة والخمسة صباحا حول قيام شخص  
ملثم بالتسلل الى بيتها واغتصابها . اضافة الى  
الاغتداء عليها وتهديدها خلال عملية الاغتصاب .  
واضاف بيان الشرطة " ان اطفال المشتكية تواجدوا  
في البيت وشاهدوا قسما من أحداث الاغتداء . مع  
العلم ان مرتكب العملية هرب من مكان الحادث .  
وتم نقل الشابة التي تعرضت لعملية الاغتصاب  
الى مستشفى فورتسون لتلقي العلاج . مع العلم ان  
الشرطة بالشرت التحقيق في ملبسات الحادث .  
وحتى الان لا تتوفر لديها أية معلومات حول هوية  
مرتكب عملية الاغتصاب ."

نموذج لخبر صحفي مناقشته في  
الورشات (4)

**للاشتباه به بالاعتداء على زوجته وتهديدها  
تحويل زوج من وادي عارة الى الحبس  
المنزلي وابعاده عن بلدته ٣٠ يوما**

**فوزي ابو طعمه**

اعتقلت شرطة وادي عارة، في الاسبوع الماضي احد  
سكان منطقة وادي عارة، للاشتباه به بالاعتداء على زوجته  
وتهديدها بالقتل بضعفها بالسكين وكانت الزوجة قد تقدمت  
بشكوى ضد زوجها (٢٥ سنة)، ادعت من خلالها انه قام  
بالاعتداء عليها وضربها في جميع أنحاء جسدها وخنقها.  
وادعت ايضا ان زوجها وضع سكاكين حول خنقها ويطننها  
وعندها بالقتل، وادعت ايضا انه تسبب بأضرار لسيارتها.  
وتكررت الزوجة في الشكوى انها تتعرض للضرب من قبل  
زوجها منذ ٢ سنوات.  
هذا وامرت محكمة الصلح في الخضيرة بتعميد فترة اعتقال  
المشيرة لمدة ٤ ايام وبعد انتهاء الفترة امرت المحكمة بالطلاق  
سراعه بشروط منها الاعتقال المنزلي لمدة ٥ ايام ومثعه من  
بحول البلدة التي يسكنها لمدة ٣٠ يوما والتوقيع على تعهد  
شخصي وكفالة جهة ائتمانية.

٤٠٩٠٥٩ / ٤٤٤

نموذج لخبر صحفي مناقشته في  
الورشات (5)

## اعتقال شاب من الطيرة بشبهة تنفيذ أعمال مشينة بحق سيده

دون أن يؤذيها، وقبل أن ينفذ ما به، وقد سمع شرطتي كان بجانب غرفة الدرج، صراخ السيدة، فلحق بالمشتبه به حتى اعتقله بعد مطاردة.

وفي حديث مع الشرطي روجين سويدي، وهو الشرطي الذي ألقى القبض على الشاب المشتبه به قال لـ "الصحافة" "كنت بجانب مؤسسة التأمين الوطني قرب الجمع التجاري، فسمعت حارساً يصرخ بأن شاباً تهجم على سيده، فرايت شاباً يفرج واكتملاً، فلحقت به التي حين دخل إلى مقر المحكمة في كفار سابا، هناك ركب سيارة أجرة، وبعدها انزلناه من السيارة واعتقلناه بشبهة تنفيذ الأعمال المشينة بحق السيدة".

خطاب تصاريح  
اعتقلت شرطة كفار سابا يوم الأحد مطلع هذا الأسبوع شاباً (٢٠ عاماً) من سكان الطيرة، وذلك بشبهة قيامه بأعمال مشينة بحق سيده في المركز التجاري "شروفا" في كفار سابا. ويستدل من المعلومات المتوفرة من البيان الصادر عن الناطق بلسان شرطة "الشارون" زيغان فريدمان، أن السيدة تواجفت وزوجها ولديها الرضيع، في الجمع التجاري، وتشبه الشرطة في أن يكون الشاب دفع بالسيدة إلى غرفة الدرج، ومزق قميصها، وأقدم على تنفيذ الأعمال المشينة بحقها. وأشارت المعلومات أيضاً إلى أن السيدة قاومت المشتبه به، وفر

### نموذج لخبر صحفيّ لمناقشته في الورشات (6)

## اعتقال شاب (٢٢ عاماً) من رهط بشبهة محاولة اغتصاب قاصر

من حسن شعلان مراسل صحيفة بانوراما

عمت الناطقة الرسمية بلسان شرطة الساحل لبيت زوفر . نهاية هذا الأسبوع ، بياناً صحفياً على وسائل الاعلام ، وصلت نسخة عنه لواقع بانيت وصحيفة بانوراما ، جاء فيه انه خلال عمل دوريات الشرطة المكثف - لاحظ افراد الشرطة ان مركبة دخلت الى احد الاحراش قرب احدى المقابر في الجنوب ، وكان سائق هذه المركبة يقود سيارته بسرعة بطيئة مما اثار شكوك الشرطة . وفي تلك الاثناء طلبت الشرطة من السائق التوقف وعندما فتح السائق باب السيارة كانت تجلس الى جانبه فتاة قاصر تبلغ من العمر ١٥ عاماً عليها علامات عنف . واضاف بيان الشرطة : تم اعتقال سائق المركبة وهو من سكان رهط ويبلغ من العمر ٢٢ عاماً والذي تبين انه كان تملاً وكانت بيده قنينة كحول . كما لوحظت علامات عنف على القاصر ، وتبين من خلال التحقيقات الاولى ان الفتاة القاصر ركبت مع المشتبه بعد ان تعرفت عليه قبل فترة . وعندما وصل الى منطقة الاحراش حاول المشتبه من رهط اغتصابها وعلى اثر ذلك تم اعتقاله وتحويل القاصر الى مستشفى تل هشومير لتلقي العلاج .

نموذج لخبر صحفيّ  
لمناقشته في الورشات

(7)

صحيفة بانوراما في العرنية الاولى

مشاهدة مواقع بانيت عبر تلفونك النقال ارسل رسالة sms  
واكتب فيها panet ثم ارسلها الى ٣٣٢٢ وبانيت معك على طول

بانوراما، 28.8.09





# وخز طفل بمؤخرته بقلم

فوزي ابو طعمه

تعرض طفل في السابعة من عمره، من منطقة الساحل- هذا الاسبوع لحادث وخز بواسطة قلم في مؤخرته. وقرر الاطباء في مستشفى "هيلل يافيه" في الخضيره، ابقاء الطفل هناك للمراقبة والعلاج. ووقع الحادث في ساعات الظهر من يوم الثلاثاء من هذا الاسبوع، عندما كان الطفل يلعب مع طفل آخر ابن 9 سنوات من سكان قريته. وخلال ذلك، تبين لوالدي الطفل، ان الطفل الآخر انزل بنظرون ايدهم ووخزه بواسطة قلم في مؤخرته، ونتيجة لذلك أصيب بجراح.

هذا وقام والدا الطفل بنقله على الفور الى عيادة محلية في القرية، ومن هناك تم تحويله الى غرفة الطوارئ للاطفال في مستشفى

"هيلل يافيه" في الخضيره، من أجل فحصه من قبل جراح اطفال.

وقام مدير قسم جراحة الاطفال الدكتور تسفي شطاينر بفحص الطفل وقرر ابقائه في القسم بهدف مواصلة مراقبته للتأكد من عدم وجود تلوث في مكان الجرح.

وقال د. شطاينر: "حتى الآن غير واضح اذا كانت الوخزة قد وجهت بشكل مباشر. لكن من حسن حظ الطفل أنها كانت بجانب فتحة المؤخرة وليس بشكل مباشر الى الفتحة.



الحديث عن منطقة يمكن أن تصاب بسهولة بعملية تلوث، ولهذا قررنا اعطاء الطفل المضادات ومراقبته".

وقالت منيرة القسم، عادي كلاين انه بدون ادنى شك، ممنوع منعاً

باتاً أن يقع حادث من هذا النوع ولا مع اي جيل، وأضافت ان مثل هذه التصرفات بين اطفال في هذا السن، يجب أن تعالج. اقترح على اولياء الامور أن ينتبهوا لاولادهم أكثر في هذه الايام، والانتباه أكثر على نوعية العابهم.

نموذج لحبر صحفيّ لمناقشته في الورشات (10)

إتصلي قبل فوات الاوان..



السّوار

الحركة النسوية العربية لدعم ضحايا الاعتداءات الجنسية

WWW.ASSIWAR.ORG

السّوار.. إحنا جنبك

04-8533044

إحكيئا والسرية تامة.



الحركة النسوية العربية لدعم ضحايا الاعتداءات الجنسية

ص.ب. 44803، حيفا  
هاتف 04-8514038 فاكس 04-8536378

WWW.ASSIWAR.ORG